الجمهورية اليمنية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
AL-RAYAN JOURNAL HS
جامعة الريان
AL-RAYAN UNIVERSITY

مجلة الريان للعلوم الإنسانية

مجلة علمية - محكّمة - نصف سنوية

ISSN:3078-8781
E-ISSN:3078-870X

المجلد الثامن - العدد الرابع عشر
يونيو 2025

الجمهورية اليمنية

جامعة الريان

مجلة الريّان للعلوم الإنسانية

ISSN 3078-8781, E- ISSN 3078-879X

مجلة علميّة – محكَّمة – نصف سنوية

المجلد الثامن العدد الرابع عشر

يونيو 2025

مجلة الريان للعلوم الإنسانية
ISSN: 3078-8781
E-ISSN: 3078-879X

المشرف العام
أ. د. سالم محمد بافقير

رئيس التحرير
أ. د. عبدالله صالح بابعير

مدير التحرير
أ. د. سالم عبد الله باصريح

سكرتير التحرير
د. عيسى مبارك عجرة

الهيئة الاستشارية

أ. د. عبد الرزاق أبو البصل	جامعة أم القرى	السعودية
أ. د.عبيدة عامر حمودي	الجامعة العراقية	العراق
أ. د. عبد الله حسين البار	جامعة حضرموت	اليمن
أ.د. سعود عالم القاسمي	جامعة عليجار	الهند
أ. د. خالد نواف الشوحة	جامعة اليرموك	الأردن
أ. د. عبد الله سعيد الجعيدي	جامعة حضرموت	اليمن
أ. د. عبد الله محمد الخولاني	جامعة حضرموت	اليمن
أ.د. عزيز محمد الخطري	جامعة صنعاء	اليمن
أ. د. نجاة أحمد بو سبعة	جامعة حضرموت	اليمن

المدقّق اللُّغوي
د. جمال رمضان حديجان
د. فاطمة أحمد باشراحيل

جميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان الآتي:
الجمهورية اليمنية – حضرموت – المكلا – فوة - الإنشاءات،
أمام قاعة أ. د. علي هود باعباد للمؤتمرات
هاتف: ٠٠٩٦٧٥٣٦٢٩٤٠ – واتساب: ٠٠٩٦٧٧٧٣٢١٤٦١٧

RJHS@alrayan-university.edu.ye

alrayan-journal@alrayan-university.edu.ye

الآراء الواردة في المقالات والأوراق المنشورة في هذه المجلة لا تمثل بالضرورة وجهات نظر المجلة

رؤية ورسالة وأهداف المجلة

رؤية المجلة:

الريادة والتميز في نشر البحوث المتخصصة في مجال العلوم الإنسانية.

رسالة المجلة:

التميّز في البحث العلمي؛ من خلال نشر البحوث العلمية الرصينة في مجال العلوم الإنسانية، على وفق معايير البحث العلمي ومعايير النشر الدولية؛ لإثراء المعرفة، وخدمة المجتمع.

أهداف المجلة:

- تشجيع المهتمين في مجال العلوم الإنسانية؛ لنشر إنتاجهم العلمي والبحثي.
- توفير وعاء بحثي لخدمة الباحثين وإتاحة الفرصة لتبادل الإنتاج العلمي والبحثي على المستويين المحلي والعالمي.
- الارتقاء بمستوى البحث العلمي في مجال العلوم الإنسانية.
- أن تكون المجلة مرجعًا علميًا للباحثين في العلوم الإنسانية.
- نشر البحوث والدراسات التي تُسْهِم في إثراء المعرفة، وخدمة المجتمع وتنميته، وحل مشكلاته، والمحافظة على قِيَمِه الأصيلة.

شروط وضوابط النشر في مجلة الريان للعلوم الإنسانية

أولاً: الضوابط العامة:

يُقبل للنشر البحوث المكتوبة باللغتين العربية والإنجليزية، في العلوم الإنسانية على أن تتوافر فيها الشروط والضوابط الآتية:

1. أن يكون البحث أو الدراسة ضمن الموضوعات التي تختص بها المجلة.
2. أن يكون البحث أصيلًا وتتوافر فيه شروط البحث العلمي المعتمد على المنهجية المتعارف عليها في كتابة البحوث العلمية.
3. ألاَّ يكون البحثُ قد سبق نشره أو مقدمًا للنشر في أي جهة نشر أخرى، كاملًا أو موجزًا. وإذا قُبِل للنشر لا يُسمح بنشره في أي جهة أخرى ولو بلغة أخرى.
4. أن يتقدم الباحث إلى هيئة تحرير المجلة بخطاب طلب النشر (وفق النموذج المعتمد لدى المجلة).
5. لا تنشر المجلة مستلات أو فصولًا من رسائل جامعية إلا استثناءً، وبعد أن يعدّها الباحث من جديد للنشر في المجلة، وعليه أنْ يشير إلى ذلك تحت عنوان البحث، وفي خطاب طلب النشر، (وفق النموذج المعتمد لدى المجلة)، ويُقدِّم بيانات شاملة عن عنوان الرسالة العلمية التي استلَّ منها هذا البحث، واسم المشرف، وتاريخ مناقشتها، والجهة التي تمت فيها المناقشة.
6. تنشر المجلة كل ما يتعلق بالمجال العلمي والبحثي المتصلة بمجالات اختصاصها، التي تتعلق بالمتابعات العلمية للمؤتمرات، والندوات، والأنشطة الأكاديمية، وملخصات الرسائل، والأطروحات الجامعية، وعرض الكتب ونقدها، على ألا تزيد عن سبع صفحات مطبوعة بحجم (A4).

ثانيًا: ضوابط الكتابة:

1. يلتزم الباحث بتنسيق البحث على وفق القالب الخاص للمجلة، ويتم تحميله من موقع المجلة على الإنترنت.
2. أن يكون البحث مكتوبًا بلغة سليمة مراعيًا دقة الحروف ووضوح الأشكال – إن وجدت – ومطبوعًا على الحاسب الآلي على برنامج (Microsoft word)، اللغة العربية: بنوع خط (Traditional Arabic) بحجم (16) بمسافة (1,15) بين الأسطر. واللغة الإنجليزية: بنوع خط (Times New Roman) بحجم (12) بمسافة (1,15) بين الأسطر، وألا يزيد عدد صفحات البحث عن (30) صفحة متضمنة الهوامش وقائمة المراجع، على أن ترقم جميع صفحات البحث ترقيمًا تسلسليًّا بما في ذلك الأشكال والجداول والصور والملاحق وقائمة المراجع. ويحق لهيئة التحرير النظر في بعض البحوث الواردة متجاوزةً هذا الحدّ بحسب طبيعة البحث وآلياته.
3. عند عرض الدراسات السابقة يتم ترتيبها ترتيبًا زمنيًّا تنازليًّا من الأحدث إلى الأقدم.
4. تُستخدم في جميع أجزاء البحث الأرقام العربية (1، 2، 3، 4).
5. تكتب الآيات القرآنية بالرسم العثماني مع الأقواس المزهرة، بالاعتماد على برنامج مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي ، بنمط (النص القرآني) بحجم: (16) غليظ، بنوع خط التخريج: (Arial).
6. يتم توثيق الإحالات على السّوَر، وأرقام الآيات القرآنية في المتن، بعد ذكر الآية مباشرة.
7. يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
8. يجب أن يكون البحث ملتزمًا بدقة التوثيق وحسن استخدام المصادر والمراجع.

9. يتم اتباع أحدث إصدارات جمعية علم النفس الأمريكية (APA)؛ للتوثيق في المتن، وفي قائمة المصادر والمراجع.
10. يسمح في بحوث الدراسات الإسلامية واللغة العربية – عند الحاجة – باستخدام نظام الهوامش، والنظام التقليدي لكتابة قائمة المصادر والمراجع على النحو الآتي:

أ- تُوضع الهوامش في نهاية البحث، بنوع خط (Traditional Arabic) بحجم (13) بمسافة (1,15) بين الأسطر، مرقّمة ترقيمًا آليًّا متسلسلًا.

ب-تُوضع قائمة المصادر والمراجع في نهاية البحث بعد الهوامش، بنوع خط (Traditional Arabic) بحجم (13) بمسافة (1,15) بين الأسطر، مصوغةً بحسب المتعارف عليه في البحث العلمي، وفي حالة وجود مصادر بلغة أجنبية تضاف قائمة بها منفصلة عن قائمة المصادر العربية، ويُعتمد فيها على الأصول المتعارف عليها بحيث تتضمن: اسم المؤلف، عنوان الكتاب أو المقال، جهة النشر، مكان النشر، سنة النشر، الجزء والصفحة. وفي حالة الرجوع إلى الدوريات والمجلات يتم التوثيق على النحو الآتي: اسم المؤلف، عنوان البحث، اسم الدورية، رقم المجلد، رقم العدد، السنة، الصفحة، ويُراعى في إعدادها الترتيب الألفبائي.

ثالثًا: ضوابط إجراءات النشر:

1- يقدم الباحث للمجلة إقرارًا خطيًّا يفيد بأنّ بحثه عملٌ أصيلٌ له، ولم يسبق نشره. ولن يقدم للنشر في أي مجلة أو جهة علمية أخرى (وفق النموذج الُمعدّ لذلك).
2- يرفق الباحث نسخة مختصرة من سيرته الذاتية إذا تعامل مع المجلة للمرة الأولى.
3- يرفق بالبحث ملخصان باللغتين العربية والإنجليزية في نحو (100- 150) كلمة لكل ملخص؛ مع مراعاة كتابة عنوان البحث، واسم الباحث، ورتبته العلمية، بلغة كل ملخص.
4- بعد كل ملخص تُكتب كلمات مفتاحية مرتبة هجائيًّا، (من أربع إلى ست) كلمات، أو جمل أساسية، محورية، يتم اختيارها بعناية؛ لكي تدُلّ على محتوى البحث وموضوعه، وألا تكون في ضمن الكلمات التي يتكون منها عنوان البحث.
5- أن تكون ترجمة الملخص إلى اللغة الإنجليزية أو اللغة العربية صحيحة ومتخصصة، ولا تُقبل الترجمة الحرفية للنصوص عن طريق مواقع الترجمة على الإنترنت.
6- تُسلَّم إلى المجلة ثلاث نسخ ورقية، ونسخة إلكترونية من البحث المقدم للنشر، ويُدون في ورقة مستقلة: اسم الباحث، ولقبه العلمي، والعنوان، وجهة العمل، ورقم هاتفه، وعنوان بريده الإلكتروني. ويرفق بها إشعار التسديد لمبلغ رسوم النشر.
7- يتم عرض البحث على هيئة التحرير قبل إرساله للتحكيم، وللهيئة الحق في قبوله أو رفضه .
8- لهيئة تحرير المجلة الحق أن تطلب إجراء تعديلات يسيرة أو شاملة على البحث قبل إجازته للنشر.
9- قرارات هيئة التحرير بشأن البحث المقدم للنشر نهائية، وتحتفظ الهيئة بحقها في عدم الإفصاح عن مسوّغات قراراتها.
10- يخطر الباحث بتاريخ تَسلُّم بحثه، وتقوم هيئة التحرير باستكمال إجراءات التحكيم.

رابعًا: سياسة الأمانة العلمية:

- يجب أنْ يكون البحث متوافقًا مع معايير الأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
- تلتزم المجلة باحترام حقوق الملكية الفكرية للأفراد والمؤسسات، وبما يمنع الاعتداء على أفكار الآخرين بأي حالٍ من الأحوال، وتشدد على ضرورة التزام الباحث بالإشارة إلى مصادر الاقتباسات والمعلومات التي يوردها في البحث وأن ينسبها إلى أصحابها.
- لهيئة تحرير المجلة الحق في سحب البحث إذا وجدت فيه دليلًا قاطعًا على الاستلال غير القانوني، المُخل بالأمانة العلمية، أو ثبت فيه وجود بيانات غير موثوق بها، أو نشر مكرر، أوسلوك غير أخلاقي.
- للمجلة الحق في رفض النشر لأي مؤلِّف ثبت إخلاله بمبادئ النزاهة والأمانة العلمية.

خامسًا: سياسة التحكيم:

- سياسة المجلة: الشفافية، والموضوعية، والسرية.
- تخضع البحوث المقدمة للنشر في المجلة لعملية مراجعة أولية من قبل هيئة التحرير، فإذا رفضتْ البحث يبلغ الباحث بالرفض، وإذا قبلتْ البحث مبدئيًّا يتم إخضاعُه للتحكيم بسرية تامة، من قِبَل مُحكِّمين من ذوي التخصص الدقيق للبحث، وذوي الدرجات العلمية العليا.
- يلتزم المُحكِّم بالاعتذار عن التحكيم في حال كون البحث ليس في مجال تخصصه الدقيق، أوليس لديه الخبرة الكافية فيه.
- يلتزم المُحكِّم بأن تكون ملاحظاته حول البحث تفصيلية، وفق نموذج استمارة التحكيم المعتمدة لدى المجلة، وألا يكتفي بالفحص والتحكيم الإجماليين، وأن يتوجه بملاحظاته إلى البحث لا إلى شخص الباحث.
- يقوم المُحكِّمان بالرد خلال مدة أقصاها شهر منذ تاريخ تَسلُّم البحث، وعندما تصل التقارير من المُحكِّمين تقوم هيئة تحرير المجلة باتخاذ اللازم بحسب قرارات المُحكِّمين، وإذا تعارضت آراؤهما يحال البحث على مُحكِّم ثالث للترجيح، وعند قبول البحث دون ملحوظات تستكمل إجراءات النشر، ويزود الباحث بخطاب قبول النشر.
- في حالة طلب إضافات أو تعديلات من المُحكِّمين ترسل الملاحظات إلى الباحث لإجراء التعديلات اللازمة قبل النشر، على أن يعاد البحث بعد إجراء التعديلات المطلوبة خلال مدة أقصاها شهر منذ تَسلُّم الباحث ملاحظات المُحكِّمين.
- يخطر الباحث بقرار قبول البحث أو عدم قبوله للنشر بعد عرضه على مُحكِّمين من ذوي الكفاية والاختصاص خلال مدة أقصاها شهران منذ تاريخ تَسلُّم البحث.
- للمجلة الحق في إجراء التعديلات اللازمة للتنسيقات التحريرية للمادة المقدمة للنشر، بحسب مقتضيات النشر، وقالب المجلة.

سادسًا: ضوابط تأخر المُحكِّم في التحكيم:

1- تحرص مجلة الريان للعلوم الإنسانية على أن يتم مراجعة البحوث المقدمة إليها في أسرع وقت ممكن، وذلك لضمان سرعة نشر البحوث ووصولها إلى القراء، ولذلك تحدد المجلة مدة زمنية محددة للمُحكِّمين لإصدار تقاريرهم خلال مدة أقصاها شهر منذ تاريخ تَسلُّم البحث.

2- في حال تأخر المُحكِّم عن إصدار تقريره خلال المدة الزمنية المحددة، ترسل المجلة له خطاب تذكير، ويعطى مهلة أسبوع، فإذا لم يصدر تقريره، يُعدّ المُحكِّم قد اعتذر عن التحكيم، ويتم اختيار مُحكِّم آخر لمراجعة البحث.

سابعًا: ضوابط تأخر الباحث عن إجراء التعديلات المطلوبة:

1- يلتزم الباحث بتعديل البحث في ضوء ملحوظات المحكِّمين، على وفق التقارير المرسلة إليه، خلال مدة أقصاها شهر منذ تاريخ تَسلُّمه ملاحظات المحكِّمين، وبعد إجراء التعديلات المطلوبة عليه موافاة المجلة بنسخة معدلة من البحث بصيغة (word).

2- في حال تأخر الباحث عن إجراء التعديلات المطلوبة خلال المدة الزمنية المحددة، ترسل المجلة له خطاب تذكير، ويعطى مهلة أسبوع فإذا لم يقمْ الباحث بإجراء التعديلات المطلوبة وحان وقت إصدار العدد يُعدّ البحث في حكم المؤجل إلى عدد قادم، بشرط تسليم الباحث لنسخة البحث بعد إجراء التعديلات المطلوبة على وفق تقرير المحكِّمين.

3- يمكن للباحث أن يطلب من المجلة تمديد مدة إجراء التعديلات، على أن يحدد مدة التمديد المطلوبة، وذلك في حال وجود عذر قهري يمنعه من إجراء التعديلات في الوقت المحدد. وفي هذه الحالة، تدرس هيئة تحرير المجلة طلب الباحث، وتقرر الإجراء المناسب.

ثامنًا: أحكام عامة:

1- لا يُنظر في البحوث التي تخالف شروط النشر في المجلة وضوابطها.

2- المجلة غير ملزمة بإعادة البحوث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.

3- ترتيب البحوث في المجلة يخضع لاعتبارات فنية.

4- تؤول جميع حقوق النشر للمجلة، ولا يجوز نشر جزء منها دون الحصول على موافقة خطيّة من رئيس هيئة تحرير المجلة.

5- تُعبِّر البحوث المقدمة للنشر بالمجلة عن آراء أصحابها فقط؛ فهم المسؤولون عنها أدبيًّا وقانونيًّا، ولا تُعبِّر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة أو الجامعة.

6- يتحمل الباحثون المسؤولية الكاملة عن صحة المعلومات والاستنتاجات الواردة في بحوثهم، ودقتها.

7- يدفع الباحث من غير الهيئة التدريسية بجامعة الريان مقابل النشر في المجلة مبلغًا نقديًّا قدرُه (20,000) عشرون ألف ريال يمني، تُودع لدى شركة العمقي للصرافة في حساب رقم: (254038674). ويدفع الباحث من خارج الجمهورية (150) مائة وخمسين دولارًا أمريكيًّا.

8- عند الاعتذار عن عدم النشر لا تعاد الرسوم المذكورة في الفقرة (7) من البند (ثامنًا) المذكور آنفًا

9- توجّه المراسلات والبحوث باسم رئيس تحرير مجلة الريان للعلوم الإنسانية وعلى عنوان المجلة: الجمهورية اليمنية – محافظة حضرموت – المكلا – فوة – الإنشاءات، أمام قاعة أ. د. علي هود باعباد للمؤتمرات. هاتف رقم: (009675362940).

وترسل البحوث على البريد الإلكتروني للمجلة:

alrayan-journal@alrayan-university.edu.ye

OR RJHS@alrayan-university.edu.ye

أو عبر واتساب رقم 00967 -773214617

المحتويات

البحوث باللغة العربية: **الصفحة**

– قاعدة الحمل على جميع المعاني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي.

نورا مبارك سالم العبيدي ..... 29 – 1

– توظيف الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره.

سعاد عبد الشيخ عبدالله عبولان ..... 45 – 31

– الأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في المحاماة (دراسة فقهية مقارنة).

د. رجـاء محمد مطلق ..... 81 – 47

– العصبية في ضوء العقيدة الإسلامية.

د. عبد الله برك بالطيور ..... 112 – 83

– الأخطاء النحوية والتغيرات الدلالية وأثرهما في اللغة السقطرية.

د.صلاح ناجي محمد علي، د. باسم جلال عبدالله سالم ..... 134 – 113

– التصدير في شعر ابن الحداد الأندلسي (ت 480هـ)، دراسة في التماثل والتخالف.

أ.د. خالد عمر محمد باوزير، د. فتيحة محمد أمين العربي ..... 161 – 135

– دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا (دراسة ميدانية على قطاع المشاريع الصغيرة النسائية في مدينة المكلا).

أ. د فتحية محمد محفوظ باحشوان ..... 201 – 163

– دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية في الوقاية من انتشار المخدرات (دراسة نوعية).

د. إيمان عمر اللحمدي، د. صالح أحمد باشامخة ..... 225 -203

البحوث باللغة الإنجليزية:

- Analysing Strategies & Meaning Loss in English Translations of some Selected Quranic Verses: The Case of Women's Rights.

Fatma Ahmed Abdallah Ba Sharahil, Debbita Tan Ai Lin ..... 227 – 250

قاعدة الحمل على جميع المعاني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي[1]

The Rule of Inference of All Possible Meanings in the Exegesis of Al-Shinqeeti's *Adhwaa' al-Bayaan*

نورا مبارك سالم العبيدي

طالبة دكتوراه، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة حضرموت

المراسلة: Mmsalmmbark@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/2/28 تاريخ القبول: 2025/5/14

الملخص:

يبين بحث (الحمل على جميع المعاني في تفسير أضواء البيان للشنقيطي) مدى حرص العلامة الشنقيطي على تطبيق قاعدة الدراسة نظريًا وعمليًا بجميع صورها وصيغها وفق ضوابطها؛ وذلك لما لها من قيمة علمية عميقة في إثراء النص القرآني وشموليته لجميع الدلالات ،كونها جزءًا من تفسير القرآن بالقرآن، مما يدلل على أهميتها وفعاليتها بجميع صورها سواء كانت كلمات تراكيب أو آيات، فضلاً عن دورها في التأكيد على الإعجاز البياني والعلمي وبما تسلطه من ضوء على كونها حلقة وصل بين علم اللغة وعلم الفقه وأصوله، وصولاً لتحقيق مقاصد الشريعة السمحة الصالحة لكل زمان ومكان.

الكلمات المفتاحية:
- قاعة الحمل
- الشنقيطي
- أضواء البيان

ABSTRACT:

The research entitled (The Rule of Inference of All Possible Meanings in the Exegesis of Al-Shinqeeti's *Adhwaa' al-Bayaan*) manifests the in-depth commitment of the eminent scholar Al-Shinqeeti to applying the rule under study, both theoretically and practically, in all its forms and frameworks, in accordance with its established parameters. This rule holds profound scholarly value in enriching the Quranic text and embracing its comprehensive meanings, as it constitutes part of interpreting the Quran through the Quran itself. This underscores its significance and efficacy across all its dimensions - whether lexical, structural, or verse-based - while also emphasizing its role in affirming the Quran's rhetorical and scientific inimitability. Furthermore, the rule sheds light on how it functions as a bridge between the science of language and the disciplines of jurisprudence and its foundational principles, ultimately contributing to the realization of the noble objectives of Sharia, which remain universally valid across all times and places.

Key Words:
- The Rule of Inference of All Possible Meanings
- Al-Shinqeeti
- Adhwaa' al-Bayaan

[1] بحث مستل من رسالة دكتوراة بعنوان: الحمل على جميع المعاني عند العلامة الشنقيطي في تفسيره أضواء البيان، مقدمة لجامعة حضرموت.

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم أما بعد: فقد أفنى كثير من العلماء أعمارهم وصرفوا أوقاتهم في خدمة كتاب الله تفسيرًا وبيانًا لمعانيه، واستنباطًا لحكمه وأحكامه، ومنهم الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت 1393هـ)- رحمه الله – في تفسيره (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن)، الذي يعد من أفضل ما صُنف في التفسير في هذا العصر، فهو كما يقول عنه بعض العلماء: "مدرسة كاملة يتحدث عن نفسه."[1]؛ ونظرًا لأهمية علم قواعد التفسير فإن البحث يدور حول دراسة قاعدة الحمل على جميع المعاني، هذه القاعدة التفسيرية الشاملة المتفرعة التي عدَّها الشنقيطي بنفسه جزءًا من تفسير القرآن بالقرآن[2] ولقيمة هذا التفسير والمكانة العلمية الرفيعة لصاحبه، وقع عليه اختياري ليكون مجالًا لدراسة قاعدة الحمل على جميع المعاني، والله ولي التوفيق.

مشكلة البحث وتساؤلاته وفرضياته

يجيب البحث عن الأسئلة الآتية:

ما المقصود بقاعدة الحمل على جميع المعاني، وماهي صيغها، وصورها؟

ما العلاقة التي تربط قاعدة الدراسة بأنواع بيان القرآن بالقرآن؟

كيف تم توظيف القاعدة في الإعجاز العلمي، وما أثر القاعدة في الاختلاف الفقهي؟

كيف طبق العلامة الشنقيطي قاعدة الحمل على جميع المعاني؟

أسباب اختيار الموضوع

من أسباب اختياري لهذا الموضوع:

عبارة أ.د خالد السبت عند شرحه لهذه القاعدة فيما نصُّه:" وقد اعتمد الشنقيطي . رحمه الله . هذه القاعدة وجعلها أصلًا يسير عليه في" أضواء البيان" فقد قال . رحمه الله .: "وربما كان في الآية الكريمة أقوال كلها حق، وكل واحد منها يشهد له القرآن، فإنّا نذكرها ونذكر القرآن الدال عليها من غير تعرض لترجيح بعضها؛ لأن كل واحد منها صحيح".[3][4]

رغبتي في التعرف على المزيد عن هذه القاعدة المهمة وكيفية تطبيقها في تفسير أضواء البيان.

أهداف البحث

يهدف البحث لتحقيق الأهداف الآتية:

بيان منهج العلامة الشنقيطي في قاعدة الحمل على جميع المعاني، والتعريف بها وبيان قيمتها العلمية.

دراسة ضوابط قاعدة الحمل على جميع المعاني وصورها والتعرف على كيفية تطبيق الشنقيطي لها.

أهمية الموضوع

تكمن أهمية البحث في الآتي:

إمامة الشنقيطي في التفسير والفقه والأصول والعربية، وغيرها من العلوم حيث شهد له العلماء بذلك.

علاقة قاعدة الدراسة بأنواع تفسير القرآن بالقرآن.

بيان طريقة الشنقيطي في تطبيق قاعدة الدراسة وتوظيف القاعدة في الإعجاز البياني والعلمي.

منهج البحث

سلكت في بحثي هذا المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك من خلال محاولة جمع كل ما يتعلق بقاعدة الحمل على جميع المعاني من الناحية النظرية، ومن ثم البحث عن كيفية تطبيقها في تفسير أضواء البيان للعلامة الشنقيطي.

الدراسات السابقة

لم أجد ـ حسب علمي ـ دراسة تخص قاعدة الحمل على جميع المعاني التفسيرية غير المتنافية لتفسير أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، وإنما وجدت رسائل علمية تتحدث عن قواعد التفسير بشكل عام، أو قواعد الترجيح بشكل خاص، وهذه الدراسات بعيدة كل البعد عما تناولته في بحثي؛ إذ كان تركيزي على قاعدة بعينها في هذا التفسير من حيث المفهوم والضوابط والكيفية.

خطة البحث

يحتوي البحث على مقدمة وتمهيد وأربعة مباحث:

المبحث الأول: توضيح قاعدة الحمل على جميع المعاني وبيان ألفاظها وصيغها.

المبحث الثاني: ضوابط القاعدة وصورها وعلاقتها بأنواع بيان القرآن بالقرآن.

المطلب الاول: ضوابط القاعدة وصورها

المطلب الثاني: علاقة القاعدة بأنواع بيان القرآن بالقرآن.

المبحث الثالث: توظيف القاعدة في الإعجاز وأثر القاعدة في الاختلاف الفقهي.

المطلب الاول: توظيف القاعدة في الإعجاز البياني والعلمي.

المطلب الثاني: أثر القاعدة في الاختلاف الفقهي.

المبحث الرابع: طرق الحمل على جميع المعاني عند العلامة الشنقيطي.

التمهيد:

إن قاعدة الحمل على جميع الأقوال التفسيرية غير المتنافية تُعد من القواعد الكبرى التي يندرج تحتها عدد من الصور المختلفة؛ إذ أن لها علاقة وثيقة بأنواع اختلاف السلف في التفسير الذي يبين أن الآية يمكن أن تفهم من جهات متعددة، بحيث تكون جميع الأقوال فيها صحيحة ومتوافقة فعملها هنا هو المساعدة في التعامل مع هذا الاختلاف بمرونة للجمع بين الآراء ـ طالما أنها لا تتعارض ـ بدلًا من الترجيح الحتمي لأحدها، مما يؤدي إلى توحد الأقوال بدلًا من تفرقها مما يوسع دائرة الفهم القرآني، ويعمل على إعمال أقوال السلف بدلًا من إهمال بعضها ـ وهم من هم ـ إذًا فاختلاف التنوع هو مجال تطبيقي رئيس للقاعدة، لذا رأيت أن أدرج مخططاً يوضح أنواع اختلاف السلف في التفسير عند د. محمد صالح سليمان ولقد لخصته من كتابه (اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق)[5] وهو كما يأتي:

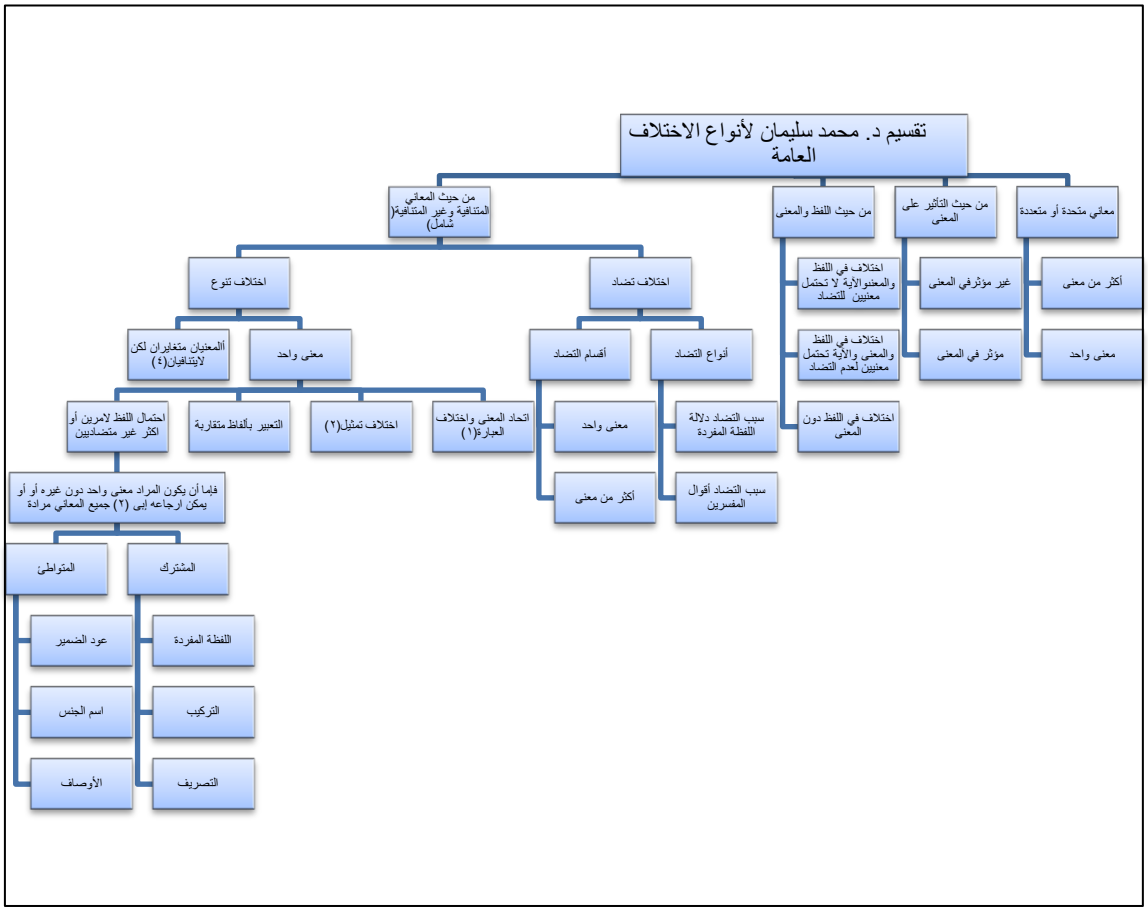

المبحث الأول

توضيح قاعدة الحمل على جميع المعاني وبيان ألفاظها وصيغها.

لقاعدة الدراسة شهرة كبيرة بين الصحابة والتابعين وتابعيهم تنظيرًا وتطبيقًا اقتداء بمعلمهم وهاديهم معلم هذه الأمة وهاديها؛ وذلك لما لها من الأثر الواضح على فهم النص القرآني للاهتداء بهديه والعمل بمقتضاه، فضلًا عن كونها يشترك فيها علوم عدة مثل علم النحو والبلاغة واللغة وعلم أصول الفقه وبين تلك العلوم خصوص وعموم لمفهوم هذه القاعدة وتطبيقها، وبعد استقراء القاعدة في مصادر العلوم المشتركة والمستمدة منها اتضح أن لها صيغًا عدة تعبر عن مفهومها، وسأتناول في هذا المطلب صيغتها عند المفسرين وعند الأصوليين، مبينةً لأهم ألفاظها الرئيسة من حيث اللغة والاصطلاح.

صيغة القاعدة عند المفسرين: إن الآية إذا كانت تحتمل معاني كلها صحيحة تعيَّن حملها على جميع المعاني.

وردت هذه الصيغة بنص الإمام الشنقيطي لها عند تفسيره لقوله تعالى: {إِلَّا مَنِ ٱسۡتَرَقَ ٱلسَّمۡعَ فَأَتۡبَعَهُۥ شِهَابٞ مُّبِينٞ ١٨} الحجر:18 وذلك بقوله: " ولا مانع من حمل الآية على ما حملها عليه المفسرون. وما ذكرنا أيضا أنه يفهم منها لما تقرر عند العلماء من أن الآية إن كانت تحتمل معاني كلها صحيحة، تعين حملها على الجميع، كما حققه بأدلته الشيخ تقي الدين أبو العباس بن تيمية في رسالته في علوم القرآن."[6]

يمكن من هذا النص نتعرف على مفهوم أهم لفظتين من ألفاظ هذه الصيغة وهما: لفظة الحمل ولفظة التعين:

أولًا: الحمل لغة واصطلاحًا:

الحمل لغة: "هو ما كان لازمًا للشيء"[7]، ومنه الفعل حملت الشيء على ظهري أحمله حملًا. ومنه قوله تعالى: {مَّنۡ أَعۡرَضَ عَنۡهُ فَإِنَّهُۥ يَحۡمِلُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وِزۡرًا ١٠٠ خَٰلِدِينَ فِيهِۖ وَسَآءَ لَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ حِمۡلٗا ١٠١} طه: ١٠٠ - ١٠١ أي وزرًا.[8] ويذهب ابن فارس إلى أن الجذر المكون من الحاء والميم واللام أصل واحد يدل على تقليل الشيء، وأسرع معاني هذا الجذر قفزًا إلى الذهن هو أن الحمل ما كان في بطن أو على رأس شجر، والحمالة: أن يحمل الرجل دية ثم يسعى عليها، وحملته: أعنته على الحمل. واحتمله الغضب، وذلك إذا أزعجه.[9]

من خلال التعريف اللغوي للفظة الحمل يتبين لنا أن الفعل منها (حمل) متعدٍ يتسع ليشمل غيره من الأمور، وهذه لفتة مهمة للوصول إلى معنى القاعدة.

الحمل اصطلاحًا: هو إعطاء شيئًا حكمًا شيء آخر، فقد ذكر ابن جنّي أن هذا من دأب العرب وعادتهم، وهو عندهم سنة متبعة مسلوكة " إذا أعْطَوْا شيئا من شيء حكما ما قابلوا ذلك بأن يعطوا المأخوذ منه حكمًا من أحكام صاحبه عمارة بينهما وتتميمًا للشبه الجامع لهما"[10].

يقول الكفوي: "إلحاق القليل بالكثير والفرد النادر بالأعم الأغلب، طريق من طرق الصواب، وحمل النظير على النظير عند النحاة: إجراؤه مجرى نظيره باعتبار جامع بينهما "[11].

وقيل: حمل الشيء على الشيء: إلحاقه به في حكمه، أو هو نسبة أمر إلى آخر إيجابًا أو سلبًا، فإذا حكمنا بشيء على شيء فقلنا مثلا: إن الإنسان حيوان، فالمحكوم به يقال له المحمول، والمحكوم عليه يقال له الموضوع[12].

نلاحظ من التعريف الاصطلاحي للحمل أن هذا المصطلح يشير إلى تشابه الأشياء التي يحتويها كونها متناظراً أو ربما يكون بينها قاسم مشترك جعلنا نحكم عليها بحملها على شيء واحد.

ومن هنا تتضح لنا العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي بالنسبة لهذه الصيغة من قاعدة الدراسة فكأن هذه القاعدة شجرة تحمل معاني عدة متشابهة متناظرة، وهو ما يوصلنا إلى أحد أنواع قاعدة الدراسة وهي: أن تكون جميع الأقوال التفسيرية عائدة إلى معنى واحد.

ثانيًا: التعيين لغة واصطلاحًا:

التعيين لغة: مصدر عين، ومعناه: التخصيص للشيء من بين أمثاله، يقال: عينت الشيء تعيينًا: إذا خصصته من بين أمثاله، ويقال: أتيت فلانًا فما عين لي بشيء وما عينني بشيء، أي: ما أعطاني شيئًا. وتعين عليه الشيء: إذا لزمه بعينه، وعين الشيء: نفسه وذاته.[13]

من خلال التعريف اللغوي للفظة التعيين يتبين لنا أنها تدل على لزوم الأمر بالشيء لأهميته في ذاته.

التعيين اصطلاحًا: يرد مصطلح (التعيين) في الفقه في مواطن عدة ، منها: كتاب الصيام، باب: شروط الصيام، ويراد به: تخصيص النية في كل صوم واجب من رمضان أو قضاء أو كفارة أو نذر[14]. ويرد في كتاب البيوع، باب: الخيار في البيع، عند الكلام على خيار التعيين، ويراد به: أن يشتري أحد الشيئين على أن يتم تعيين المعقود عليه منهما فيما بعد،[15] وغيرها من الأبواب المتضمنة لكتاب البيع: كالسلم والوكالة والإجارة والطلاق والقضاء ويطلق عند الأصوليين، في أبواب الأحكام الشرعية في مقابلة التخيير[16].

وقد اتضح المعنى الاصطلاحي للتعيين من خلال تعريفه في كتاب (معجم لغة الفقهاء) بأنه: "من تعين، ولزوم الشيء بعينه، أي تعلق الحق بعين الشيء، وهو إرادة الشيء بعينه."[17]

نلاحظ من التعريف الاصطلاحي للتعيين أن هذا المصطلح يفيد تحديد الشيء دون غيره، ولا يسمح لغيره أن ينوب عنه فيه؛ لأنه عين الحق الذي يقصد لذاته، بخلاف ما كان الأمر فيه قابلًا للأخذ والرد.

ومن هنا تتضح لنا العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي بأن كلا المعنيين يدوران حول التخصيص واللزوم للشيء سواء كان هذا الشيء ماديًا أو معنويًا، وبالتالي فإن علاقة هذه المعاني بالصيغة الأولى للقاعدة تدل على أنه يجب على المفسر أن يُعمل جميع المعاني الواردة في الآية أو اللفظة إن لم توجد قرينة صارفة لمعنى بعينه وفقًا لتفسير السلف وقواعد اللغة ومراعاة السياق.

ثالثا: التعريف الإجمالي للقاعدة عند المفسرين:

عرف المفسرون هذه القاعدة بطرق مختلفة وفقًا للحاجة إليها أو بحسب الموضوع أو التطبيق الذي يتناولونها من خلاله، من هذه التعريفات:

تعريف تفسير ابن عاشور وقد بدت هذه القاعدة واضحة عنده حيث ركّز الضوء عليها بأن جعل المقدمة التاسعة من تفسيره بعنوان: (المعاني التي تتحملها جمل القرآن، تعتبر مرادة بها)، وفيها يقول: " جاء القرآن على أسلوب أبدع مما كانوا يعهدون وأعجب، وهو لكونه كتاب تشريع وتأديب وتعليم كان حقيقًا بأن يودع فيه من المعاني والمقاصد أكثر ما تحتمله الألفاظ، في أقل ما يمكن من المقدار."[18]

يقول الأستاذ عبد الرحمن حسن حبنكة[19] في تعريفه لهذه القاعدة:" إنها من الفنون البلاغيّة العالية القائمة على الإيجاز، والتي فيها عطاء فكري ثري، وإمتاع للأذكياء، وفيه استغناء عن ذكر اللفظ مرادًا به بعض ما له من معانٍ بقرينة، ثم ذكرُهُ مرادًا به بعض آخر بقرينة أُخرى. فذِكْرُهُ مرّةً واحدةً مرادًا بها جملة المعاني التي يدلُّ عليها أوسع لدلالته، وأعم لفائدته، وأثرى لمعانيه."[20]

وعرفها أحد الباحثين تحت مسمى تعدد المعنى بقوله: "احتمال الكلام لأكثر من معنى يمكن حمله عليه وهذا الاحتمال له ضوابط ومظاهر محددة."[21]

تقودنا تلك التعريفات إلى أن معاني ألفاظ القرآن الكريم تتكامل إذ يدل كل معنى على جانب من جوانب الحقيقة، وذلك لإعجاز القرآن الكريم البياني واللغوي، مما يمكن المفسرين من إضافة معانٍ جديدة وفق

ضوابط هذه القاعدة ؛كون القرآن كتابًا خالدًا صالحًا لكل زمان ومكان، أذ أن الهدف من ذلك إعمال وجهات النظر المختلفة وعدم إهمالها ما دام التعارض غير وارد.

صيغة القاعدة عند الأصوليين: حمل المجمل على معانيه غير المتنافية إذا أمكن.[22] وهناك صيغة أخرى لهم هي: إطلاق المشترك على جمع معانيه.[23]

قال د. خالد السبت بخصوص هذه الصيغة: " وهو منسوب لمالك والشافعي (حتى أن هذه المسألة قد اشتهرت بالشافعية).[24] فقد جاء في كتاب (الرسالة) قوله عن العرب: " وتسمي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة، وتسمي بالاسم الواحد المعاني الكثيرة."[25]

يتبين لنا هنا أن لقاعدة الدراسة أصلًا راسخًا عند علماء أصول الفقه مما يؤكد على أهميتها وأثرها في فهم النص القرآني وتطبيقه.

المبحث الثاني: ضوابط القاعدة وصورها وعلاقتها بأنواع بيان القرآن بالقرآن.

المطلب الاول: ضوابط العمل بالقاعدة وصورها

أولًا: ضوابط القاعدة: لكل قاعدة مهما كان نوعها معايير تحدد نطاق تطبيقها واستخدامها وذلك من حيث مصدر ورود الأقوال التفسيرية، فإذا تأملت هذه القاعدة، ستلاحظ أن قبول هذه الاحتمالات من غير السلف جائز؛ لأن فهم القرآن لا يقتصر على جيل محدد. لذلك، لم يكتفِ التابعون بما وصلهم عن الصحابة، كما أن تابعي التابعين لم يقتصروا على ما تلقوه من الصحابة والتابعين وعلى هذا دواليك، غير أن كل ذلك لا يمكن الانتفاع به ما لم يُضبط بأُسس تتناسب مع مقاصد الشريعة الإسلامية.

وقد اجتهد د. مساعد الطيار في استنتاج هذه الضوابط فقال:" غير أنَّ الأمر هاهنا يحتاجُ إلى ضوابط لقبول هذه المحتملات، وقد اجتهدتُ في استنباطها، استفدت هذه الضوابط مما ذكره ابن القيم (ت: ٧٥١) في مقدمته، والشاطبي (ت: ٧٩٠) في موافقاته في الضوابط التي يُقبلُ بها التفسير الإشاري: التفسير الإشاري هو نوع من التفسير يعتمد على التأملات الروحية والإشارات الباطنية بدلًا من الاعتماد الصريح على النصوص الظاهرة فقط. وهذا النوع من التفسير يتناول الباطن والإشارات الرمزية للألفاظ القرآنية، وهو معروف عند بعض الصوفية."[26]

وهذا يعني أن تطبيق قاعدة (الحمل على جميع المعاني التفسيرية غير المتناقضة) على الأقوال في الآيات عن المفسرين بعد جيل السلف الناتجة من توافر أسباب العمل بهذه القاعدة ممكن وفق هذه الضوابط والشروط:

الضابط الاول: إذا نُقل عن السلف تفسير لآية، فلا يجوز مخالفة ما قالوه أو الاعتراض عليه. بل يجب رفض أي قول يتعارض مع تفسيرهم، ولا يُعتد به. وقد يحدث هذا التعارض نتيجة الجهل بقولهم أو بسبب عدم الاهتمام بتفسيراتهم، وهذا هو نهج أهل البدع.

الضابط الثاني: أن يكون المعنى المفسر به صحيحًا: يعني ذلك عدم قبول التفاسير اللغوية التي تعتمد كل الاعتماد على لغة العرب دون غيرها؛ وذلك لتحقيق أغراض خاصة يعرفها أهل البدع.

الضابط الثالث: إذا كانت الآية تحتمل معاني متعددة، وكان هناك ما يبرر تقديم قول على آخر لكونه أرجح، فلا حرج في ذلك؛ لأن هذا التقديم لا يلغي باقي الأقوال المحتملة.

يتضح لنا من الضوابط التي وضعها الدكتور الطيار أنه من أكثر المعاصرين اهتماما بالقاعدة في جميع مؤلفاته، مثل شرح مقدمة ابن تيمية؛ والتحرير في أصول التفسير، وفصول في أصول التفسير، والتفسير اللغوي، وغيرها، فضلًا عن حديثه عنها في حساباته الإلكترونية، وأنه قيد استعمالها بهذه الضوابط حتى لا يساء فهمها بأن يكون التفسير قائمًا على أصل لغوي بعيد لم يستعمله السلف، أو أن يكون التفسير قائمًا على علوم جديدة ظهرت مؤخرًا نتيجة تداخل المصطلحات العلمية المادية التي تحكّم العقل فقط، والتي قد تطبق القاعدة بمغالاة تحت دعوى التطور والانفتاح.

ثانيًا: صور القاعدة[27]: لقاعدة الحمل على جميع المعاني غير المتنافية صور عدّة وذلك لكون تلك المعاني عائدة على معنى واحد أو تكون عائدة على معانٍ مختلفة، فهذه الصور ماهي إلا انعكاس يضبط فهم المفسر في تعامله مع الآيات بشكل عام والأقوال التفسيرية بشكل خاص.، سنتعرف على تلك الصور فيما يأتي:

الصورة الأولى: الأقوال التي تعد أمثلة للفظ العام، وهي على ثلاثة أشكال:

الشكل الأول: ما يتعلق بتعدد أسباب النزول.

الشكل الثاني: اتحاد المعنى أو الذات واختلاف العبارات الدالة عليها كتعدد الأسماء والصفات.

الشكل الثالث: اختلاف التمثيل للمعنى العام.

الصورة الثانية: أن تكون بعض تلك المعاني المحتملة أرجح من بعض مع كون المانع من حملها على الجميع منتفيًا وذلك بشرطين[28] :

الأول: ألا يوجد قرينة أو دليل يوجب حمل اللفظ أو الآية على أحد المعاني دون الآخر.

الثاني: أن يصح اجتماع تلك المعاني تحت ذلك اللفظ وتكون مرادة به.

الصورة الثالثة: أن تكون المعاني المحتملة متلازمة في المعنى ولا مانع من الحمل على الجميع:

التفسير بالازم هو: تفسير الآية بمعنى ليس مأخوذًا مباشرة من ألفاظها، وإنما هو معنى تستلزمه دلالة الألفاظ من جهة اللغة أو السياق، بحيث يكون هذا اللازم نتيجة مترتبة على المعنى الأصلي المقصود من الآية، فيشار إليه للتنبيه على دخوله في المعنى المراد، إذ يكون وجوده تبعًا لوجود المعنى الأصلي، وإن لم يُنص عليه صراحةً.[29]

الصورة الرابعة: أن تتعدد القراءات المتواترة في اللفظ مع اختلاف المعنى مع إمكانية الحمل على الجميع: ولهذه الصورة شكلان[30] :

الشكل الأول: اختلاف اللفظ والمعنى واحد: مثل اختلافهم في قراءة: { ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۝٦} **الفاتحة:** ٦ فمنهم من قرأ بالصاد ومنهم من قرأ بالسين.

الشكل الثاني: اختلاف اللفظ والمعنى مع جواز اجتماعهما في شيء واحد: مثل قوله تعالى: {**مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ** ۝٤} الفاتحة: ٤ و(ملك يوم الدين) يكون وصف الله بأنه مالك وملك ،وبين هذين اللفظين اختلاف في المعنى والمرجع واحد.

الصورة الخامسة: المعاني الناتجة عن اختلاف مواضع الوقف والوصل والابتداء المعتبرة في الآية حال إمكانية إرادة الجمع بين تلك المعاني جميعًا وذلك بشرط ألا تكون مفضيه إلى خلاف.

الصورة السادسة: أن تكون المعاني المحتملة متساوية أو متقاربة في الاحتمال مع انتفاء المانع من إرادتها جميعًا.

الصورة السابعة: احتمال اللفظ لأمرين أو أكثر غير متضاديَنْ وهو إما في صورة المشترك وإمَّا في الصورة المتواطئ.

يتبين مما سبق أن صور القاعدة مرتبطة بجميع علوم القرآن، مما يؤكد على دورها الفاعل في فهم النص القرآني، كما يتضح لنا أنها انعكاس لأنواع وأسباب اختلاف السلف في التفسير.

المطلب الثاني: علاقة قاعدة الدراسة بأنواع بيان القرآن بالقرآن.

تحدث الشنقيطي في مقدمة تفسيره عن أنواع البيان لتفسير القرآن بالقرآن، وذكر ما يزيد عن عشرين نوعًا، مما أضاف لتفسيره تميزًا واضحًا من حيث الفكرة والتطبيق، وهذه الأنواع من البيان التي توصل إليها ناتجة عن عصارة علمه وخبراته فالناظر إليها يلاحظ أنها مزيج من علوم اللغة وأصول الفقه استخدمها لبناء أساسٍ لمنهجه الذي سار عليه في تفسير القرآن بالقرآن، من هنا تتضح علاقة قاعدة الحمل على جميع المعاني التفسيرية غير المتنافية بأنواع البيان هذه، فهي تكمن في أهمية دلالات الألفاظ وأثرها في التفسير بالعموم وقاعدة الدراسة بالأخص، فقد علق السيوطي رحمه الله على تفسير ابن عباس رضي الله عنهما "للإلحاد بأنه: وضع الكلام في غير موضعه"[31] في قوله تعالى: {إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآۗ أَفَمَن يُلۡقَىٰ فِي ٱلنَّارِ خَيۡرٌ أَم مَّن يَأۡتِيٓ ءَامِنَا يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ ٱعۡمَلُواْ مَا شِئۡتُمۡ إِنَّهُۥ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ۝٤٠} فصلت: ٤٠

بقوله: "فيه الردّ على من تعاطى تفسير القرآن بما لا يدل عليه من جوهر اللفظ."[32]

كان هذا تدليلًا فيما يتعلق بأثر علم اللغة، وأما ما يتركه علم أصول الفقه من أثر فقد أشار إلى ذلك ابن جزي الكلبي بقوله: " وأما أصول الفقه فإنها من أدوات تفسير القرآن... وإنها لنعم العون على فهم المعاني وترجيح الأقوال. وما أحوج المفسر إلى معرفة النص. والظاهر. والمجمل. والمبين. والعام. والخاص. والمطلق. والمقيد. وفحوى الخطاب. ولحن الخطاب. ودليل الخطاب. وشروط النسخ. ووجوه التعارض. وأسباب الخلاف. وغير ذلك من علم الأصول."[33]

كما يتبين أن أنواع البيان المذكورة ماهي إلا قواعد اللغة التي هي من أقوى أدوات علم أصول الفقه وعلم أصول الفقه نفسه، فبمقتضاهما يتوصل إلى فهم مراد الله من كتابه وتدبره.

ومن أهم أنواع بيان القرآن بالقرآن المذكورة في المقدمة هما المشترك والمجمل وما يندرج تحتها؛ لأنهما يعدان من أهم أركان صيغ قاعدة الدراسة.

من هنا يُسلط الضوء على قاعدة الدراسة ليتضح لنا بجلاء علاقتها الوثيقة بأنواع البيان المذكور في مقدمة تفسير أضواء البيان للشنقيطي، بأنها علاقة السبب بالنتيجة، فمن المعروف تبنِّي الشنقيطي رحمة الله عليه لقاعدة الحمل على جميع المعاني، فلا أظن أن تقديمه لدراسة أنواع البيان مجرد صدفة، فقد قدم بها تمهيدًا وتأسيسًا يساعد الدارس على حصر أنواع البيان القرآن بالقرآن وربطها وترتيبها وفهمها بإمكانية تعدد المعاني التفسيرية في حال عدم التعارض بينها، كون المتكلم بهذا الكلام المعجز هو الواسع العليم.

وصولًا إلى نفي التعارض بين النصوص الشرعية بحمل العام على الخاص والمطلق على المقيد وضبط ما يفهم من النصوص الشرعية بضوابط تجعله صحيحًا معتبرًا، كما في دلالة المفهوم بقسميه الموافق والمخالف وإبراز معان غير مقصودة أصالة من السياق وإنما لازمة من خلال دلالة الإشارة وبيان خطأ من استخدم المجاز في تفسير نصوص صفات الله تعالى مع إمكانية الحمل على الحقيقة.(34)

المبحث الثالث

توظيف القاعدة في الإعجاز وأثرها في الاختلاف الفقهي.

لقاعدة الدراسة دور فاعل في إعجاز القرآن الكريم، بالإضافة إلى ما يترتب على ذلك من أثر في الاختلاف الفقهي؛ وذلك لكون علوم القرآن في تداخل مستمر مثمر ومنعكس على تطبيقات علم التفسير ودراسته.

المطلب الأول: توظيف قاعدة الدراسة في الإعجاز:

تعددت أنواع الإعجاز في القرآن الكريم حتى أصبح يتجلى في كل مجال، كالإعجاز النفسي، والغيبي، والعددي، وغيرها فلا تكاد تتوصل إلى نتيجة إلا وحصلت على أعظم الحجج الدالة على قدرة الله في ملكوته مصداقًا لقوله تعالى: {سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾} وقد عرَّفه مصطفى صادق الرافعي بقوله: "وإنما الإعجاز شيئان:

1. ضعف القدرة الإنسانية في محاولة المعجزة، ومزاولته على شدة الإنسان واتصال عنايته.
2. ثم استمرار هذا الضعف على تراخي الزمن وتقدمه. فكأنَّ العالم كله في العجز إنسان واحد، ليس له غير مدته المحدودة بالغة ما بلغت"(35)

وكما هو معروف من تشعب علم الإعجاز القرآني فقد اقتصرت على نوعي الإعجاز البياني والعلمي للقرآن الكريم وتوظيفهما في قاعدة الدراسة كما سيأتي:

أولًا: توظيف قاعدة الدراسة في الإعجاز البياني: علم البيان هو العلم الذي يعتني بالمعنى أيما عناية، وذلك بعرض أبوابه المختلفة من تشبيه ومجاز وكناية واستعارة وغيرها وإيراد المعنى الواحد بطرق مختلفة للدلالة على المراد، وهذا هو مربط الحديث في تنوع المعاني المرادة جميعها دون تعارض، وهو ما أوضحه السيوطي خلال حديثه عما احتمل معنيين: " وإن لم يتنافيا وجب الحمل عليهما عند المحققين، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة"(36).

" فالإعجاز البياني هو: بيان القرآن وفصاحته وبلاغته، وفي أسلوبه المتميز عن باقي أساليب العرب، حيث جاء القرآن الكريم بأفصح الألفاظ في أحسن نظم التأليف، متضمنًا أصح المعاني، كذلك ترتيب ألفاظ القرآن الكريم في آياته وجمله، ثم ترتيب هذه الجمل للآيات في السورة."[37]

مثال ذلك ما ذكرته بنت الشاطئ[38] من الإعجاز البياني لمسائل ابن الازرق بقولها:" ما من كلمة قرآنية في (مسائل نافع بن الأزرق)[39] إلا احتشد لها اللغويون والمفسرون، وتعددت أقوالهم في تأويلها، وبقيت على تفردها وإعجازها، يعييهم مجتمعين أن يأتوا بكلمة من مثلها تقوم مقامها.

قصارى ما يملكه أفقه علماء القرآن بالعربية، لغة الكتاب العربي المبين، هو جهد المحاولة لِلمحِ سر الدلالة للحرف القرآني، أو الكلمة والأسلوب على الوجه الذي جاء به في البيان المعجز. فإن يكن تفسير فعلى وجه الشرح والتقريب."[40]

يتبين مما سبق أن مسائل نافع بن الأزرق ماهي إلا نموذج يوضح ما في الكون القرآني المقروء من تناغم وانسجام وسحر كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن من البيان لسحرا، أو: إن بعض البيان لسحر"[41]

وهذا ما يوصلنا إلى أن قاعدة الحمل على جميع المعاني غير المتنافية من أقوى البراهين على هذا الإعجاز البياني في حال أنه لا مانع من كون جميع المعاني التفسيرية مرادة ومحتملة فإن ذلك يعني:

سعة التذوق والتفكر في النص القرآني المعجز؛ إذ إن كل معنى يلبس الآيات والتراكيب حله أكثر جمالًا وقوة.

إن تطبيق قاعدة الدراسة يقدم للدعاة أساليب متنوعة لإقامة الحجج ونوافذ متعددة لإقناع المناظرين الباحثين عن دين الفطرة في المناظرات والمساجلات الدينية.

سد الذرائع والشبهات أمام الفرق المعاصرة الضالة التي تصف القرآن بما لا يليق.

إثبات قدرة الدين عمومًا على استيعاب الشبكات التخصصية في جميع الأصعدة سعيًا لعدم فصل الدين عن الدولة.

أنها تحفظ لجميع العلماء وجاهة آرائهم واجتهاداتهم في بيان مراد الله في محكم تنزيله.

ثانيا: توظيف قاعدة الدراسة في الإعجاز العلمي: "الاعجاز العلمي: هو ما يتعلق بإشارة القرآن في كثير من آياته إلى حقائق علمية ثابتة كشف عنها العلم الحديث، ووافقت أحدث ما انتهى إليه الكشف العلمي في هذا العصر، مع أنها كانت مجهولة في عصر النبوة وما بعده لقرون عديدة."[42]

علق الشنقيطي رحمه الله على حديث أبي جحيفة[43] رضي الله عنه، قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: «لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهمًا يعطيه الله رجلًا في القرآن، وما في هذه الصحيفة»[44] بقوله: " فقوله – رضي الله عنه – إلا فهمًا يعطيه الله رجلًا في كتاب الله، يدل على أن فهم كتاب الله تتجدد به العلوم والمعارف التي لم تكن عند عامة الناس، ولا مانع من حمل الآية على ما حملها عليه المفسرون."[45]

مثال ذلك: تفسير الرتق والفتق من قوله تعالى:{**أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَٰهُمَاۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾**} الأنبياء: ٣٠ ورد في تفسير السلف للرتق والفتق في هذه الآية أقوال عدّة[46] :

القول الأول: كانتا ملتصقتين ففصل الأرض عن السماء، فجعل الأرض في الأسفل والسماء في العلو، وقد ذهب إلى هذا ابن عباس من رواية عطية العوفي وعلي بن أبي طلحة، وذهب إليه الحسن والضحاك وقتادة.

القول الثاني: أن السماء كانت مرتتقة طبقة ففتقها الله فجعلها سبع سماوات، وكذلك الأرض كانت كذلك مرتتقة ففتقها فجعلها سبع أرضين، وذهب إلى هذا مجاهد، وأبو صالح، والسدي.

القول الثالث: أن السماوات كانت رتقا لا تمطر، والأرض كذلك رتقا لا تنبت، ففتق السماء بالمطر والأرض بالنبات، وذهب إلى ذلك عكرمة وعطية العوفي وابن زيد.

القول الرابع: أن السماوات والأرض كانتا مظلمتين ففتقهما بالنهار، وهذه رواية عن عكرمة عن ابن عباس.

يقول د. مساعد الطيار: " وقد ذهب بعض المعاصرين المعتنين بالإعجاز العلمي إلى تفسير هذه الآية بما يسمى بنظرية (الانفجار الكوني العظيم) وهي نظرية من بين عدة نظريات في نشأة هذا الكون"[47]، ومع كونها نظرية لم تثبت صحتها إلى اليوم، فإنك تجد بعض المعاصرين يعتمدها فيقول: "وهذا السبق القرآني

بحقيقة الفتق بعد الرتق تجعلنا نرتقي بنظرية الانفجار الكوني العظيم إلى مقام الحقيقة، ونكون هنا قد انتصرنا بالقرآن للعلم المكتسب، وليس العكس، والسبب في لجوئنا إلى تلك النظرية لحسن فهم دلالة الآية القرآنية رقم (30) من سورة الأنبياء هو أن العلوم المكتسبة لا يمكن لها أن تتجاوز مرحلة التنظير في القضايا التي تخضع لحس الإنسان المباشر أو إدراكه المباشر من مثل قضايا الخلق والإفناء وإعادة الخلق"[48].

وهذا يعني أن القول بهذه النظرية . على سبيل التفسير . إنما هو تفصيل لمجمل هذا القول، وليس قولًا حادثًا جديدًا، وإنما الجديد فيه هذه التفاصيل التي لا زالت في طور النظرية.

وإذا صحت هذه النظرية فصارت بمثابة الحقيقة التي لا خلاف فيها، فإنه لا يمتنع أن تكون أحد المعاني المرادة بهذه الجملة من الآية، مع بقاء احتمال الأقوال الأخرى"[49].

كما أن هناك عددًا من الأمثلة التي سبق وصدق عليها مسمى الإعجاز العلمي في القرآن الكريم وألفت فيها الكتب ذوات العدد.

يتبين لنا من خلال المثال الذي وضحه د. مساعد الطيار أن أصل الخلاف في التفسير لغوي فترتب على ذلك ربط هذه الأوجه بما توصلت إليه أحد النظريات العلمية فالمتأمل في الأمر يجد تطابقًا معقولًا بين أوجه تفسير السلف للآية وبين تلك النظرية التي لاتزال تحت قيد الدراسة والبحث، وهذا ما يوصلنا إلى أن قاعدة الحمل على جميع المعاني غير المتنافية من أقوى البراهين على هذا الإعجاز، ففي حال أنه لا مانع من كون جميع المعاني التفسيرية مرادة ومحتملة فإن ذلك يعني:

صلاحية النص القرآني لمواكبة جميع الأحقاب الزمنية مهما تغيرت الأمم ومهما تطورت المستجدات، خصوصًا مع وجود الثورات العالمية والطفرات الفضائية والآلية والنووية...إلخ، وهو ما يعرف بعصر الانفتاح الذي يموج كموج البحر المتلاطم[50]، فالقابض على دينه قابض على الجمر[51].

.إن تطبيق قاعدة الدراسة يفتح الأفق أمام المجتهدين والمتخصصين لمعرفة المزيد من الأسرار العميقة والفوائد القيمة دون تناقض أو تضاد.

.إن تطبيق قاعدة الدراسة يضفي قيمة خاصة لمراعاة الفروق الفردية في فهم النص القرآني، فيأخذ كل منه بغيته مهما اختلف موقع زاوية نظره للحقيقة.

المطلب الثاني: أثر قاعدة الدراسة على الخلاف الفقهي:

على الرغم من ابتعاد الشنقيطي في الغالب عن التقليد والمذهبية لأسباب عرض لها ضمن المطلب الخاص بمميزات هذه الكتب لكنه توسع في مسائل الأحكام ووضع الوحي قرآنًا وسنة مرآته، كما جعل من قواعد تفسير النصوص عند علماء أصول الفقه منهجه وآلته لاستنباط الأحكام.[52]

هذه هي النقطة التي يندمج عندها علم التفسير وعلم الفقه بمشاركة علوم الآلة الأخرى من اللغة وعلم الأصول مولدة الفهم الواضح لمقاصد الشريعة الإسلامية بمجاليها النظري والتطبيقي.

فالاختلاف الفقهي يعني: تناول المادة الفقهية بالرجوع إلى آراء الفقهاء وما دار بينهم من خلاف مأتاه اختلاف طرق استنباط أحكام الشرع (أوامر ونواهي) بين من يبقيها على الفرض والحرمة ومن يدنيها من الندب والكراهة أو إلى مجرد الإرشاد.[53]

يقول الشافعي:" ولزم أهل العلم أن يمضوا الخبرين على وجوههما، ما وجدوا لإمضائهما وجهًا، ولا يعدونهما مختلفين وهما يحتملان أن يمضيا، وذلك إذا أمكن فيهما أن يمضيا معًا، أو وجد السبيل إلى إمضائهما، ولم يكن منهما واحد بأوجب من الآخر."[54]

مثال ذلك موضع الخلاف بين الفقهاء: اختلافهم في مقدار الحد الأدنى لمسح الرأس في الوضوء في قوله تعالى: {وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ} المائدة: ٦ هل يجب مسحه كله أو جزء منه؟ وبما أن سبب الخلاف لغوي جاء الخلاف بين الفقهاء في تفسير لفظ: {بِرُءُوسِكُمۡ} حرف (الباء) فيها هل هو للتبعيض، (أي: يكفي مسح بعض الرأس)، أم للإلصاق، (أي: يجب تعميم الرأس بالمسح)؟

رأي الشافعية والحنفية: قالوا إن "الباء" للتبعيض، فيكفي مسح جزء من الرأس ولو شعرة واحدة.

أما رأي المالكية والحنابلة: يجب تعميم الرأس بالمسح، وقالوا إن "الباء" للإلصاق، ومعناها وجوب مسح جميع الرأس، وليس جزءًا منه فقط.[55] ويمكن الجمع بين أقوال مذاهب أهل السنة[56] كالآتي:

من أراد الأخذ بالحد الأدنى في الوضوء، يكفيه مسح بعض الرأس مرة واحدة (رأي الشافعية والحنفية)، ومن أراد العمل بالأحوط، يمسح جميع الرأس مرة واحدة (رأي المالكية والحنابلة)، ومن العلماء الذين أشاروا إلى إمكانية الجمع بين الأقوال السابقة في مسألة مسح الرأس في الوضوء، واعتبروا ذلك من باب الأخذ بالأحوط أو مراعاة مراتب الفضل في العبادة:

1- الإمام النووي (الشافعي): التوسط بين الأقوال:

في (المجموع شرح المهذب)، ذكر النووي أن الأخذ بالأحوط هو تعميم الرأس بالمسح، لكنه بيّن أن المسح على جزء من الرأس يكفي عند الشافعية، كما أشار إلى أن التكرار ثلاثًا هو الأكمل لكنه غير واجب.(57)

2- الإمام ابن رشد (المالكي): توضيح أسباب الخلاف وإمكانية الجمع:

في (بداية المجتهد ونهاية المقتصد)، بيّن أن سبب الاختلاف هو تفسير (الباء)، لكنه قال إن الأفضل هو تعميم الرأس بالمسح احتياطًا لمن قال بذلك، والتكرار ثلاثًا لمن أراد الأفضلية.(58)

3- الإمام القرطبي في تفسيره: مرونة المسألة:

القرطبي ذكر الأقوال جميعها في (الجامع لأحكام القرآن)، وذكر أن كل مذهب له وجه معتبر لغويًا وأصوليًا، كما أوضح أن من أراد الكمال في العبادة، يمكنه تعميم الرأس بالمسح مع التكرار ثلاثًا، وهذا يحقق جميع الأقوال بلا تعارض.(59)

4- شيخ الإسلام ابن تيمية: الموازنة بين المشروع والمستحب:

في (مجموع الفتاوى)، قال ابن تيمية إن الأصل هو الأخذ بما ثبت في السنة دون التشدد، لكنه أشار إلى أن الجمع بين المسح مرة واحدة مع تعميم الرأس أفضل وأحوط.(60)

تبين لنا من خلال المثال السابق أن أصل الخلاف في التفسير لغوي فترتب على ذلك اختلاف الحكم الفقهي بين المذاهب، وهذا يوصلنا إلى أن أثر الخلاف الفقهي على قاعدة دراسة ما سيأتي:

يعكس تطبيق قاعدة الدراسة على الخلاف الفقهي الجمع والتوفيق بين أقوال الفقهاء ودفع ما يتوهم اختلافه أو تناقضه وإيضاحه، وفقًا للأصول التي يعتمدها كل مذهب في الاستدلال والفهم. ومع ذلك، فإن هذه الاختلافات لا تصل إلى حد التناقض، بل تكون بمثابة تنوع في الفهم يثري التفسير القرآني.

يعكس تطبيق قاعدة الدراسة على الخلاف الفقهي إظهار سماحة الدين ويسره فإنَّ في اختلافهم رحمة كما جاء في الحديث "إن الدين يسر."(61)

يعكس تطبيق قاعدة الدراسة على الخلاف الفقهي الذب عن خاصية الإعجاز والحرص على تثبيتها.

يعكس تطبيق قاعدة الدراسة على الخلاف الفقهي تحقيق التدبر لكتاب الله عز وجل قال تعالى: {كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٢٩} ص: ٢٩ قال ابن عاشور: " فمعنى يتدبرون القرآن يتأملون دلالته، وذلك يحتمل معنيين:

أحدهما: أن يتأملوا دلالة تفاصيل آياته على مقاصده التي أرشد إليها المسلمين، أي تدبر تفاصيله.

وثانيهما: أن يتأملوا دلالة جملة القرآن ببلاغته على أنه من عند الله، وأن الذي جاء به صادق." [62]

.يعكس تطبيق قاعدة الدراسة على الخلاف الفقهي الجمع بين الأشباه والنظائر في موضع واحد مما يساعد في تقريب وفهم الأحكام الفقهية وفهمها في المسائل المذهبية على طلبة العلم.

المبحث الرابع

طرق الحمل على جميع المعاني عند العلامة الشنقيطي:

اعتمد الشنقيطي على قاعدة الحمل على جميع المعاني في مواطن جمّة في تفسيره فنجده يقول: " وقد قدمنا مرارًا أن الأولى في مثل ذلك شمول الآية لجميع الوجوه المذكورة." [63] ويؤكد في موضع آخر بقوله: " والجمع واجب إن أمكن كما تقرر في علم الأصول وعلم الحديث... لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما" [64] ويضيف قائلًا: " ومعلوم أن الجمع إذا أمكن أولى من جميع الترجيحات." [65]

فمن المعروف أن تفسير الشنقيطي رحمه الله تعالى من أبرز التفاسير المختصه بتفسير القرآن بالقرآن سواء كان ذلك التفسير في ذات الآية وقد أشار إلى ذلك بقوله: " إن ظاهر القرآن لا يجب العدول عنه إلا بدليل يجب الرجوع إليه" [66]. أو إن يكن التفسير في آية أخرى تبينها وذلك مثل قوله: " لا تدل بعض الآيات على معناها إلا بضمها إلى بعض الآيات الأخرى وتلكم الدلالة هي المعروفة عند علماء الأصول بدلالة الإشارة" [67] وفي كلا النوعين الذين التزم بهما الشنقيطي في تفسيره طبّق قاعدة الدراسة وهذا ما سنتناوله فيما يأتي:

أولًا: التنصيص على الحمل على جميع المعاني غير المتناقضة [68]: وذلك عن طريق كيفيات عدّة منها:

1. اتفاقه مع مفسر واحد قبلَه: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعال: {وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ٨٣} الأنعام: ٨٣ يقول:" قال مجاهد: وغيره هي - يعني

الحجة ـ قوله تعالى: { وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾} الأنعام: ٨١ وقد صدقه الله، وحكم له بالأمن والهداية، فقال: {ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾} الأنعام: ٨٢ والظاهر شمولها لجميع احتجاجاته عليهم، كما في قوله: { لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٰٔفِلِينَ } الأنعام: ٧٦ وذلك؛ لأن الأُفول الواقع في الكوكب، والشمس، والقمر، أكبر دليل وأوضح حجة على انتفاء الربوبية عنها، وقد استدل إبراهيم – عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام – بالأفول على انتفاء الربوبية في قوله: { لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٰٔفِلِينَ }، فعدم إدخال هذه الحجة في قوله: وتلك حجتنا، غير ظاهر، وبما ذكرنا من شمول الحجة لجميع احتجاجاته."(69) وبهذا يتبين اتفاق الشنقيطي مع القرطبي عليهما رحمة الله في شمولية الحجة التي آتاها الله تعالى خليله لجميع الحجج المذكورة في الآيات السابقة قبلها.

2: أخذه بما تعددت فيه أقوال المفسرين: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: {إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا} الكهف: ٢٩ يقول: " وأما المراد بالسرادق في الآية الكريمة ففيه للعلماء أقوال مرجعها إلى شيء واحد، وهو إحداق النار بهم من كل جانب، فمن العلماء من يقول: {سُرَادِقُهَا} أي: سورها، قاله ابن الأعرابي وغيره. ومنهم من يقول: {سُرَادِقُهَا}: سور من نار، وهو مروي عن ابن عباس. ومنهم من يقول: {سُرَادِقُهَا}: عنق يخرج من النار فيحيط بالكفار كالحظيرة، قاله الكلبي: ومنهم من يقول: هو دخان يحيط بهم. وهو المذكور في قوله تعالى: {ٱنطَلِقُوٓا۟ إِلَىٰ ظِلٍّ ذِى ثَلَٰثِ شُعَبٍ ﴿٣٠﴾ لَّا ظَلِيلٍ وَلَا يُغْنِى مِنَ ٱللَّهَبِ ﴿٣١﴾} المرسلات: ٣٠ ـ ٣١ ، وفي قوله: { وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ﴿٤٤﴾} الواقعة: ٤٣ ـ ٤٤ ومنهم من يقول: {سُرَادِقُهَا} : هو البحر المحيط بالدنيا." (70) نرى هنا اتفاق العلّامة الشنقيطي مع أقوال المفسرين المختلفة التي ترجع إلى معنى واحد فبهذه الكيفية تتحقق الصيغة الرئيسة للقاعدة، وذلك عند تنصيصه بقوله:" أقوال مرجعها إلى شيء واحد".

وتحت تلك الطرق السابقة أنواع لكيفيات محددة مستخدمة في تطبيق قاعدة الدراسة منها:

النوع الأول: في الكلمة الواحدة: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: {وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا} الكهف: ٢٨ يقول:"{فُرُطًا} أي: متقدمًا للحق والصواب... وإلى ما ذكرنا في معنى الآية ترجع أقوال المفسرين كلها كقول

قتادة ومجاهد: {فُرُطًا} أي: ضياعًا. وكقول مقاتل بن حيان: {فُرُطًا} أي: سرفًا، كقول الفراء: {فُرُطًا} أي: متروكًا. وكقول الأخفش: مجاوزًا للحد {فُرُطًا}، إلى غير ذلك من الأقوال."[71]

النوع الثاني: في التركيب، وهو نوعان: وصفي، وإضافي:

أولًا: التركيب الوصفي: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: {ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾} الكهف: ٤٦ يقول: " وأقوال العلماء في الباقيات الصالحات كلها راجعة إلى شيء واحد، وهو الأعمال التي ترضي الله، سواء قلنا: إنها الصلوات الخمس، كما هو مروي عن جماعة من السلف: منهم ابن عباس، وسعيد بن جبير، وأبو ميسرة، وعمرو بن شرحبيل، أو إنها: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وعلى هذا القول جمهور العلماء."[72]

ثانيًا: التركيب الإضافي: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: {وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ} الذاريات: ٧ يقول: " قوله تعالى: {ذَاتِ ٱلْحُبُكِ} فيه للعلماء أقوال متقاربة لا يكذب بعضها بعضا، فذهب بعض أهل العلم، إلى أن الحبك جمع حبيكة أو حباك، وعليه فالمعنى ذات الحبك أي ذات الطرائق... وممن نقل عنه هذا القول الكلبي والضحاك، وقال بعض أهل العلم: {ذَاتِ ٱلْحُبُكِ} أي ذات الخلق الحسن المحكم، وممن قال به – ابن عباس وعكرمة وقتادة."[73]

النوع الثالث: في الجملة: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: {مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ} طه: ٢ يقول: " في قوله تعالى: {مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ} وجهان من التفسير، وكلاهما يشهد له قرآن: **الأول**: أن المعنى في قوله تعالى: {مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ} أي لتتعب التعب الشديد بفرط تأسفك عليهم وعلى كفرهم، وتحسرك على أن يؤمنوا. الوجه جاءت بنحوه آيات كثيرة، كقوله تعالى: {فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ} فاطر: ٨.

الوجه الثاني: أنه – صلى الله عليه وسلم – صلى بالليل حتى تورمت قدماه، فأنزل الله: {مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ} أي تنهك نفسك بالعبادة، وتذيقها المشقة الفادحة. وما بعثناك إلا بالحنفية السمحة. وهذا الوجه تدل له ظواهر آيات من كتاب الله، كقوله: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ} الحج: ٧٨.

النوع الرابع: في الآية القرآنية: مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: {لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ} الواقعة: ٢ يقول: {لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ} " وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: فيه أوجه من التفسير معروفة عند العلماء، كلها حق، وبعضها يشهد له قرآن."(74)

ثانيًا: ما يفهم منه الحمل على جميع المعاني: وهو نوعان:

الأول: تكون فيه جميع الأقوال التفسيرية مرادة مع وجود قول أولى من غيره فيُرجح من باب الأفضلية: مثاله: عند تفسير الإمام الشنقيطي لقوله تعالى: {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ} آل عمران: ٧.

يقول: "يحتمل أن المراد بالتأويل في هذه الآية الكريمة التفسير وإدراك المعنى، ويحتمل أن المراد به حقيقة أمره التي يؤول إليها، وقد قدمنا في مقدمة هذا الكتاب أن من أنواع البيان التي ذكرنا أن كون أحد الاحتمالين هو الغالب في القرآن. يبين أن ذلك الاحتمال الغالب هو المراد ؛ لأن الحمل على الأغلب أولى من الحمل على غيره."(75)

الثاني: أن يشير إلى إمكانية الحمل على جميع المعاني من غير أن ينص عل ذلك: مثاله: ما ذكره الإمام رحمة الله عليه في المقدمة بقوله: " ومن أنواع البيان المذكورة في هذا الكتاب المبارك الاستدلال على أحد المعاني الداخلة في معنى الآية بكونه هو الغالب في القرآن، فغلبته فيه دليل على عدم خروجه من معنى الآية، ومثاله قوله تعالى: {كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ} المجادلة: ٢١ فقد قال بعض العلماء إن المراد بهذه الغلبة: الغلبة بالحجة والبيان والغالب في القرآن هو استعمال الغلبة بالسيف والسنان، وذلك دليل واضح على دخول تلك الغلبة في الآية؛ لأن خير ما يبين به القرآن القرآن."(76)

يتبين من خلال استعراضنا لطرق الشنقيطي في استعماله لقاعدة الدراسة شغفه الكبير بها واستعماله المتعدد لها مما يؤكد أهميتها الواسعة في مجال التفسير، وكأنه بفراسة المؤمن يرى للعمل بها أبعادًا قيمة في الحاضر والمستقبل، فقد ألفت هذه القاعدة بين مفاهيم واتجاهات عدّة، فضلًا عن علوم عدة سواء كان تأليفها بين علم التفسير بأصوله وقواعده أو علم اللغة والدلالة وأصول الفقه وعلم الإعجاز بأنواعه وما زال في المجال متسع.

النتائج: بعد دراسة قاعدة الحمل على جميع المعاني في تفسير أضواء البيان، توصّل البحث إلى جملة من النتائج المهمة، من أبرزها:

1. أن قاعدة الحمل على جميع المعاني من القواعد الكبرى كونها تضم صيغًا متنوعة وصورًا متعددة تثبت أهميتها وأثرها، وقد عدّها العلّامة الشنقيطي جزءًا من تفسير القرآن بالقرآن، كما أنها منهج أصيل في التفسير عند علماء السلف؛ لأنها تؤكد الإعجاز القرآني المتنوع، وتبرز سعة الدلالة القرآنية وشمول المعنى، وقد تبناها الشنقيطي بضوابط دقيقة.
2. الشيخ محمد الأمين الشنقيطي لم يكن يُعمل هذا المنهج جزافًا، بل كان يعتمد على قواعد أصولية ولغوية صارمة، ولا يقبل التعدد إلا عند عدم وجود تعارض فعلي، وقد طبق القاعدة بكيفيات وأنواع متعددة.

التوصيات:

1. الاهتمام بدراسة مناهج التفسير القائمة على الجمع لا الإقصاء وتدريسها، لما فيها من ثراء معرفي وبياني ووجداني.
2. إجراء دراسات مقارنة بين قاعدة الحمل على جميع المعاني عند العلامة الشنقيطي ومفسرين آخرين مثل ابن جرير الطبري أو الرازي أو ابن عاشور.

الهوامش:

(1) التفسير والمفسرون ببلاد شنقيط، محمد بن سيدي محمد مولاي:(414).

(2) أضواء البيان، الشنقيطي: (1/ 30) .

(3) (24/1).

(4) قواعد التفسير جمعاً ودراسة:(809/2).

(5) اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق، محمد صالح سليمان:(156.117).

(6) أضواء البيان، محمد الأمين الشنقيطي: (2/ 259).

(7) تهذيب اللغة، الأزهري مادة حمل: (5/ 59).

(8) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، مادة حمل: (4/ 1676).

(9) ينظر: مقاييس اللغة، ان فارس، مادة حمل: (2/ 106)

(10) الخصائص، ابن جني: (١ / ٦٣).

(11) الكليات، الكفوي: (302/5).

(12) ينظر: المعجم الفلسفي، صليبيا جميل: (498/1).

(13) ينظر: مختار الصحاح، زين الدين الرازي، باب : ع ي ن (223). ينظر: لسان العرب، ابن منظور، باب ع:(4/ 3201). ينظر: تهذيب اللغة، الأزهري، باب العين والنون: (3/ 130).

(14) ينظر: التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المناوي: (102).

(15) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت :(10/ 184). ينظر: التعريفات، الجرجاني: (ص: 102) . ينظر: دستور العلماء، جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، القاضي الأحمد نكري :(2/ 67).

(16) ينظر: المستصفى، ابو حامد الغزالي: (1/ 141) . ينظر: تحفة المحتاج بشرح المنهاج، احمد بن محمد بن حجر: (7).

(17) معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي :(137).

(18) التحرير والتنوير :(1/ 93).

(19) عبد الرحمن حبنكة الميداني 1927 عالم سوري بارز، تولى التدريس بجامعة أم القرى بمكة المكرمة لثلاثين عاما. وقد ألف كتبا في مختلف المجالات، وكرّس حيزا مهما من وقته لكشف الصهيونية ومهاجمة دعاة التغريب، عمل مديرا لمديرية التعليم الشرعي التابعة لوزارة الأوقاف السورية، ثم عضوًا لهيئة البحوث في وزارة التربية والتعليم. وفي عام 1967 انتقل إلى السعودية فعمل أستاذًا في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض، ثم عمل قرابة ثلاثين عاما أستاذًا بجامعة أم القرى في مكة المكرمة، توفي 2004 رحمه الله تعالى. https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2017/2/2/%D8%B9%D8%A8%D8%AF-%D

(20) قواعد التبر الأمثل: (٥٦٧).

(21) تعدد المعنى تحرير وتأصيل، د. إيهاب سعيد النجمي:(2).

(22) القواعد الأصولية بين التأصيل والتطبيق، أبو عبد الحمن أيمن إسماعيل:(62/1).قواعد التفسير، خالد الست:(831).

(23) شرح الكوكب المنير، ابن النجار الحنفي: (3/ 189).

(24) وأضاف د. خالد من نسبت إليهم هذه الصيغة أيضا: والشيرازي والباقلاني والبيضاوي وابن الحاجب والآمدي وابن النجار الحنبلي ونسبه إلى أكثر الحنابلة وأبو هريرة من الشافعية ونقله أبو المعالي عن المحققين وجماهير الفقهاء، وهو ظاهر كلام ابن حزم في النبيذ، وبه قال الزركشي وابن اللحام والراغب والطوفي وعزاه الشوكاني إلى الجمهور ورجحه الشنقيطي رحمه الله. قواعد التفسير:(820).

(25) (52).

(26) التفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار:(612.616).

(27) ينظر: التحرير في أصول التفسير، مساعد الطيار: (251) . قواعد التفسير، خالد السبت: (829). ينظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية: (13/ 338.340). ينظر: مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية:(12.14). ينظر: روضة المحبين، ابن القيم: (54/1). ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني: (13/1). اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق، محمد صالح سليمان:(129).

(28) قواعد التفسير، خالد السبت: (812) .

(29) ينظر: التحرير في أصول التفسير، د. مساعد الطيار:(133) . ينظر: اختلاف السلف في التفسير، د. محمد سليمان: (68).

(30) فصول في أصول التفسير، مساعد الطيار :(128) .

(31) جامع البيان، الطبري: (2 / 411).

(32) الإكليل في استنباط التنزيل: (229).

(33) التسهيل لعلوم التنزيل: (1/ 18).

(34) ينظر: دلالات الالفاظ وأثرها في التفسير، عبد الرحمن المطيري: (28).

(35) إعجاز القرآن والبلاغة النبوية: (98).

(36) ينظر: دلالات الالفاظ وأثرها في التفسير، عبد الرحمن المطيري: (28).

(37) الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، عبد الله خضر حمد : (101).

(38) ولدت عائشة عبد الرحمن الشهيرة ببنت الشاطئ في مدينة دمياط في (6 من ذي الحجة 1331هـ)، استطاعت حفظ القرآن الكريم كاملا في سن مبكر، وتزوجت أثناء دراستها الجامعية من أستاذها أمين الخولي أحد العلماء الأجلاء وصاحب المنهج البياني في تفسير القرآن الكريم. حصلت "بنت الشاطئ" على شهادة الماجستير عن موضوع "الحياة الإنسانية عند أبي العلاء المعري"، حصلت على شهادة الدكتوراة في تحقيق "رسالة الغفران" لأبي العلاء المعري. المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، أعضاء ملتقى أهل الحديث:(139).

(39) هو نافع ابن الأزرق وكان من الخوارج طرح مجموعه من الأسئلة على ابن عباس فكان ابن عباس يجيبه ويستشهد على ذلك بالشعر العربي وقد صارت هذه المسائل مرجعا لغويا في تفسير المفردات القرآنية. الإتقان، السيوطي: (2 / 105.67) .

(40) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق، بنت الشاطئ : (46/2) .

(41) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب إن من البيان لسحر، حديث رقم: 3047 (138/7) .

(42) الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، عبد الله خضر حمد : (102).

(43) عون بن أبي جحيفة وهب السوائي، ابن عبد الله السوائي، الكوفي. روى عن: أبيه، والمنذر بن جرير بن عبد الله، وعبد الرحمن بن سمير. حدث عنه: مالك بن مغول، وحجاج بن أرطاة، وعمر بن أبي زائدة، وشعبة، وسفيان الثوري، وقيس بن الربيع. وثقه: يحيى بن معين. سير اعلام النبلاء، الذهبي: (105/5).

(44) صحيح البخاري، كتاب الجعالة ، باب فكاك الأسير، حديث رقم: 3047 (69/4) .

(45) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: (2/ 258) .

(46) جامع البيان: (18/ 432.430).

(47) كتب عن هذه النظريات عدد من الباحثين، ومن ذلك ما كتبته الدكتورة سارة بنت عبد المحسن بن جلوي آل سعود في كتابها: نشأة الكون وخلق الإنسان بين العلم والقرآن. لم أجد هذا الكتاب.

(48) من آيات الإعجاز العلمي/السماء في القرآن الكريم، زغلول النجار: (107 – 108).

(49) الإعجاز العلمي إلى أين: (125) .

(50) ينظر: صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب الصدقة تكفر الخطيئة، حديث رقم: 1435 (113/2). وفي كتاب الفتن، باب الفتن وأشراط الساعة ، حديث رقم: 7096 (54/9). ينظر: صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب في الفتنة التي تموج كموج البحر، حديث رقم 26 (2218/4).

(51) ينظر: سنن الترمذي، أبواب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في النهي عن سب الرياح حديث رقم: 2260 (4/ 526).ينظر: مسند أحمد مخرجا حديث رقم:9073 (15/ 34).

(52) ينظر: المذهبية الفقهية وأثرها في تفسير آيات الأحكام قديما وحديثا، د. عبد الرزاق هرماس: (52) .

(53) ينظر: تاريخ التشريع الإسلامي، الخضري: (159).

(54) الرسالة: (341/1).

(55) ينظر: تفسير القرطبي: (6/ 89.87) . الفقه على المذاهب الأربعة ، الجزيري :(1/ 60) .

(56) نريد بهذه المذاهب الفقهية مذاهب الفقهاء المجتهدين الأربعة: الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي. وهي المذاهب المعمول بها عند جمهور المسلمين إلى اليوم والتي كتب لها البقاء والتغلب على سواها من مذاهب أهل السنة. كمذهب سفيان الثوري بالكوفة، والحسن البصري بالبصرة. والأوزاعي بالشام والأندلس وغيرهما، وابن جرير وأبي ثور ببغداد، وداود الظاهري في كثير من البلدان وغيرها من مذاهب فقهاء الأمصار. نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة، أحمد تيمور: (47)

(57) (1/465-466) .

(58) (1/ 29-30).

(59) (6/ 88-89).

(60) (21/ 127-128) .

(61) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الدين سير، حديث رقم:39 (1/ 16) .

(62) التحرير والتنوير: (5/ 137) .

(63) أضواء البيان: (4/ 412) .

(64) أضواء البيان: (2/ 339) .

(65) أضواء البيان: (2/ 339) .

(66) أضواء البيان: (6/ 363) .

(67) أضواء البيان : (4/ 585) .

(68) ينظر: الشنقيطي ومنهجه في التفسير، أحمد الشيمي: (2/ 339) ومنهج الشيخ الشنقيطي، محمد صابر: (241.239).

(69) أضواء البيان: (1 / 486) .

(70) أضواء البيان: (3 / 268) .

(71) أضواء البيان: (3 / 281) .

(72) أضواء البيان: (3 / 281) .

(73) أضواء البيان: (7 / 437) .

(74) أضواء البيان: (7 / 508) .

(75) أضواء البيان: (1/ 189) .

(76) أضواء البيان: (1/ 23) .

المراجع:

1. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسمي، طبعة الرياض.
2. إسماعيل، أبو عبد الرحمن أيمن، القواعد الأصولية بين التأصيل والتطبيق، المصدر: الشاملة الذهبية، آخر تحديث 11مايو 2022م.
3. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب، (المتوفى: 502هـ)، تفسير الراغب الأصفهاني تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني كلية الآداب – جامعة طنطا: 1420 هـ – 1999م.
4. أعضاء ملتقى أهل الحديث، المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، أعده للشاملة: أسامة بن الزهراء عضو في ملتقى أهل الحديث، :http، www.ahlalhdeeth.c [الكتاب مرقم آليا، غير مطبوع].
5. آل سعود، سارة جلوي، نشأة الكون وخلق الإنسان بين العلم والقرآن، مكتبة الملك فهد الوطنية، 1998م.
6. الآملي، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، جامع البيان في تأويل القرآن، (المتوفى: 310هـ)، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ – 2000 م
7. الأنصاري، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي، تحفة المحتاج بشرح المنهاج، شهاب الدين شيخ الإسلام أبو العباس، (المتوفى: 974 هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الله محمود عمر محمد، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان
8. الأنصاري، محمد بن مكرم أبو الفضل جمال الدين ابن منظور، (المتوفى:711هـ)، لسان العرب، دار صادر – بيروت، الطبعة الثالثة 1414هـ.
9. بكر، عبد الرحمن بن أبي جلال الدين السيوطي، الإكليل في استنباط التنزيل، (المتوفى: 911هـ)، تحقيق: سيف الدين عبد القادر الكاتب، دار الكتب العلمية – بيروت:1401 هـ – 1981 م
10. الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى ابن الضحاك أبو عيسى، سنن الترمذي، (المتوفى: 279هـ)، تحقيق وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية 1395 هـ – 1975م.
11. التونسي، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور، (المتوفى: 1393هـ)، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد لت من تفسير الكتاب المجيد الدار التونسية للنشر – تونس.
12. تيمور، أحمد بن إسماعيل بن محمد، (المتوفى: 1348هـ)، نظرة تاريخية في حدوث المذاهب الفقهية الأربعة: الحنفي – المالكي – الشافعي – الحنبلي وانتشارها عند جمهور المسلمين، تقديم: الشيخ محمد أبو زهرة، دار القادري للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت: 1411 هـ – 1990م.
13. الجعفي، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى 1422هـ .
14. الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم، (المتوفى: 751هـ)، روضة المحبين ونزهة المشتاقين دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان: 1403هـ، 1983 م
15. حرب، د. علي، نقد الحقيقة، المركز الثقافي العربي بيروت 1993م.
16. حمد، د. عبد الله خضر، الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، دار القلم، بيروت – لبنان: 1438 هـ – 2017م.

17. الحنبلي، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار، (المتوفى: 972هـ)، شرح الكوكب المنير تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد مكتبة العبيكان الطبعة الثانية 1418هـ - 1997 م

18. الخضري، محمد الخضري، تاريخ التشريع الإسلامي علق عليه: محمد حسني عبد الرحمن، دار التوزيع والنشر الإسلامية – القاهرة: 1427هـ - 2006م

19. الدمشقي، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي، (المتوفى: 728 هـ)، مقدمة في أصول التفسير.

20. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز، (المتوفى: 748هـ)، الرسالة، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة، سير أعلام النبلاء الذهبي، ط3، 1405 هـ، 1985م.

21. الرازي، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

22. الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي، (المتوفى: 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة الخامسة، 1420هـ - 1999م .

23. الرافعي، مصطفى صادق بن عبد الرزاق بن سعيد بن أحمد بن عبد القادر، (المتوفى: 1356هـ)، إعجاز القرآن والبلاغة النبوية، دار الكتاب العربي – بيروت: الطبعة الثامنة - 1425 هـ - 2005 م

24. السبت، خالد بن عثمان، قواعد التفسير جمعاً ودراسة، دار ابن عفان، 1421هـ.

25. سليمان، د. محمد صالح محمد، اختلاف السلف بين التنظير والتطبيق، مركز تفسير للدراسات، القرآنية، ط2، الرياض:21436هـ، 2015م

26. الشاطئ، عائشة محمد علي عبد الرحمن المعروفة ببنت، (المتوفى: 1419هـ)، الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق دار المعارف، الطبعة: الثالثة.

27. الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، (المتوفى: 1393هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، 1415هـ - 1995م. . طبعة أخرى: لعالم الكتب، بيروت. طبعة أخرى: آثار العلامة محمد الامين الشنقيطي، مطبوعات المجمع، إشراف بكر عبد الله بوزيد، وقف مؤسسة سليمان بنعبد العزيز الراجحي الخيرية، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

28. الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، (المتوفى:241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 1421 هـ - 2001 م.

29. الشيمي، رسالة ماجستير أعدها محمد سيد حسانين، الشنقيطي ومنهجه في التفسير، إشراف أحمد يوسف سليمان، جامعة القاهرة، كلية العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، 1422هـ.

30. صليبا، الدكتور جميل، (المتوفى: 1976م)، المعجم الفلسفي (بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية) الشركة العالمية للكتاب - بيروت 1414 هـ - 1994م.

31. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ.

32. الطوسي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، (المتوفى: 505هـ)، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1413هـ - 1993م.

33. الطيار، إعداد مساعد بن سليمان، فصول في أصول التفسير، تقديم د. محمد بن صالح الفوزان، رئيس قسم الدراسات القرآنية بكلية المعلمين بالرياض، دار النشر الدولي للنشر والتوزيع الرياض:1413هـ، 1993م.

34. الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض (المتوفى: 1360هـ)، الفقه على المذاهب الأربعة ،دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان :الطبعة: الثانية، 1424 هـ - 2003 م

35. الطيار، د. مساعد بن سليمان بن ناصر ، كلية المعلمين بالرياض، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي.

36. الطيار، د. مساعد بن سليمان بن ناصر، الإعجاز العلمي إلى أين؟ مقالات تقويمية للإعجاز العلمي، دار ابن الجوزي، الطبعة: الثانية، 1433هـ.

37. الطيار، مساعد بن سليمان، التحرير في أصول التفسير، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الغمام الشاطبي، الطبعة الأولى1435هـ، 2014م.

38. عبد الحمن بن أبي بكر السيوطي، الإتقان، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت الطبعة الأولى 140

39. الفارابي، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (المتوفى: 393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين – بيروت الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م

40. القاهري، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، (المتوفى: 1031هـ)، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت-القاهرة، الطبعة: الأولى،1410هـ.

41. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، (المتوفى: 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن تفسير، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار ومكتبة الهلال – بير إحياء علوم الدين الكتب المصرية – القاهرة الطبعة الثانية، القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، 1384هـ - 1964 م1984 هـ

42. قلعجي- قنيبي، محمد رواس - حامد صادق، معجم لغة الفقهاء دار النفائس للطباعة والنشر، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988م.

43. الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي، أبو البقاء الحنفي، الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق عدنان درويش . محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.

44. الكلبي، محمد بن أحمد ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت الطبعة الأولى 1416هـ.

45. المتوفى:816هـ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى:816هـ)، التعريفات، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، الطبعة الأولى 1403هـ . 1983م.

46. مرعب، محمد بن أحمد الأزهري الهروي أبو منصور (ت 370هـ) تحقيق محمد عوض، تهذيب اللغة، دار إحياء التراث العربي، بيروت 2001م

47. المطيري، عبد الرحمن عبد الله الجرمان، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في التفسير وعلوم القرآن إعداد الباحث، دلالات الألفاظ واثرها في التفسير دراسة نظرية وتطبيقية من خلال تفسير أضواء البيان للشنقيطي، إشراف أ. د. أمين محمد الباشا 2012م.

48. المكي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي، (المتوفى: 204هـ)، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358هـ، 1940م.

49. الموصلي، أبو الفتح عثمان بن جني، (المتوفى: 392هـ)، الخصائص، الهيئة المصرية العامة للكتاب الطبعة: الرابعة.

50. مولاي، محمد بن سيدي محمد، عضو هيئة وزارة الأوقاف . الكويت، التفسير والمفسرون ببلاد شنقيط، دار يوسف بن تاشفين، مكتبة الإمام مالك، 1429هـ.

51. الميداني، عبد الرحمن حسن حبنكة، قواعد التدبر الأمثل لكتاب الله عز وجل، دار القلم دمشق، الطبعة الثانية، 1408هـ.

52. النجار، زغلول راغب محمد، من آيات الإعجاز العلمي/ السماء في القرآن الكريم، دار المعرفة لبنان2010م.

53. النجمي، د. إيهاب سعيد، تعدد المعنى تحرير وتأصيل كلية الإلاهيات، جامعة قسطموني، تركيا.

54. نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد، (المتوفى: 12هـ)، دستور العلماء جامع العلوم في اصطلاحات الفنون، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، دار الكتب العلمية – لبنان / بيروت، الطبعة: الأولى، 1421هـ – 2000م

55. النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، (المتوفى: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

56. هرماس، Hermas, Abdul Razzaq Ismaeel، المذهبية الفقهية وأثرها في تفسير آيات الأحكام قديماً وحديثاً، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، مؤسسة البحوث والدراسات الفقهية وعلوم القرآن الكريم الوقفية، ، عبد الرزاق بن إسماعيل (مؤلف) المؤلف الرئيسي (الإنجليزية): Hermas, Abdul Razzaq Ismaeel، المجلد، العدد: مج 12، ع 4 السعودي: 2000م.

57. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية–الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة: (من 1404 – 1427 هـ).

توظيف الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره[1]

Employing Rhetorical Studies in Comprehending and Contemplating the Qur'anic Discourse

سعاد عبد الشيخ عبدالله عبولان
طالبة دكتوراة، قسم الدراسات الإسلامية،كلية الآداب، جامعة حضرموت
المراسلة:amtalrhmnbdallh084@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/6/5 تاريخ القبول:2025/6/30

الملخص:

يستهدف هذا البحث إبراز أهمية توظيف الدرس البلاغي في فهم القرآن الكريم وتدبره، انطلاقًا من أن البلاغة القرآنية تمثل أحد أبرز وجوه الإعجاز التي يتجلى من خلالها التحدي البياني للقرآن، ووسيلة مركزية لفهم دلالاته وأسراره. وقد اعتمدت الدراسة المنهج التحليلي الاستقرائي، للكشف عن أثر الظواهر البلاغية في توجيه المعنى القرآني، وبيان علاقتها بالتفسير البياني والتدبري.

تناول البحث عددًا من المحاور، منها: بلاغة القرآن الكريم بوصفها أداة لفهم المعاني واستكشاف المقاصد، ودور الصور البيانية في تقريب المجرد إلى المحسوس، إلى جانب بيان الفروق الدلالية بين الألفاظ من خلال السياق البلاغي، وتأثيرها في تكوين دلالة الآية ومقصدها. كما أبرز البحث العلاقة الوثيقة بين علم البلاغة وعلوم التفسير، وقدم نماذج تطبيقية من النصوص القرآنية تبرز هذا التداخل.

وقد توصل البحث إلى أن الدرس البلاغي ليس فرعًا تجميليًا في علوم القرآن، بل هو أساس راسخ لفهم النص وتدبره، ووسيلة منهجية لفهم المقاصد والغايات، مما يؤكد الحاجة إلى إدماج البلاغة في مناهج التفسير وتدريس علوم القرآن. ويقترح البحث تعزيز الدراسات التطبيقية في البلاغة القرآنية، وربطها بسياق التدبر، خدمة للنص القرآني، وتعظيمًا لهداياته.

الكلمات المفتاحية:

- البلاغة
- التدبر
- التفسير البياني
- الصور الفنية

ABSTRACT:

This study aims to highlight the significance of employing rhetorical analysis in understanding and reflecting upon the Qur'an. Qur'anic eloquence represents one of the most prominent aspects of its miraculous nature in which the challenge of the Quranic rhetoric lucidly unravels and serves as a central means for uncovering its meanings and subtleties. The research adopts an analytical and inductive

[1] مستل من رسالة دكتوراه بعنوان: التصوير الفني وأثره في التفسير (دراسة تأصيلية تطبيقية) مقدمة لقسم الدراسات الإسلامية بجامعة حضرموت.

Key Words:

- **Rhetoric**
- **Contemplation**
- **Rhetorical Exegesis**
- **Figurative Imagery in the Qur'an**

approach to reveal the impact of rhetorical features on guiding Qur'anic meanings and to explore their relation to rhetoric and contemplative interpretation.
The study discusses several key themes, including: the Qur'an's rhetorical supremacy as a tool for grasping meanings and intentions, the role of figurative imagery in bringing abstract meanings closer to perception, and the semantic distinctions among words through rhetorical context and their influence on shaping the verse's meaning and intents. The research also manifested the strong correlation between rhetoric and the sciences of Qur'anic interpretation, presenting applied examples from Qur'anic texts that showcase this interaction.
The study concluded that rhetorical analysis is not a secondary or decorative aspect of Qur'anic sciences but a foundational method for understanding and contemplating the Qur'an as well as methodological means for understanding intents and aims. This ascertains the necessity for integrating rhetorical approaches into tafsīr methodologies and Qur'anic education and recommends enhancing applied rhetorical studies and linking them to the contemplative context so as to serve the Qur'anic text and elevate its guidance.

مقدمة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد:

فيُعدُّ القرآن الكريم المصدر الأول الذي يُستمد منه الهداية والتوجيه في حياة المسلمين، ويظلُّ أعمق النصوص تأثيرًا وأبقى في مسيرته الإنسانية، وقد أنزل الله تعالى القرآن بلغة عربية فصيحة، تتسم بالبلاغة العالية والأسلوب الأدبي الرصين الذي يعكس عظمته وجلاله. ومنذ نزوله سعى العلماء إلى فهم هذه البلاغة وتفسير معانيه الدقيقة من خلال دراسات لغوية وبلاغية عميقة.

فحين يتلقّى القلب خطاب السماء، وتنساب على الروح آياتٌ من كلام الله، يُولد في النفس شوقٌ لا يُطفئه إلا التدبر، وتأملٌ لا يروي غلّته إلا البيان الذي يحاكي الفطرة، ويخاطب العقل، ويأسر الوجدان، يحمل من لطائف الأسلوب، ودقائق التركيب، وبدائع التصوير، ما يجعله فوق حدود البيان البشري، فكان لا بد لمن أراد فهمه حقًّا، وتدبره صدقًا، أن يمتلك المفاتيح التي تفتح مغاليق دلالاته، وتكشف عن كنوز معانيه. وليس من مفتاحٍ أعظم في ذلك من الدرس البلاغي؛ بما يحويه من علم البيان، والمعاني، والبديع، التي تكشف عن وجه الإعجاز، وتضيء عتمة الغفلة عن مواطن الجمال.

ومن هنا كانت هذه الدراسة محاولةً لاستجلاء أثر الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره، من خلال تتبع مساراته في بيان الإعجاز، وتفكيك المفردة، وتصوير المعنى، وإشعال أثره النفسي والوجداني في قلب المتلقي.

مشكلة البحث وتساؤلاته وفرضياته:

تكمن مشكلة البحث في الأمور الآتية –التي أعقبتها بأسئلة البحث وفرضياته– :

1. القصور في فهم أبعاد البلاغة القرآنية: يعاني عدد من الدارسين والباحثين من قلة الوعي بأبعاد البلاغة القرآنية وأدواتها المتعددة التي تسهم في كشف المعاني العميقة للنصوص، فيؤدي إلى تقليص الفهم الشامل والمركب للآيات الكريمة.
2. التحديات في تفسير النصوص القرآنية البلاغية: تفتقر بعض المناهج التفسيرية إلى الربط الفعّال بين البلاغة القرآنية وتفسير النصوص، مما يُصعب على المفسرين استخراج الدلالات البلاغية الكامنة وراء الآيات. وتُعد هذه الفجوة من التحديات التي تواجه الباحثين في مجال التفسير البياني.
3. التغاضي عن الجوانب البيانية في التفسير التقليدي: يركز التفسير التقليدي في بعض الأحيان على الجوانب المعرفية والتاريخية للنصوص من غير الاستفادة الكافية من الأدوات البلاغية، مما قد يؤدي إلى إغفال بعض الدلالات القرآنية التي تكمن في استخدامات اللغة البلاغية.
4. افتقار الدراسات البلاغية إلى التطبيق العملي في تفسير الآيات: تشهد الدراسات البلاغية نقصًا في الدراسات التطبيقية التي تربط بين النظرية البلاغية وتفسير الآيات القرآنية بشكل عملي، مما يجعل من الصعب على الطلاب والباحثين توظيف هذه الأدوات في تفسير النصوص بصورة فعّالة.
5. الحاجة إلى دراسة أعمق لعلاقة البلاغة بالنحو والتركيب: لا توجد دراسات كافية تسلط الضوء على العلاقة المتكاملة بين البلاغة والنحو والتركيب في القرآن الكريم، مما يترك فجوة في فهم كيفية تأثير هذه العلاقة في تكوين المعنى الكلي للآيات.

ومن مظاهر هذه المشكلة أتت أسئلة البحث وفرضياته على الآتي:

1. كيف تسهم البلاغة القرآنية في تحسين الفهم التفسيري للآيات؟ وهل هناك علاقة مباشرة بين البلاغة ووضوح المعنى في التفسير؟
2. كيف يؤثر التفسير البياني في الكشف عن دلالات النصوص البلاغية؟ وكيف يمكن للباحثين والمفسرين الاستفادة من هذه العلاقة؟

3. هل هناك تكامل بين البلاغة والتدبر في تفسير النصوص القرآنية؟ وكيف يمكن للمفسر الاستفادة من هذا التكامل لفهم المعنى القرآني بشكل أفضل؟

4. ما أهمية الدراسة التطبيقية للبلاغة القرآنية في تحسين التفسير؟ وما مدى تأثير ذلك في تحسين دقة التفسير؟

أسباب اختيار الموضوع:

1. **القصور الملحوظ في توظيف البلاغة في المجال التفسيري والتدبري:**

رغم ما للبلاغة من دور جوهري في بيان إعجاز القرآن الكريم، لكن حضورها في كتب التدبر أو المناهج التعليمية المعاصرة لا يزال ضعيفًا أو غير ممنهج، مما استدعى بحثًا متخصصًا يُبرز هذا التوظيف ويوجهه.

2. **الحاجة إلى ربط الذوق البلاغي بالفهم القرآني:**

تعلُّم البلاغة غالبًا ما يقتصر على الجوانب النظرية المجردة، في حين يُهمل دورها التفاعلي في فهم النصوص القرآنية وتذوقها، لذلك جاء هذا البحث ليُعيد الاعتبار للبلاغة؛ بوصفها وسيلة لفهم أعمق وتدبر أرقى.

3. **تعزيز البعد التربوي والتأملي في تدبر القرآن:**

كثير من الدراسات تُعالج البلاغة من منظور لغوي أو نقدي، من غير الالتفات لأثرها في تشكيل الوعي الإيماني والوجداني، فجاء هذا البحث ليملأ هذا الفراغ، ويركز على الأثر التربوي للبلاغة في تدبر كتاب الله تعالى.

4. **ضعف الدراسات التطبيقية في ربط البلاغة بالنماذج القرآنية:**

ما زال هناك نقص واضح في الدراسات التي تُقدم أمثلة تحليلية تطبيقية توضح كيف تخدم الصور البلاغية (كالاستعارة، التشبيه، الكناية...) فهم المعاني القرآنية، فجاء هذا البحث ليسد هذا النقص عبر أمثلة مختارة وتحليل منهجي.

5. **الرغبة في الإسهام في تجديد منهج تعليم التفسير والتدبر:**

يسعى البحث إلى تقديم تصور منهجي معاصر لتعليم التفسير البلاغي بصورة مبسطة وفعّالة، تخاطب القارئ المعاصر، وتخدم المعلم والداعية والمفسر.

أهداف البحث:

1. بيان أهمية الدرس البلاغي في الكشف عن المعاني العميقة للنص القرآني، من خلال تحليل الظواهر البيانية التي تُسهم في تعميق الفهم وإثراء التذوق.

2. استكشاف أثر الصور الفنية البلاغية (كالاستعارة والتشبيه والكناية) في إبراز الجمال البياني القرآني، وبيان دورها في استدعاء التدبر والانفعال الوجداني عند القارئ.

3. إبراز العلاقة بين البلاغة والتفسير البياني للقرآن الكريم، وتسليط الضوء على كيفيات الإفادة من الدرس البلاغي في خدمة التفسير المعاصر.

4. تقديم نماذج تحليلية تطبيقية لنصوص قرآنية، توضّح كيف يُسهم التوظيف البلاغي في توجيه المعنى وفهم السياق القرآني في ضوء خصائصه البيانية.

5. الدعوة إلى إحياء التفسير البلاغي بوصفه مدخلاً لتفعيل التدبر الحقيقي للقرآن، وربطه بالواقع المعرفي والوجداني للقارئ المسلم.

أهمية الموضوع:

1. **إبراز دور البلاغة في التفسير القرآني:** يعرض البحث أهمية البلاغة القرآنية في فهم معاني الآيات القرآنية، ويفتح آفاقًا جديدة للباحثين والدارسين في كيفية تطبيق الأدوات البلاغية لفهم النصوص القرآنية بعمق أكبر، مما يسهم في تطوير علوم التفسير وتوسيع آفاقها.

2. **تعميق الوعي البلاغي لدى القراء والمفسرين:** إذ يعزز قدرة العلماء والطلاب على التفاعل مع النص القرآني بشكل أعمق من خلال أدوات البلاغة المتنوعة المتوافرة في آيات القرآن الكريم، مما يعينهم على فهم التنوع الدلالي والتأثير البياني للنصوص.

3. **استكشاف العلاقة بين البلاغة والتفسير البياني:** يُظهر البحث العلاقة الوثيقة بين البلاغة والتفسير البياني، ويعزز من الوعي بأهمية الدمج بين أساليب البلاغة والتفسير العميق؛ للوصول إلى معاني القرآن الكامنة، التي قد يغفل عنها البعض.

4. **فتح مجالات جديدة في الدراسات القرآنية:** وذلك من خلال تسليط الضوء على الدور المحوري للبلاغة في إبراز إعجاز القرآن، وتوضيح كيفية استفادة العلماء من الأدوات البلاغية في تفسير معاني القرآن.

5. **التحفيز على الدراسات البلاغية التطبيقية في القرآن الكريم:** يعزز البحث من أهمية إجراء دراسات تطبيقية في مجال البلاغة القرآنية، وذلك بهدف تحسين المناهج الدراسية في هذا المجال، ورفع مستوى التفسير القرآني لدى الدارسين.

منهج البحث:

يتبنى هذا البحث **المنهج التحليلي الاستقرائي**، حيث يبدأ بجمع مجموعة مختارة من الآيات القرآنية وتحليلها، ويقوم بدراسة الصور البلاغية فيها وفق أدوات الدرس البلاغي، من خلال التحليل التفصيلي لهذه النماذج، ويتم استقراء القواعد البلاغية والوظائف التي تؤديها في توضيح المعاني وتعميق فهم القرآن الكريم.

الدراسات السابقة:

1) **أثر البلاغة ذوقًا وقواعد على التفسير: فيصل بو طالبي، الجزائر، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية،2024م:**

تناولت هذه الدراسة العلاقة المتينة بين الذوق البلاغي والقواعد البلاغية من جهة، وبين فهم النص القرآني وتأويله من جهة أخرى. ركز الباحث على إبراز أهمية تكامل الذوق الشخصي للمفسر – المرتكز على الفطرة والملكة الأدبية – مع القواعد البلاغية المنضبطة في الكشف عن المعاني العميقة للقرآن الكريم. ثم عرض نماذج تطبيقية من كتب التفسير التي جسّدت هذا التكامل في التعامل مع البيان القرآني، مسلطًا الضوء على مدى حضور البعد البلاغي في التفاسير القديمة والمعاصرة.

الفرق بينها وبين هذه الدراسة:

تختلف هذه الدراسة عن البحث الحالي في أنها ركزت على الثنائية بين الذوق والقواعد البلاغية وأثرها في عملية التفسير عمومًا، في حين يسعى هذا البحث إلى تقديم رؤية شمولية لتوظيف الدرس البلاغي بجميع مكوناته (علم البيان، علم المعاني، علم البديع) في فهم القرآن الكريم وتدبره، مع التركيز على البُعد التدبري والتفاعلي، وليس مجرد التفسير العلمي أو الفني للنصوص.

2) **ملامح تجديد البلاغة في مدرسة التفسير البياني: د. يوسف ولد النبية، مجلة العلوم الإنسانية والحضارة، مركز البحث في العلوم الإسلامية والحضارة، الأغواط،2019م:**

تناولت هذه الدراسة الاتجاه التجديدي في البلاغة ضمن مدرسة التفسير البياني المعاصرة، من خلال الكشف عن التحولات المنهجية التي طرأت على البلاغة العربية، وتحولها من أداة زخرفية إلى وسيلة تحليلية للكشف عن عمق الدلالة القرآنية. ركز الباحث على أعلام المدرسة البيانية كأمين الخولي، وعائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ)، وفاضل السامرائي، موضحًا كيف أعادوا الاعتبار للدرس البلاغي من خلال تطبيقاته على النص القرآني في ضوء السياق والنظم والمقاصد.

الفرق بينها وبين هذه الدراسة:

في حين ركزت هذه الدراسة على البعد التاريخي والمنهجي لتجديد البلاغة لدى المدرسة البيانية، فإن البحث الحالي يتوجه نحو تفعيل الدرس البلاغي تربويًّا وتدبريًّا، ويبرز أثره العملي في فهم القرآن وتدبره لدى المتلقي، دون الاقتصار على الاتجاهات الأكاديمية أو المدارس التفسيرية، بل يربطه بتجربة قارئ القرآن المعاصر، ويقدم نماذج تطبيقية لذلك التوظيف.

3) العلاقة بين البلاغة والتفسير: عيسى إبراهيم جمعة، مجلة جامعة تكريت، 2018م:

تناولت هذه الدراسة العلاقة الجوهرية بين علم البلاغة والتفسير، إذ أبرزت أن البلاغة تمثل أداة تفسيرية مهمة لفهم معاني القرآن الكريم وتدبر آياته بشكل أعمق، وركزت على كيفية توظيف القواعد البلاغية والذوق البلاغي في كشف المعاني المخفية وتعزيز الفهم القرآني. كما أوضحت الدراسة دور البلاغة في تيسير الإحاطة بدلالات النص القرآني وإظهار جمالياته البيانية، ما يعين القارئ على التدبر والتأمل.

الفرق بينها وهذه الدراسة:

في حين ركزت هذه الدراسة على العلاقة العامة بين البلاغة والتفسير وأهميتهما المتبادلة، تميزت الدراسة الحالية بالتركيز المباشر على توظيف الدرس البلاغي كمنهج عملي في فهم القرآن الكريم وتدبره، مع تقديم آليات محددة للاستفادة من البلاغة في عملية التدبر القرآني، إضافة إلى تحليل أمثلة تطبيقية من النصوص القرآنية تعزز فهم الدرس البلاغي في السياق التفسيري، مما يضيف بعدًا عمليًا للموضوع.

خطة البحث:

يحتوي البحث على: المقدمة: وتضمنت مشكلة البحث، أسباب اختياره، أهميته، أهدافه، منهجه، والدراسات السابقة.

المبحث التمهيدي: ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: أهمية الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره.

المطلب الثاني: دور البلاغة في استجلاء معاني القرآن الكريم وتذوق إعجازه.

المبحث الأول: الأساليب البلاغية في القرآن وأثرها في تدبر المعنى، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: الإعجاز البياني وأثره في تدبر النص القرآني.

المطلب الثاني: التصوير الفني في القرآن ودوره في تقريب المعاني المجردة.

المبحث الثاني: دور البلاغة أداةً في الكشف عن الفروق السياقية وتحقيق الفهم العميق، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: أثر البلاغة في استجلاء الفروق السياقية بين المفردات.

المطلب الثاني: البلاغة أداة تفسيرية لفهم المعاني العميقة في النص القرآني.

المبحث الثالث: أثر التفاعل بين البلاغة والتدبر المنهجي في الفهم والتأمل القرآني، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: التأثير الوجداني للبلاغة القرآنية وأثره في تعميق التدبر.

المطلب الثاني: تكامل العلاقة بين البلاغة والتدبر المنهجي.

- **الخاتمة، وتتضمن النتائج والتوصيات**
- أهم النتائج التي توصل إليها البحث.
- التوصيات.
- قائمة المصادر والمراجع.

المبحث التمهيدي: ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: أهمية الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره:

إنَّ الدرس البلاغي أحد أهم الأدوات التي تُستخدم لفهم النص القرآني وتدبره، إذ يُمكّن من استكشاف طبقات المعنى التي تنطوي عليها الكلمات والجمل في القرآن الكريم، ويتمثل دوره في الكشف عن الأساليب البلاغية التي تعكس الجمال اللغوي والنحوي للنص القرآني، كالمجاز، والاستعارة، والتشبيه، والتكرار، والتركيب البلاغي، وغيرها من الوسائل البلاغية التي تسهم في إثراء الفهم القرآني؛ إذ إنَّ إدراك المعاني البلاغية يساعد في الوصول إلى أعمق تأويلات النصوص وفهم مقاصد الشريعة.

وأما توظيف الدرس البلاغي في تفسير القرآن الكريم وتدبره فليس مجرد عملية أكاديمية أو لغوية بحتة، بل هو أمر أساسي يساعد في استخلاص الحكمة من الآيات القرآنية وتطبيقها في الحياة اليومية، ففهم الأسلوب البلاغي يمكن أن يُعطي القارئ أو المتدبر معاني إضافية ترتبط بالواقع الإنساني، كالأبعاد النفسية، والتوجيهات الأخلاقية، والتوجيهات الدينية التي تساعد في بناء شخصيته وتطويره.

المطلب الثاني: دور البلاغة في استجلاء معاني القرآن الكريم وتذوق إعجازه:

يستهدف هذا البحث بيان كيفية الاستفادة من علم البلاغة في فهم النص القرآني على نحوٍ أعمق، واستجلاء معانيه بواسطة الأدوات البلاغية لتساعد في إدراك مراميه، واستخلاص دلالاته، وتذوق إعجازه، إذ يؤكد العلماء على أن تدبر القرآن لا يكتمل من دون فهم بلاغته؛ لأن القرآن الكريم نزل بلغة العرب في أرقى صورها، وهذا ما يجعل التعمق في بلاغته وسيلة أساسية لتدبر معانيه، واستنباط دلالاته، واستشعار إعجازه، يقول الدكتور عويض بن حمود العطوي: "وأما تدبر القرآن للمؤمنين فتبقى البلاغة وسيلة ناجعة لإظهار عظمة هذا الكتاب، والتنبيه على دقائق معانيه ودلالاته..." [1].

فكيف يسهم الدرس البلاغي في فهم القرآن، وما أثره في التدبر؟ وهل يمكن أن يحصل التدبر من دون الآلة والأدوات البلاغية؟

إن البلاغة بجمالياتها وأدواتها الفنية، تُعَدُّ من أهم العلوم التي تساعد على فهم القرآن الكريم وتدبره بعمق، مما يُعين المسلم على التفاعل الروحي والفكري مع النص القرآني، ويتجلى ذلك من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: الأساليب البلاغية في القرآن وأثرها في تدبر المعنى، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: الإعجاز البياني وأثره في تدبر النص القرآني:

يُعَدّ الإعجاز البياني من أوسع أبواب التحدي الذي واجه به القرآن العرب، فقد جاء بفصاحة وبلاغة لم يعهدها فصحاؤهم، وحوى من الشمول البياني ما يعجز عنه البيان البشري، ومن أوجه هذا الإعجاز ما أشار إليه الإمام الجصاص عند حديثه عن لطائف قوله تعالى: ﴿ **وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ** ﴾ البقرة: 179]، حيث قال: "فهذا وأشباهه مما يظهر به للمتأمل إبانة القرآن في جهة البلاغة والإعجاز من كلام البشر إذ ليس يوجد في كلام الفصحاء مَن جَمَعَ المعاني الكثيرة في الألفاظ اليسيرة مثل ما يوجد في كلام الله تعالى" [2].

والتحدي –هنا– يتجلّى في أسلوب الإيجاز، حيث تُكثَّف المعاني العظيمة في عبارات موجزة بليغة، تفوق في بلاغتها أقوال العرب أنفسهم، مثل تعبيرهم: "القتل أنفى للقتل"، ومع ذلك، جاء لفظ القرآن أرقى وأشد تأثيرًا، لأنه لم يقتصر على بيان الردع، بل أضاف بعدًا تشريعيًا وأخلاقيًا بذكر القصاص، ليؤكد العدل الإلهي، كما أبرز الغاية المنشودة منه بذكر الحياة، فكان الجمع بين العدل والرّحمة، والرّهبة والرّغبة، في تركيب بالغ الإحكام، مما يجعل القرآن في مرتبة لا يدانيها بيان [3].

المطلب الثاني: التصوير الفني في القرآن ودوره في تقريب المعاني المجردة:

إن من أبرز سمات التعبير القرآني –كما سبق– قدرته الفائقة على تقريب المفاهيم المجردة إلى الأذهان عبر التصوير الفني؛ إذ يأتي القرآن بالمحسوسات ليجسد المعاني العقلية، فيجعلها قابلة للإدراك والتفاعل الوجداني، ويعد هذا الأسلوب من أرقى أدوات البيان في النصوص المقدسة، إذ تتحول المعاني الذهنية إلى صور نابضة بالحياة، تترك أثرًا بالغًا في نفس المتلقي.

ومن أبدع تجليات هذا التصوير ما نجده في آيات القرآن التي تصور الأعمال والأخلاق المجردة بصور حسية مؤثرة، يقول الله تعالى في تصويره لحبوط الأعمال بسبب الشرك: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ أَعْمَٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ ﴾[إبراهيم: 18]، فهنا يُجسد القرآن أعمال الكافرين بصورة رماد تذروه الرياح العاصفة، فيبرز زوالها وفناءها، بعد أن بدت لهم ذات قيمة وثبات، جاء في الظلال: "ومشهد الرماد تشتد به الريح في يوم عاصف مشهود معهود، يجسم به السياق معنى ضياع الأعمال سدى، لا يقدر أصحابها على الإمساك بشيء منها ، ولا الانتفاع به أصلاً . يجسمه في هذا المشهد العاصف المتحرك، فيبلغ في تحريك المشاعر له ما لا يبلغه التعبير الذهني المجرد عن ضياع الأعمال وذهابها بدداً...وهكذا يلتقي المشهد المصور مع الحقيقة العميقة، وهو يؤدي المعنى في أسلوب مشوق موح مؤثر" [(4)].

فهذا التصوير يجعل الفكرة المجردة (ضياع العمل) ملموسة من خلال مشهد حسي مألوف، يسهل استيعابه والتأثر به.

وبهذا وغيره يتجلى التصوير الفني في القرآن كأداة بيانية راقية، تحوّل المعاني النظرية إلى مشاهد محسوسة، وتعزز تأثيرها في وجدان المتلقي، وتجعله يتفاعل معها على مستوى أعمق من الفهم والتدبر.

المبحث الثاني: دور البلاغة أداةً في الكشف عن الفروق السياقية وتحقيق الفهم العميق، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول: أثر البلاغة في استجلاء الفروق السياقية بين المفردات

تمثّل البلاغة مفتاحًا لفهم الدقائق التعبيرية في القرآن الكريم؛ إذ تكشف عن الفروق اللغوية بين الألفاظ التي قد تبدو مترادفة في ظاهرها، لكنها تؤدي معاني متمايزة تتناسب مع السياق الذي وردت فيه، ومن أوجه ذلك، دقة اختيار المفردات القرآنية بحيث لا يمكن أن تحل كلمة محل أخرى دون أن يختل المعنى أو يضعف أثره.

ومن الأمثلة الدالة على ذلك، ورود وصف "هامدة" و"خاشعة" للأرض في سياقين مختلفين، حيث قال تعالى: ﴿ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ ﴾ [الحج: 5]، وقال في موضع آخر: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ﴾[فصلت: 39]، ففي الآية الأولى جاء الوصف بـ ﴿ هَامِدَةً ﴾ ؛ لأن السياق يتحدث عن البعث والإحياء وإخراج النبات، وهو ما يناسب تصوير الأرض ميتة لا أثر للحياة فيها، ثم تُبعث بالحياة عند نزول الماء. أمّا في الآية الثانية، فجاء الوصف بـ ﴿ خَٰشِعَةً ﴾ ؛ لأن السياق يحمل جوًا من التعبد والخشوع والسجود، فتُصوَّر الأرض وكأنها خاضعة مستكينة، فإذا نزل عليها الماء اهتزت وربت، في إشارة إلى الخضوع لأمر الله، مثلما تخشع القلوب لذكره [5].

وبهذا وغيره من الأمثلة –وهي كثيرة– تُبرز البلاغة الفروق الدقيقة بين الألفاظ، مما يعمّق فهم القارئ للنص القرآني، ويكشف عن مدى الدقة والإحكام في اختيار الكلمات بما يتناسب مع مقاصد الآيات وسياقاتها.

المطلب الثاني: البلاغة أداة تفسيرية لفهم المعاني العميقة في النص القرآني:

يُعدُّ علم البلاغة أداة أساسية للمفسرين في تحليل النصوص القرآنية، ليُمكّنهم من الوصول إلى معانٍ لم تتبادر للذهن بشكل مباشر لولا استعمالها البلاغي في القرآن، وهذا ما فطن إليه أسلافنا في استجلاء معاني القرآن –المشكَلَة – باستخدام الأدوات البلاغية، وأول ما نذكره في هذا المقام لما سأل رجل أبا عبيدة معمر بن المثنى (ت 209هـ) عن قوله تعالى: ﴿ طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴾ [الصافات: 65]، فقال الرجل: "إنما يقع الوعد والإيعاد بما قد عُرف مثله وهذا لم يُعرف"، فقال أبو عبيدة: "إنما كلم الله العرب على قدر كلامهم، أما سمعت قول امرئ القيس:

أيقتلني والمشرفي مضاعجي ومسنونة زرق كأنياب أغوال

وهم لم يروا الغول قط ولكنه لما كان أمر الغول يهولهم أوعدوا به" فاستحسن السائل ذلك، واعتقدتُ – المتكلم أبو عبيدة– من ذلك اليوم أن أصنع كتابًا في القرآن لمثل هذا وأشباهه ولما يحتاج إليه من علمه، فلما رجعتُ إلى البصرة عملتُ كتابي الذي سميته المجاز [6].

ومعلوم أن أبا عبيدة يستخدم لفظة "المجاز" للتعبير عن الطرق التي يسلكها القرآن في تعبيراته وأساليبه البلاغية المتنوعة، التي منها هنا: الانتقال في التشبيه من وجه الشبه المعروف إلى وجه آخر غير معروف أو مألوف، والتشبيه من أقوى أدوات الدرس البلاغي.

المبحث الثالث: أثر التفاعل بين البلاغة والتدبر المنهجي في الفهم والتأمل القرآني، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التأثير الوجداني للبلاغة القرآنية وأثره في تعميق التدبر:

الأساليب البلاغية تُحدث تأثيرًا عميقًا في نفس القارئ، فتجعله يتفاعل مع النص القرآني بوجدانه وعقله، مما يقود إلى زيادة الخشوع والتدبر، وهذه نافذة الفهم لكتاب الله تعالى، وفي هذا السياق أشار الخطابي إلى بُعدٍ مهم من أبعاد إعجاز القرآن فذكر أنّ: "في إعجاز القرآن وجهًا آخر ذهب عنه الناس فلا يكاد يعرفه إلا الشاذ من آحادهم، وذلك صنيعه بالقلوب وتأثيره في النفوس، فإنك لا تسمع كلامًا غير القرآن منظومًا ولا منثورًا، إذا قرع السمع خلص له إلى القلب من اللذة والحلاوة في حال، ومن الروعة والمهابة في أخرى ما يخلص منه إليه" [7]، وهذا يشير إلى أن القرآن الكريم يمتلك القدرة على التأثير العميق في نفس المتلقي بطرق فريدة، بحيث يتفاعل مع مشاعره وعقله في آن واحد.

ومن شدة تأثيره النفسي إسلام بعض الكفار تأثرًا به –لاسيما البلغاء منهم– اندهاشًا منهم ببلاغته وأسلوبه، والمواقف في السِيَر كثيرة، نذكر منها على سبيل التمثيل قصة الشاعر اللبيب الطفيل بن عمرو الدوسي قبل إسلامه –رضي الله عنه– إذ قال عن نفسه: "واثكل أمي والله إني لرجل لبيب شاعر ما يخفى عليّ الحسن من القبيح فما يمنعني أن أسمع من هذا الرجل ما يقول فإن كان الذي يأتي به حسنًا قبلته وإن كان قبيحًا تركته، قال: فمكثت حتى انصرف رسول الله –صلى الله عليه وسلم– إلى بيته فاتبعته حتى إذا دخل بيته دخلت عليه فقلت: يا محمد إن قومك قد قالوا لي كذا وكذا للذي قالوا فو الله ما برحوا يخوفونني أمرك حتى سددت أذني بكرسف لئلا أسمع قولك ثم أبى الله إلا أن يسمعني قولك فسمعته قولًا حسنًا فاعرض عليّ أمرك، قال: فعرض عليّ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– الإسلام، وتلا عليّ القرآن، فلا والله ما سمعت قولاً قط أحسن منه ولا أمرًا أعدل منه، قال: فأسلمت، وشهدت شهادة الحق" [8].

هذه القصة تمثل نموذجًا حيًّا على التأثير البالغ للقرآن في تغيير النفوس وتحويلها، حتى إن هذا التأثير قد دفع الطفيل –رضي الله عنه– إلى اعتناق الإسلام بعد أن سمع آيات القرآن الكريم، مما يعكس قوة الأسلوب القرآني في التأثير على القلب والعقل.

المطلب الثاني: تكامل العلاقة بين البلاغة والتدبر المنهجي:

إن ما سبق عرضه ليس إلا نماذج من توظيفات الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره، استلهمتها مما قرأت، وهي لا تمثل حصرًا شاملًا، فقد يفتح الله على الباحثين آفاقاً أوسع وأعمق مما ذكرت.

ولكن يبرز هنا تساؤل مهم: هل يتوقف التدبر والفهم الحقيقي للقرآن على الإلمام بالأدوات والأساليب البلاغية؟

والجواب: إن التدبر ممكن في صورته العامة، فقد يتأمل الإنسان معاني القرآن بفطرته، لكن يبقى ذلك تدبرًا عفويًا وسطحيًا، لا يغوص في أعماق البيان القرآني ولا يكشف أسراره، أما التدبر المنهجي العميق، الذي يتجاوز ظاهر الألفاظ إلى ما وراءها من دلالات وإيحاءات، فلا سبيل إليه إلا بامتلاك الأدوات البلاغية التي تعين على تفكيك البناء اللغوي، وتكشف عن وجوه الإعجاز، وتضيء مسالك الفهم الراسخ المتين، جاء في المنهج البلاغي: "إن التدبر يمكن تقسيمه إلى تدبر عفويّ، وتدبر منهجيّ، فأما الأول وهو العفوي: فهو ما يجري على ألسنة الناس عوامّهم وخواصّهم، من ذكر معانٍ لطيفة ودلالات جميلة، دون الاعتماد على منهج محدد وآلية معينة، وهذا النوع يقبل منه ما كان له دليل لغوي في النص، أما غيره فلا. وأما التدبر المنهجيّ فهو القائم على أدوات محددة مدعومة بالدليل من خلال النص. ولا شك أن المعاني اللطيفة والدقيقة التي تستنبط بأدوات البلاغة تختلف عن الاستنباطات التي تعرض للقارئ، ففرق بين تدبر منهجيّ مبني على استخدام أدوات وله ضوابط، وما يَعِنُّ للذهن حسب الحال والسياق" [9].

ويؤكد شفيع السيد في طرحه على الترابط العميق بين البلاغة والنص القرآني، موضحًا أن فهم القرآن الكريم وإدراك مقاصده كان له أثر كبير في تطور الظواهر الأسلوبية التي استقرت عليها البلاغة العربية في مراحلها المتأخرة. ويكشف هذا الطرح عن علاقة التأثير والتأثر بين الجانبين، إذ لم تكن البلاغة مجرد أداة لفهم القرآن فحسب، بل كان للقرآن أيضًا دور محوري في بلورة أسس البلاغة وتطويرها، يقول شفيع السيد: "وإنما السعي إلى إثبات الفكرة القائلة بأن محاولة فهم النص القرآني فهمًا صحيحًا وإدراك مراميه ودفع الشبهات المثارة من حوله كانت سبيلًا إلى التوصل إلى كثير من الظواهر الأسلوبية التي عرفتها البلاغة العربية، واستقرت عليها في مرحلتها الأخيرة خلال القرنين الخامس والسادس الهجريين، ثم من بعد ذلك إلى الوقت الحاضر" [10].

لذا فإن العلاقة بينهما علاقة تكاملية؛ فالبلاغة خَدَمَت القرآن، والقرآن خَدَمَ البلاغة!

وبهذا يتبيَّن أن توظيف الدرس البلاغي في فهم القرآن وتدبره ليس مجرد ترفٍ علمي، بل ضرورة منهجية تُعين على إدراك إعجازه، واستنباط هداياته، فإن من الأهمية بمكان تعزيز هذا التوجه في الدراسات القرآنية، وربط البلاغة بالقرآن ربطًا وظيفيًا حيًّا، مع ضرورة تكثيف الجهود البحثية في إبراز أثر الدرس البلاغي في كشف دلالات النص القرآني، وجعل البلاغة وسيلة تدبرٍ، لا مجرد علم نظري جامد.

الخاتمة: وقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات.

أولاً: نتائج البحث:

أسفر البحث عن جملة من النتائج المهمّة، كان من أبرزها:

1. **تكامل البلاغة مع علوم التفسير**: أظهر البحث أن الدرس البلاغي لا يُعد ترفًا علميًا، بل يُسهم في إضاءة كثير من معاني النص القرآني، ويُعزز إدراك المتلقي لأبعاد النص التعبيرية والجمالية.
2. **أثر البلاغة في تحقيق التدبر**: تبين أن الوقوف على الأساليب البلاغية في القرآن يسهم في استثارة الفكر، وتحريك القلب، وهما أساسان في عملية التدبر، وهو ما يميّز التدبر عن الفهم السطحي للنص.
3. **ضعف التوظيف العملي للبلاغة في التعليم القرآني**: كشفت الدراسة أن هناك قصورًا في تضمين المهارات البلاغية ضمن مناهج تعليم القرآن الكريم، لا سيما في المستويات التعليمية العامة، مما يحد من فاعلية التدبر القرآني في الواقع التربوي.
4. **قيمة البلاغة في بناء المنهج التأويلي**: تبين أن البلاغة تُشكل أداة مركزية في بناء منهج تفسيري قائم على الانسجام النصي والدقة البيانية، بعيدًا عن التعسف أو الإسقاط.

ثانيًا: توصيات البحث:

بناء على النتائج المتوصّل إليها، يوصي البحث بما يأتي:

1. ضرورة دمج الدرس البلاغي في المناهج التفسيرية، وخاصة في المعاهد والكليات الشرعية، على أن يتم ذلك بطريقة تطبيقية تُبرز الأثر التدبري للبلاغة.
2. إعداد مواد تدريبية ودورات تأهيلية للمعلمين والدعاة عن توظيف البلاغة في شرح وتفسير الآيات، لتفعيل هذا الجانب في الخطاب الدعوي والتربوي.
3. تشجيع الباحثين على بناء دراسات تطبيقية في البلاغة القرآنية تربط بين القواعد البلاغية والنصوص التفسيرية، وتُبرز الأثر الروحي والمعرفي لذلك التوظيف.
4. إجراء مزيد من الدراسات المقارنة بين التفسير القائم على المنهج البلاغي والتفسير القائم على مناهج أخرى، لإبراز الفروق في الأثر والفهم والتذوق.

الهوامش:

1) المنهج البلاغي وأثره في تدبر القرآن، 14.

2) أحكام القرآن، 197/1.

3) ينظر: الصناعتين، أبو هلال العسكري، 54.

4) سيد قطب، 396/4.

5) ينظر: الظلال، سيد قطب، 298/6

6) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، 255/13.

7) بيان إعجاز القرآن،70.

8) السيرة النبوية لابن هشام، 226/2-227.

9) المنهج البلاغي وأثره في تدبر القرآن: 16.

10) البحث البلاغي عند العرب -تأصيل وتقييم-، 16.

المصادر والمراجع:

1. **أحكام القرآن**: الجصاص، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1415 هـ/1994 م.
2. **البحث البلاغي عند العرب –تأصيل وتقييم–**: شفيع السيد، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، الطبع والنشر: دار الفكر العربي.
3. **بيان إعجاز القرآن**: الخطابي، ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، المحقق: محمد خلف الله، د. محمد زغلول سلام، الناشر: دار المعارف بمصر، الطبعة: الثالثة، 1976م.
4. **تاريخ بغداد**: للخطيب البغدادي، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلميّة، الطبعة: 1، تاريخ النشر: 1417 هـ.
5. **السيرة النبوية**: لابن هشام. تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: دار الجيل، سنة النشر: 1411هـ، مكان النشر: بيروت.
6. **الصناعتين**: أبو هلال العسكري، المحقق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العنصرية – بيروت، عام النشر: 1419 هـ.
7. **في ظلال القرآن**، سيد قطب، الناشر: دار الشروق – بيروت– القاهرة، الطبعة: السابعة عشر – 1412 هـ.
8. **المنهج البلاغي وأثره في تدبر القرآن**: عويض بن حمود العطوي، أستاذ البلاغة المشارك، قسم اللغة العربية، كلية التربية والآداب، جامعة تبوك.

الأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في المحاماة

(دراسة فقهية مقارنة)

Jurisprudential Rulings Related to Women's Work in the Law Profession
A Comparative Jurisprudential Study

د. رجـاء محمد مـطلق
أستاذ المشارك، قسم الدراسات الإسلامية، كلية البنات، جامعة سيئون
المراسلة: rmotlaq@seiyunu.edu.ye

تاريخ الاستلام: 2025/4/26 تاريخ القبول: 2025/5/28

الملخص:

جاء هذا البحث لاستقراء المسائل المتعلقة بعمل المرأة في مهنة المحاماة، وبيان الأحكام المتعلقة بها، بمنهج استقرائي تحليلي، في أربعة مباحث: ذكرت فيها: تعريف المحاماة والتأصيل الفقهي لعمل المرأة في هذه المهنة، وحكم كسبها المالي منه، وحكم مرافعتها عن الظالم، وإذن الزوج لها في الخروج لعملها، وحكم نفقتها على الزوج، وأحكام خلوة المحامية بالمحامين وأرباب القضايا.

وخرج البحث بعدد من النتائج، من أهمها: أن الأصل في عمل المرأة الجواز بالضوابط الشرعية ، وأن عملها إذا كان في مجال الاستشارات القانونية فهو جائز، وأما إن كان عملها هو الترافع أمام القضاء فالأصل فيه عدم الجواز، وكذلك خلص البحث إلى جواز أخذها أتعاب عملها من هذه المهنة؛ لكونها أجرة مقابل الوكالة، وعدم جواز خروجها من بيت زوجها إلا بإذنه، وأن نفقتها لا تسقط إذا كان خروجها بإذنه، وإذا كانت معتدة من وفاة فخروجها نهارًا جائز للحاجة، ولا يجوز خروجها ليلاً إلا لضرورة، وجواز خروجها في أثناء العدة لقضاء حوائجها إذا كانت رجعية بشرط إذن زوجها، وإذا كانت معتدة من طلاق بائن فيجوز خروجها بالضوابط الشرعية. والتوصية بإعادة النظر في البحوث والدراسات المتعلقة بالمرأة وتسليط الضوء عليها بناءً على منهج الله وشريعته، وتناولها من كافة جزئياتها.

الكلمات المفتاحية:
- مهنة المحاماة
- المرأة المحامية
- عمل المرأة

ABSTRACT:

This inductive research is concerned with the issues related to women's work in the law profession and manifests the related rulings. It adopts an inductive and comparative analytical approach and is divided into four chapters. The definition of law, the jurisprudential principles for a woman's work in this profession, the rule of earning money from the profession, the rule of defending the oppressor, the husband's permission for her to go out to her work, and the rulings on the female lawyer's seclusion from male lawyers and cases' employers.

The research came up with several conclusions, the most prominent being that women are permitted to work based on the sharia regulations. Moreover, their work in the field of legal consultations is permissible, whereas it is not permissible for females to plead in front of the judiciary. The study also concludes that it is permissible for females working in the law profession to receive

Key Words:
- **Law profession**
- **female lawyer**
- **women's work**

their fees because it is an agency fee, it is not acceptable for them to leave their husbands' houses without their permission and their provisions are not waived in the case where she goes out with her husbands' permission. In the event of mourning from their husbands' death, it is permissible for females working in the law profession to go out only during the day, while it is not permissible to go out at night unless it is necessary. Also, it is permissible for them to go out during iddah to cater for their needs, provided they have their husbands' permission. If they are observing iddah from an irrevocable divorce, they can go out based on the sharia regulations. The study recommends that research and studies related to women should be revisited and highlighted based on Allah's approach and Sharia and tackling them from all aspects..	

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم، على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى من سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين، أما بعد:

فإنَّ الإسلام كرَّم المرأة وفضَّلها بما يحفظ كرامتها ويصونها، وأكد على إنسانيتها، وأهليتها للتكليف، وجعل لها ما للرجل من الحقوق والأحكام، والتكريم والثواب، وحرص الرسول ﷺ على مخاطبة النساء بشكل مباشر كجزء من المجتمع، ويعلّمهن كما يعلم الرجال، فظهر في إثر ذلك الفقيهة والمحدِّثة والطبيبة والتاجرة والعالمة، وأسهم في حضور المرأة المسلمة في الشأن العام والخاص استشارة وتنفيذًا وعملًا بما يصلح الأسرة والمجتمع.

لقد أضحى من سمات العصر الحديث خروج المرأة للعمل في شتى مجالات الحياة، وهي ظاهرة لم يسبق لها مثيل في العصور الإسلامية الماضية، ما يجعلها تتعرض لحملات من التشويش وإثارة الشبهات، والدعوات المنادية لها بالانفتاح والاستفادة من خبراتها وإمكاناتها، دون قواعد شرعية أو ضوابط أخلاقية، أو دعوات أخرى تدعوها للبقاء والاستقرار في بيتها، والابتعاد عن الاختلاط ومزاحمة الرجال في ميادين العمل، مما يستلزم الوقوف لمعرفة حكم الله في عمل المرأة في تلك المجالات عمومًا، وفي مجال العمل في المحاماة خاصة؛ لذا كان اختياري لهذا الموضوع وعنونت له بـ(**الأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في المحاماة– دراسة فقهية مقارنة**).

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن السؤال الرئيس التالي: (**ما هي المسائل الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في مجال المحاماة؟ وما أحكامها وآثارها الفقهية؟**)

أسئلة البحث: يجيب البحث عن الأسئلة الآتية:

1. ما حكم ممارسة مهنة المحاماة في الشريعة الإسلامية؟
2. ما هي المسائل الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في مجال المحاماة؟ وما أحكامها الشرعية المتعلقة بها؟
3. ماهي الآثار المترتبة على عمل المرأة في مهنة المحاماة؟

أهداف البحث: يهدف هذا البحث لتحقيق الآتي:

1. بيان المسائل الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في المحاماة، والوقوف على أقوال الفقهاء في قضايا عمل المرأة في المحاماة.
2. معرفة ما يستجد من مسائل تتعلق بعمل المرأة في مجال المحاماة، وضبطها.
3. تزويد المكتبة الفقهية ببحث عن الأحكام المتعلقة بعمل المرأة في مجال المحاماة يجمع بين التأصيل والتخريج.

أهمية البحث: تظهر أهمية الموضوع فيما يأتي:

1. أنه يذكر أحكام عمل المرأة في مجال المحاماة.
2. تعلق البحث بمسألة واقعية تلامس المرأة العاملة، والأحكام الفقهية المتعلقة بعملها نظرًا لكثرة المجالات التي تشغلها المرأة في العصر الحاضر.

منهج البحث: اتبعت في إعداد هذا البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي؛ ويتضح ذلك فيما يأتي:

- **المنهج الاستقرائي:** عن طريق جمع أهم التطبيقات والمسائل المتعلقة بعمل المرأة في مهنة المحاماة، وحالاتها وصورها المتعلقة، ثم عنونتها وتصنيفها بناء على وحدة الموضوع، وبيان الحكم الشرعي لكل مسألة من تلك المسائل.
- **المنهج التحليلي:** بعد جمع المسائل المتعلقة بالمرأة المحامية قمت بدراستها دراسة فقهية مقارنة بذكر أقوال العلماء في هذه المسائل وأدلتهم ومناقشتها والوصول إلى القول الراجح فيها.

الدراسات السابقة: بعد البحث في محركات البحث ومظان وجود مثل هذه الدراسات، لم أجد دراسة جمعت (**الأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في مهنة المحاماة) تحت سقف واحد،** وإن وُجدت بعض الدراسات السابقة تناولت الجوانب القانونية والقضائية بشكل عام، أو حكم المحاماة، وحكم عمل المرأة في مجال المحاماة، غير أنها لم تذكر الكثير من المسائل المتعلقة بعملها، الأمر الذي قمت بإضافته في هذا البحث، ومن هذه الدراسات ما يأتي:

1- التكييف الفقهي لمهنة المحاماة وحكم العمل بها (دراسة فقهية مقارنة)، للدكتور صلاح خالد العازمي، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات- مصر، العدد الخامس، الجزء الثالث عشر لعام 2020م، وتناولت الدراسة مشروعية المحاماة والتكييف الشرعي لمهنة المحاماة من حيث إن عمل الوكالة في الخصومة أضيق من مهنة المحاماة والأَوْلَى الاحتفاظ بمسماها الحديث وهو المحاماة، وحكم العمل بمهنة المحاماة، وهو ما يتوافق مع المطلب الأول في المبحث الأول، ويختلف عنه في تناول هذا البحث لمجمل القضايا الفقهية الخاصة بعمل المرأة في مهنة المحاماة، وآثاره الفقهية.

2- عمل المرأة في المحاماة لـ.د. وفاء عبد العزيز السويلم، مجلة العدل، العدد الخامس- السنة الرابعة عشرة- رجب 1433هـ، واشتمل البحث على ثلاثة مباحث، تناولت فيها حكم عمل المرأة في المحاماة من حيث حكم مزاولة مهنة المحاماة والوكالة بالخصومة والترفع عن الغير، وحكم تقديم الاستشارات الشرعية والنظامية، وحكم كتابة العقود والأعمال الإدارية للموكلين، وهو ما يتوافق مع المطلب الأول في المبحث الأول والذي تناولت فيه حكم عمل المرأة في مهنة المحاماة، وافترق عنه في تناول حالات خروج المرأة المحامية للعمل، والآثار المترتبة عليه.

3- المحاماة في الفقه الإسلامي دراسة فقهية مقارنة مع دراسة تطبيقية لنماذج من المحاماة في المملكة العربية السعودية، للدكتور بندر عبد العزيز اليحيي، وهي رسالة دكتوراه مقدمة لجامعة أم القرى بمكة المكرمة، وطبعت بواسطة دار التدمرية بالرياض لعام 1428هـ- 2007م، وتناولت مشروعية مهنة المحاماة وأحكامها وحكم الوكالة بالخصومة، ووسائلها، وأعمال المحاماة ومسئولياتها بشكل موسع، ويتناول الجوانب الفقهية لمهنة المحاماة.

خطة البحث: ارتأيت تقسيم البحث على مقدمة، ذكرت فيها: أهمية الموضوع، وأهدافه، وأسباب اختياره، وأسئلة البحث، وحدوده الموضوعية، ومشكلته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، ثم مبحث تمهيدي وثلاثة مباحث. وقد جاءت خطة البحث على النحو الآتي:

المبحث التمهيدي: تعريف المحاماة ومشروعيتها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المحاماة لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: مشروعية المحاماة.

المبحث الأول: أحكام عمل المرأة في مهنة المحاماة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: حكم عمل المرأة في مجال المحاماة.

المطلب الثاني: الكسب المالي الذي تتقاضاه المرأة من عملها في مجال المحاماة.

المبحث الثاني: حالات خروج المرأة العاملة في مجال المحاماة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إذن الزوج وأثر ذلك في عمل المرأة في مجال المحاماة.

المطلب الثاني: خروج المرأة المعتدة عن وفاة زوجها إلى عملها في المحاماة.

المطلب الثالث: خروج المرأة المعتدة في أثناء عدة الطلاق إلى عملها في المحاماة.

المبحث الثالث: الآثار المترتبة على عمل المرأة في مجال المحاماة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: النفقة على المرأة العاملة في مهنة المحاماة.

المطلب الثاني: خلوة المرأة المحامية بالمحامين وأصحاب القضايا.

الخاتمة: وتتناول أهم النتائج والتوصيات.

المبحث التمهيدي

تعريف المحاماة ومشروعيتها

المطلب الأول: تعريف المحاماة.

أولًا: تعريف المحاماة في اللغة: مشتقة من حمى الشيء حميًا، إذا منعه، ودفع عنه، وحاميت عنه محاماة: منعت عنه، والحامية: الرجل يحمي أصحابه في الحرب، فالمحاماة تدور معانيها حول: الحماية، والمنع، والدفع، والمحاماة حرفة المحامي [1].

ثانيًا: تعريف المحاماة في الاصطلاح: مصطلح المحاماة مصطلح غير شائع عند الفقهاء، وإنما هو مصطلح معاصر، وإن كان معناه موجودًا لديهم في الجملة، وقد عُرِّفَتَ المحاماة بأنها: "النيابة عن الخصوم في إجراءات التقاضي بالحضور عنهم والدفاع شفاهة، أو كتابة بتقديم المذكرات لشرح وجهة نظرهم، وما يؤيدها من أوراق ومستندات" [2].

المطلب الثاني: مشروعية المحاماة:

الفقه الإسلامي لم يعرف المحاماة في صورتها الحالية، وإنما عرفها في معنى الوكالة أو الوكالة بالخصومة على وجه الدقة [3]، وعند النظر في أقوال العلماء يمكن إرجاع الخلاف في هذه المسألة إلى قولين، أحدهما قال بالجواز والآخر بعدمه، واستدل أصحاب كل قول بأدلة تعضدها، على النحو الآتي:

القول الأول: جواز مزاولة مهنة المحاماة، وذهب إلى هذا القول جمهور العلماء المعاصرين [4]، وقيدوا هذا الجواز بشرط أن تكون لإحقاق الحق، وإبطال الباطل. واستدل أصحاب هذا القول بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع والمعقول:

أولًا: الأدلة من القرآن الكريم:

استدل القائلون بمشروعية المحاماة بعدة أدلة من القرآن الكريم نذكر منها:

1. قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلۡخَآئِنِينَ خَصِيمٗا﴾ [النساء:105].

2. قوله تعالى:﴿ لَا تُجَٰدِلۡ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخۡتَانُونَ أَنفُسَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمٗا ﴾ [النساء:107].

ووجه الدلالة في الآيتين: أن فيها نهيًا عن معاضدة أهل الباطل ومناصرتهم والدفاع عن الذين يظلمون أنفسهم، وفي هذا دليل أن أن الدفاع على الظا لم والمتهم في الخصومة لا تجوز، ويدل بمفهوم المخالفة في الآية على جواز الدخول في نيابة الخصومة لمن لم يُعرف منه ظلم، إظهًارا للحق [5].

ثانيًا: الأدلة من السنة: استدل القائلون بمشروعية المحاماة بعدد من أدلة السنة النبوية، نذكر منها دليلين:

1. عن أم سلمة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ ، عن رسول الله ﷺ: أنه سمع خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعضٍ، فأحسب أنه صدق، فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلمٍ، فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو فليتركها» [6].

وجه الدلالة: أنه لا ينبغي استعمال الحجة والبيان التي يمتلكها الإنسان في إبطال الحق، وإلا لحقه الوعيد المذكور، وفيه دلالة بالمفهوم المخالف على أنه لا مانع من الاستناد إلى المحامي الذي يملك الحجة والبيان في إحقاق الحق.

2. عن أنس بن مالك ﷺ قال: قال ﷺ : «لا حلف في الإسلام، وأيما حلفٍ كان في الجاهلية، لم يزده الإسلام إلا شدة». [7] فالرسول ﷺ شارك قومه قبل البعثة في حلف الفضول، وكان حقيقة هذا الحلف الاتفاق على نصرة المظلوم في مكة سواء كان من أهلها أو من غير أهلها، ومواجهة من ظلمه حتى ترد عليه مظلمته [8]، فكان بمثابة اتفاق جماعي على الدفاع عن المظلوم، وإذا جاز دفاع الجماعة عن المظلوم، فالأولى جواز ذلك عن دفاع الفرد الواحد عن المظلوم، وهذا هو معنى المحاماة، وإقرار النبي ﷺ لها بعد البعثة

بقوله: «وأيما حلفٍ كان في الجاهلية، لم يزده الإسلام إلا شدّة»، ففيه تأكيد على استحباب الاتفاق على الدفاع عن المظلومين.

ثالثًا: الإجماع: أجمع الفقهاء رحمهم الله على جواز الوكالة في الجملة (ومنها المحاماة). قال ابن قدامه: أجمعت الأمة على جواز الوكالة في الجملة؛ ولأن الحاجة داعية إلى ذلك؛ فإنه لا يمكن كل واحدٍ فعل ما يحتاج إليه، فدعت الحاجة إليها"[9]، ويستدل به على أن المحاماة يحتاج إليها، وقال في موضع آخر: "ولأنه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، فإن علياً ﷺ وكَّل عقيلًا عند أبي بكر ﷺ" [10].

القول الثاني: عدم جواز مزاولة مهنة المحاماة، وذهب إلى هذا القول بعض المعاصرين، والناظر في الأدلة التي استدلوا بها يجد أنها خالية من الاستدلال بالكتاب والسنة أو المصادر الشرعية المعتمدة، وإنما كان أدلتهم تعليلات ونقاشات؛ كقولهم مثلًا [11]:

1. أن المحامي يشارك في الدفاع أمام المحاكم التي تحكم بغير ما أنزل الله سبحانه، وهذا من الرضا به.
2. عدم وجود أي مبرر خُلقي أو عملي لبقاء المهنة في المحاكم، فهي شفاعة في حدود الله، والوكيل هو الشفيع، والموكل هو المشفوع له، والمعلوم أن الشفاعة لا تصح في حدود الله تعالى.
3. إن وجودها يؤدي إلى تلاعب المحامين بالقانون الإلهي، كما يتلاعبون الآن بالقوانين الوضعية.
4. إن المحامي عندما يخرج الحجج القانونية لمن يوكِله، لا يهمه إن كان موكِله على حق أم على باطل، وهي سبب في عدم استقرار نظام القضاء الإسلامي؛ لأثرها السيء في إقامة العدل؛ إذ المحامي لا يسعى لحماية الحق ونصرة المظلوم، بل غايته تحصيل المال، فلا بد من إلغاء مهنة المحاماة، وتطهير المحاكم منها.
5. إن هذه الحرفة ما ضرت نظام العدالة فحسب؛ بل تسربت مضرتها إلى كل مظاهر الحياة الاجتماعية.
6. إن الحكم الإسلامي عُمّر أكثر من نصف الدنيا ،من دون أن ترى لهذه الحرفة أثرًا.

ويمكن أن يرد على هذه التعليلات بما يلي: إن هذه التعليلات لا يمكن أن تعد دليلًا وتعليلًا لحرمة المحاماة بالذات، وإنما هي دليل وتعليل على حرمة ما يقع فيه المحامون ممن يترافع عن الظلمة والمعتدين.

المبحث الأول

أحكام عمل المرأة في مجال المحاماة

جعل الإسلام للمرأة حق التعليم والعمل، وحق المقاضاة في الخصومة، وعقد الصفقات، وجعل لها ذمة مالية مستقلة ومنفصلة عن الزوج أو الولي، وهذا يدل على المكانة العالية التي أعطاها لها الإسلام.

وبالمقابل فرض بعض التوجيهات الشرعية في حال عمل المرأة حفظًا لكرامتها في المجتمع، ومن هذا المنطلق سنتناول في هذا المبحث أقوال الفقهاء وأدلتهم عن عمل المرأة في مجال المحاماة.

المطلب الأول: حكم عمل المرأة في مجال المحاماة.

إن المتتبع لأقوال العلماء المعاصرين في مسألة عمل المرأة في مهنة المحاماة يجد أنه يمكن حصر المسألة في قولين:

القول الأول: عدم جواز عمل المرأة في مجال المحاماة، وقد ذهب إلى هذا القول عدد من السلف رحمهم الله، وقول كثير من العلماء المعاصرين [12]، وقد استدلوا بأدلة من الكتاب والسنة والإجماع.

أولًا: الأدلة من القرآن الكريم

استدل القائلون بعدم جواز عمل المرأة في مجال المحاماة بأدلة كثيرة، من أبرزها وأوضحها دلالة ما يأتي:

1- قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنۡ إِذَا دُعِيتُمۡ فَٱدۡخُلُواْ فَإِذَا طَعِمۡتُمۡ فَٱنتَشِرُواْ وَلَا مُسۡتَـٔۡنِسِينَ لِحَدِيثٍۚ إِنَّ ذَٰلِكُمۡ كَانَ يُؤۡذِي ٱلنَّبِيَّ فَيَسۡتَحۡيِۦ مِنكُمۡۖ وَٱللَّهُ لَا يَسۡتَحۡيِۦ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ وَإِذَا سَأَلۡتُمُوهُنَّ مَتَٰعٗا فَسۡـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٖ﴾ [الأحزاب: 53].

وجه الدلالة: في هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن في مساءلة النساء من وراء حجاب لحاجة تعرض أو مسألة يستفتين فيها؛ ذلك أن المرأة كلها عورة ولا يجوز ظهورها إلا للضرورة، فكيف تستقيم مهنة المحاماة مع أوامر ونواهي هذه الآية وأمثالها.

2- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ٣٢﴾ [النساء:32].

قال الإمام الشوكاني مفسرًا هذه الآية الكريمة: " فيه النهي عن أن يتمنى الإنسان ما فضَّل الله به غيره من الناس عليه، فإن ذلك من عدم الرضى بالقسمة التي قسمها الله عن عباده على مقتضى إرادته، وحكمته البالغة، وفيه أيضًا نوع من الحسد المنهي عنه إذا صحبه إرادة زوال تلك النعمة عن الغير"[13].

وجه الدلالة: أن المحاماة هي مهنة الرجال دون النساء، فللرجال مِهَن وأعمال لا يجوز أن تعمل بها المرأة، وذلك أن للنساء أعمالاً ومهام لا يحق للرجل أن يعمل بها أو يتمناها. والدليل على صحة هذا الاجتهاد أن النساء قديمًا تمنين أن يكون لهن حظ مما ذهب به الرجال. فقد روي أن أم سلمة زوج النبي ﷺ، ومعها

نسوة، قالت: ليت كتب الله علينا الجهاد كما كتبه على الرجال، فيكون لنا من الأجر مثلما لهم، فنزل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بعض ﴾ [النساء:32]

ثانيا: الأدلة من السنة النبوية

1- عن أبي بكرة ﷺ قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل، بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس، قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال: «لن يفلحَ قوم ولّوا أمرهم امرأة» (14).

وجه الدلالة: أنه يقصد بـ (ولّوا أمرهم امرأة) أي جعلوا لها ولاية عامة من رئاسة أو وزارة أو إدارة أو قضاء، فالحديث بيان من الرسول ﷺ لما يجوز لأمته وما لا يجوز، ونهي لأمته عن مجاراة هؤلاء في إسناد شيء من الأمور المهمة إلى المرأة، وقد ساق ذلك بيان من شأنه أن يبعث على الامتثال وهو أسلوب القطع بأن عدم الفلاح ملازم لتولية المرأة أمر الولاية على المسلمين، وهي من أمور هذه الأمة العظيمة، والمحاماة نوع من الولاية عن الغير في الدفاع عن الحقوق، ورد المظالم، فلا يصح تولي المرأة لها للمحاذير الشرعية، ومراعاة لطبيعتها وفطرتها الرقيقة.

2- حرصه ﷺ على منع اختلاط الرجال بالنساء في أحاديث كثيرة، منها:

ما روت أم سلمة رضي الله عنها، قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه، ومكث يسيرًا قبل أن يقوم. قال ابن شهاب: فأرى والله أعلم أن مكثه لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم (15).

- ما روى ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لو تركنا هذا الباب للنساء». قال نافع: فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات (16).
- ما روى أبو هريرة ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها» (17).

وجه الدلالة: فدلت هذه الأحاديث على حرصه ﷺ على منع اختلاط الرجال بالنساء، من خلال إجراءات متعددة منها: المكث بعد السلام حتى ينصرف النساء، وتخصيص باب خاص في المسجد للنساء، وفصل صفوف النساء عن الرجال. وهذا الحرص منه ﷺ كان في أحب بقاع الأرض إلى الله وهي المساجد، ففي غيرها من باب أولى، مما يدل على عدم جواز عمل المرأة في المحاماة منعًا للاختلاط والخلوة بالرجال.

3- ما روى أبو أسيد الأنصاري، عن أبيه، رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: وهو خارجٌ من المسجد فاختلط الرجال مع النساء في الطريق، فقال رسول الله ﷺ للنساء: «استأخرن، فإنه ليس لكُنَّ أن تُحققنَ الطريق عليكُنَّ بحافات الطريق». فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به"[18].

وجه الدلالة: حرصُ النبي ﷺ على دفع كل ما من شأنه أن يكون سببًا للفتنة لما رأى اختلاط الرجال بالنساء، فنهى النساء عن توسط الطرقات وأمرهنَّ بحافات الطريق، هذا مع كونه حدثًا في طريق عام، وفي إثر عبادة، فغيره من باب أولى.

ثالثًا: دليل الإجماع: جرى العمل منذ عصر الرسول ﷺ، وحتى العصور التي كانت الشريعة الإسلامية هي الحاكمة لشؤون العباد، على بقاء المرأة داخل بيتها، ولم يسند إلى أية امرأة حكم أي إقليم أو ولاية قضاء ولا قيادة جيش أو سرية. قال ابن قدامة رحمه الله: "المرأة لا تصلح للإمامة العظمى ولا لتولية البلدان؛ ولهذا لم يُولِ النبي ﷺ ولا أحدٌ من خلفائه ولا من بعده امرأة قضاء ولا ولاية بلد فيما بلغنا، ولو جاز ذلك لم يخل من جميع الزمان غالبًا "[19]، وأصحاب هذا القول يقيسون عمل المرأة في القضاء على عملها في المحاماة للتشابه الكبير بين المحاماة والقضاء.

القول الثاني: جواز عمل المرأة في مجال المحاماة، وهو قول عدد من العلماء والباحثين المعاصرين، وذهبت إلى هذا غالب الأنظمة والقوانين للدول العربية والإسلامية، واستدل أصحاب هذا القول بعدد من الأدلة:

أولًا: أدلة من السنة، ومن فعل الصحابة ﷺ تُعد بمثابة شواهد حيَّة تدل على جواز أن تترافع المرأة عن غيرها، ومن تلك الأدلة والشواهد ما يأتي:

1- عن أنسٍ ﷺ أن أخت الرُّبَيِّع، أم حارثة رضي الله عنها، جرحت إنسانًا، فاختصموا إلى النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «القصاص، القصاص»، فقالت أم الرُّبَيِّع: يا رسول الله، أيقتص من فلانة؟ والله لا يقتص منها، فقال النبي ﷺ: «سبحان الله يا أم الرُّبَيِّع، القصاص كتاب الله"، قالت: لا، والله لا يقتص منها أبدًا، قال: فما زالت حتى قبلوا الدية، فقال رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره» [20].

2- ذكر الفقهاء أن المرأة لها أن تكون ناظرة وقف، فالنظارة هي تولي إدارة الوقف وترتيب شؤونه والمدافعة عنه، وهو متضمن لإقامة الدعاوى عن الوقف، كما جعل عمر بن الخطاب ﷺ ابنته حفصة رضي الله عنها ناظرةً على وقفه الذي بخيبر تليه ما عاشت [21].

3- وقد ترافعت المرأة بنفسها أمام النبي ﷺ فمن بعده، كالمرأة التي قالت للنبي ﷺ: يا رسول الله إن ابني هذا كان بطني له وعاء، وثديي له سقاء، وحجري له حواء، وإن أباه طلقني فأراد أن ينتزعه مني. فقال لها رسول الله ﷺ:«أنت أحق به ما لم تنكحي» [22].

4- ثبتت استشارة النبي ﷺ لأم سلمة رضي الله عنها، وقبوله لرأيها في يوم الحديبية [23].

وجه الدلالة: أن هذه الأمثلة الواقعة في زمن الرسول ﷺ وزمن خلفائه ﷺ تدل على جواز ترافع المرأة أمام القاضي، سواء كان ذلك لأمر يخصها كطلبها الطلاق ودعواها الحضانة، أو كان لأمر هي نائبة فيه كأن تكون ناظرة للوقف.

رأي الباحثة في المسألة: بناءً على ما تم تأصيله في المسألة من أقوال الفريقين وما يتم العمل به فعليًا، فإني أميل إلى التفصيل في المسألة، وهو أنه إذا كان عملها في مجال تقديم الاستشارات القانونية، وخاصة في القضايا النسوية، وغيرها من المهام المتعلقة بالمحاماة، ككتابة المذكرات والتقارير والدعاوى، وبحث المسائل القانونية، والجلوس في مكتب خاص بها لتقديم الاستشارات وإعداد مذكرات الدفاع عن الموكلين، أو يكون لهن مكاتب في المحاكم وكاتبات العدل؛ لتوجيه النساء وتبصيرهن بما يحتجن إليه، فلا مانع منه من الناحية الشرعية. وأما عملها وقيامها بالترافع أمام القضاء فإنه لم يحرّم لذاته؛ لأن أهل العلم أجازوا التوكيل في الخصومة، ولم يشترطوا لذلك الذكورة، فلها أن توَكَّل عن غيرها في ذلك، بل حُرّم لغيره من باب سد الذرائع، ومنعاً للوقوع في المحظورات الشرعية التي تقع فيها المرأة حال ترافعها أمام الرجال.

المطلب الثاني:

الكسب المالي الذي تتقاضاه المرأة من عملها في مجال المحاماة

إذا نظرنا إلى أجرة العمل في مجال المحاماة أو ما يسمى ببدل الأتعاب فتكييفها الفقهي أنها أجرة مقابل الوكالة، وهذه الأجرة تسمى في الفقه الإسلامي الجُعل أو الجَعالة، وهي مشروعة ولا تؤثر فيها الجهالة في محل العقد وهو العمل، اكتفاء بتحديد النتيجة المقصودة منه، وبدل أتعاب العمل في المحاماة هو المبلغ النقدي الذي يلتزم الموكل بدفعه إلى العاملين في مجال المحاماة نظير ما قام به من أعمال في القضايا. وتُعد هذه الأتعاب خدمة من نوع خاص قام بها المحامي لموكله، تبدأ من كتابة المذكرات والتقارير والدعاوى وتقديم الاستشارات القانونية والشرعية، وغيرها، وانتهاءً بالترافع أمام المحاكم، ويجب أن يؤدي لصاحبها مقابل لتلك الخدمة، والعمل في مجال المحاماة شأنها شأن أي مهنة حرة أخرى يجب أن تمنح للمشتغل بها حياة كريمة،

ومن ثم فهي أمر مشروع مقابل الخدمة من نوع خاص يجب أن تؤدى، يدل لذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص:25]. ودلَّ على مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿قَالُواْ نَفْقِدُ صُوَاعَ ٱلْمَلِكِ وَلِمَن جَآءَ بِهِۦ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا۠ بِهِۦ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾﴾ [يوسف:72].

وأما من السنة: فعن أبي سعيد الخدري ﷺ أن ناسًا من أصحاب النبي ﷺ أتوا على حي من أحياء العرب فلم يقروهم، فبينما هم كذلك، إذ لدغ سيد أولئك، فقالوا: هل معكم من دواء أو راق؟ فقالوا: إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلًا، فجعلوا لهم قطيعًا من الشاء، فجعل يقرأ بأم القرآن، ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ فأتوا بالشاء، فقالوا: لا نأخذه حتى نسأل النبي ﷺ، فسألوه فضحك وقال: «وما أدراك أنها رقيةٌ، خذوها واضربوا لي بسهم» [24].

وأما الإجماع: فقد قال ابن قدامة رحمه الله: "إن الجعالة في رد الضالة والآبق وغيرها جائزة، وهذا قول أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، ولا نعلم فيه مخالفة"[25].

وعليه فلا بأس للمرأة العاملة في مجال المحاماة أن تأخذ الأجر المتفق عليه متى قامت بالعمل المتفق عليه سواء في مقابل تقديم الاستشارات الشرعية والنظامية، أو كتابة العروض والمذكرات والدعاوي القضائية، أو غيرها من الأعمال المتعلقة بالمحاماة، فإذا زاد أو نقص قبل الشروع في الجعل جاز؛ لأنها عقد جائز، فجاز فيه الزيادة والنقص.

المبحث الثاني

حالات خروج المرأة لممارسة عملها في مجال المحاماة

أُسَلِّطُ الضوء في هذا المبحث على أهم القضايا المتعلقة بخروج المرأة لعملها في مجال المحاماة، وهي حالات خروجها للعمل بإذن الزوج باعتباره الولي الشرعي للزوجة العاملة ويقاس عليه بقية الأولياء، وكذلك خروج المرأة العاملة في المحاماة إذا كانت معتدة عن وفاة أو طلاق، ويتعلق به أحكام متعددة عن حكم خروجها للقيام بالعمل نهارًا أو ليلًا، مما يقتضي بيان حكم خروج المرأة العاملة في مجال المحاماة في كل حالة على النحو الآتي:

المطلب الأول: إذن الزوج وأثره في عمل المرأة في مجال المحاماة

اتفق الفقهاء رحمهم الله[26] على أنه لا يجوز للمرأة أن تخرج من بيت زوجها إلا بإذنه، فإن خرجت من بيته من غير إذنه كانت ناشزًا [27]، وتسقط نفقتها عند جمهور الفقهاء[28]، إضافة إلى ما تحصله من الإثم،

إذ يحق لزوجها منعها من الخروج بغير إذنه، لكون ذلك من حقوقه الزوجية عليها، ولكنه في الوقت نفسه مطالب بالإذن لها فيما استثناه الشرع، من مثل الخروج لزيارة والديها، أو الخروج للصلاة في الجمعة والأعياد، ودروس الوعظ، وحفظ القرآن ونحو ذلك، وإن كان ذلك مقيدًا بأمن الفتنة والأمن عليها، إذا كان عمل المرأة في الجملة جائزا على النحو السابق وفق الضوابط الشرعية التي أمرت بها الشريعة السمحة، فإن مما يتعلق بهذا الحكم بالضرورة إذن الزوج لها بالعمل، وقد استدلوا على ذلك بالأدلة الشرعية الآتية:

أولًا: الأدلة من القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الأحزاب:33].

وجه الدلالة: أمر الله تعالى زوجات النبي ﷺ بأن يقرن ويلزمن بيوتهن فلا يخرجن إلا لحاجة وبإذن الزوج[29].

2- قوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ [الطَّلَاق:٦].

وجه الدلالة: الآية خطاب للمطلق أن يسكن زوجته في العدة وألا تخرج من المسكن إلا بإذنه غير مضار لها ولا مشاحن [30]، فإنَّ غير المطلق من باب أولى.

ثانيًا: الأدلة من السنة النبوية:

ما روى ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: «إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد، فأذنوا لهن» [31]. وفي رواية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول ﷺ : «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» [32].

وجه الدلالة: أمر النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة الكرام بأن يأذنوا لزوجاتهم بالخروج إلى المسجد وفق ضوابط الشرع في الملبس والسمت، ويستدل به على أن المرأة لا تخرج من مسكنها إلا بإذن الزوج؛ لتوجه الأمر إلى الأزواج بالإذن، وإنما علق الحكم بالمساجد لبيان محل الجواز، فيبقى ما عداه على المنع، وفيه إشارة إلى أن الإذن المذكور لغير الوجوب، فلو كان واجبًا لانتفى معنى الاستئذان لعدم تحقق الخيار للمستأذن في الإجابة أو الرفض [33].

ويتضح مما سبق أنه من الواجب على الزوج أن يأذن لزوجته العاملة بالخروج إلى عملها في المحاماة بالضوابط الشرعية، فإن لم يأذن لها لم يكن لها الخروج؛ لأن خروجها دون إذنه تفويت لحق الاحتباس الثابت

له بعقد النكاح، وهي مستغنية عن الخروج للكسب لكفاية الزوج لها، يدل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ...» [34]، فمنع النبي ﷺ المرأة من صيام التطوع والصدقة إلا بإذن الزوج؛ لأن حقه مقدم على النوافل، فكان إذن الزوج في عمل الزوجة من باب أولى.

وقد أحسن مجمع الفقه الإسلامي الدولي بقراره في هذا الشأن حين ناقش قضية عمل الزوجة خارج منزل الزوج وأثر إذن الزوج في ذلك، إذ جاء في قراره: "سابعًا: إساءة استعمال الحق في مجال العمل:

– للزواج حقوق وواجبات متبادلة بين الزوجين، وهي محددة شرعًا، وينبغي أن تقوم العلاقة بين الزوجين على العدل والتكافل والتناصر والتراحم، والخروج عليها تعد محرمًا شرعًا.

– لا يجوز للزوج أن يسيء استعمال الحق بمنع الزوجة من العمل أو مطالبتها بتركه إذا كان بقصد الإضرار، إلا إذا ترتب على ذلك مفسدة وضرر يربو على المصلحة المرتجاة منه" [35].

ولذا لابد من الاتفاق بين الزوجين والتراضي بينهما على عمل الزوجة، واشتراط المرأة الخروج للعمل قبل عقد الزواج مما اتفق الفقهاء [36] على وجوب الوفاء بالشرط إذا كان الشرط مما جاء الشرع بجوازه ولا يتناقض مع مقتضى عقد النكاح، لذا وجب على الزوج الوفاء به وعدم منع الزوجة منه، مع محافظة الزوجة على حقوق الزوج وطاعته بالمعروف، وعدم الاختلاط بالأجانب، والمحافظة على الآداب والضوابط الشرعية.

المطلب الثاني: خروج المرأة المعتدة عن وفاة زوجها إلى عملها في مجال المحاماة.

يتضح مما سبق أن المرأة العاملة في مجال المحاماة قد يتطلب خروجها نهارًا أو ليلًا للقيام بالمهام والتكاليف المناطة بها، وبالتالي فإن العلماء قد فرقوا في خروج المرأة المعتدة عن الوفاة في هذين الوقتين، وسيكون الحديث عن أقوال العلماء عن خروج المعتدة عن وفاة الزوج إلى العمل في المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: خروج المرأة العاملة في مجال المحاماة المعتدة من وفاة إلى عملها نهارًا

إن ذهاب المرأة المحامية المعتدة عن وفاة زوجها إلى عملها نهارًا أثناء فترة العدة يتطلب بيان حكم خروج المعتدة عن الوفاة من بيتها، وعند النظر في كلام الفقهاء في هذه المسألة نجد أنهم اختلفوا في حكم خروج المعتدة عن وفاة من بيتها نهارًا لحاجة ولغيرها، وكان خلافهم في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: أن المعتدة عن وفاة يجوز لها الخروج من بيتها نهارًا إذا كان لضرورة، وبه قال الحنفية [37]، والمالكية[38] والشافعية [39] والحنابلة [40]، واستدلوا بحديث جابر بن عبد الله –رضي الله عنهما قال: طُلِّقَتْ

خالتي ثلاثًا فخرجتْ تجذّ نخلها، فزجرها رجل أن تخرج، فأتت النبي ﷺ فقال: «بلى، فجذي نخلك فأنك عسى أن تصدقي أو تفعلي معروفًا» (41).

وجه الدلالة: فهذا الحديث يدل على أن للمعتدة من الطلاق أن تخرج بالنهار لحاجتها؛ لأن النخل لا يجذ عادة إلا نهارًا، ومثلها المعتدة من وفاة؛ لأنهما في الحكم سواء في هذه الحالة وهي الخروج لضرورة، وإن اختلفا في بقية الأحكام المتعلقة بالحداد على الزوج، فالحكم في الخروج في كلا الحالتين معلق بالضرورة التي تلجئها إلى الخروج نهارًا لقضاء الحوائج والمعاش (42).

ومما ورد عن الفقهاء في هذه المسألة ما جاء في المغني لابن قدامة- رحمه الله تعالى: "وللمعتدة الخروج في حوائجها نهارًا، سواء كانت مطلقة أو متوفى عنها" (43).

كما ورد في الأثر عن علقمة أن نسوة من همدان قتل أزواجهن، فأرسلن إلى عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-يسألنه الخروج، فقال:" اخرجن بالنهار، يؤنس بعضكن بعضًا، فإذا كان الليل فلا تبيتن عن بيوتكن"(44).

وجه الدلالة: أن الصحابي عبد الله بن مسعود- رضي الله عنه- أفتى المعتدات عن وفاة أزواجهن بالخروج نهاراً من بيوتهن للمؤانسة، وإذا جاز الخروج للمؤانسة نهارًا للمعتدة من وفاة فمن باب أولى جواز الخروج للعمل.

القول الثاني: جواز خروج المعتدة من وفاة نهارًا مطلقًا ولو لغير حاجة، وهو قول المالكية (45)، ورواية عن الإمام أحمد (46)، واستدلوا بما يأتي:

1- ما رواه ابن ثوبان ﷺ : " أن امرأة توفي عنها زوجها، وبها فاقة، فسألت عمر ﷺ أن تأتي أهلها؟، فرخص لها أن تأتي أهلها بياض يومها " (47).

2- ما رواه الزهري عن عروة قال: خرجت عائشة رضي الله عنها بأختها أم كلثوم، حين قُتل عنها طلحة بن عبيد الله، إلى مكة في عمرة، وقال عروة: كانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها (48).

ويمكن أن تناقش هذه الآثار الواردة عن الصحابة الكرام والتي استدل بها أصحاب هذا القول على جواز خروج المعتدة نهارًا ولو لغير حاجة، والعودة لبيتها ليلًا، أنها جاءت في خروج المعتدة لحاجة كزيارة الأهل أو طلب مؤانسة، ويقاس عليه خروجها لزيارة مريض أو صلة رحم أو الذهاب إلى الطبيب، ولم يرد في هذه الآثار أن الخروج كان لغير حاجة.

القول الراجح: وبعد استعراض الأقوال في هذه المسالة والأدلة التي استدل بها كل قول، وبالنظر إلى حكم خروج المرأة العاملة في مجال المحاماة في أثناء العدة عن وفاة الزوج، فإنه يظهر الجواز على القولين، فمن يقول بخروجها نهارًا للحاجة فقط يدخل في الحاجة خروجها للعمل أيضًا، بل يعد من أمس الحاجات لمن تحتاج إلى الإنفاق على نفسها ومن تعول، ومن قال بجواز خروجها نهارًا ولو لغير حاجة ماسة، فمن باب أولى جواز خروجها للعمل.

المسألة الثانية: خروج المرأة المعتدة عن وفاة زوجها إلى عملها ليلًا

وبالنظر إلى ما تقوم به مكاتب المحاماة في عصرنا الحاضر من مهام تتعلق بمجال هذه المهنة، فإن المرأة قد تضطر إلى الخروج إلى مكتب المحاماة في فترة الدوام المسائي لهذه المكاتب للقيام بالمهام المنوطة بها، وقد وجدت عند البحث أن الفقهاء رحمهم الله اتفقوا [49] على أن المعتدة عن وفاة لا يجوز لها الخروج من بيتها الذي تعتد فيه ليلًا، وإنما تخرج نهارًا لتقضي حاجتها ثم تعود إلى بيتها، ومما استدلوا به على عدم جواز خروج المعتدة من وفاة من بيتها إلا لضرورة بما يأتي:

أولًا: من السنة النبوية الشريفة:

1- ما روته الفريعة بنت مالك رضي الله عنها وهي أخت أبي سعيد الخدري ﷺ أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبُدٍ لَهُ أبَقوا، حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلي، فإن زوجي لم يتركني في منزل يملكه، ولا نفقة، فقالت: قال رسول اللهﷺ: «نعم»، فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة، أو في المسجد دعاني، أو أمر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أمر بي فدعيت له، فقال رسول الله ﷺ :" كيف قلت؟"، قالت: فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي، فقال: «امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله»، قالت:" فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرًا"، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي، فسألني عن ذلك، فأخبرته، فاتبعه، وقضى به [50].

2- ما رواه مجاهد رحمه الله قال: استشهد رجال يوم أحد فآم نساؤهم، وكن متجاورات في دار فجئن النبي ﷺ فقلن: يا رسول الله إنا نستوحش بالليل فنبيت عند إحدانا، فإذا أصبحنا تبددنا إلى بيوتنا؟، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "تحدثن عند إحداكن ما بدا لكن، حتى إذا أردتن النوم فلتؤب كل امرأة منكن إلى بيتها"[51].

وجه الدلالة في الحديثين: أن الحديثين يدلان على إجازة النبي ﷺ للمعتدة عن وفاة الخروج لحاجتها نهارا وعودتها إلى بيت العدة لتبيت فيه ليلًا، إذ أمرهن النبي لهنَّ بالعودة لبيوتهن ليلًا، وعدم المبيت خارجه [52].

ثانياً: آثار الصحابة رضي الله عنهم:

وردت الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم في منع المعتدة من وفاه من الخروج من منزلها ليلا، وإباحة ذلك نهارا، ومن هذه الآثار ما يلي:

1- ما رواه سعيد بن المسيب ﷺ: " توفي أزواج نساؤهم حاجّات أو معتمرات، فردهن عمر ﷺمن ذي الحليفة حتى يعتددن في بيوتهن [53].

2- وما رواه مجاهد رحمه الله قال: كان عمر وعثمان رضي الله عنهما يرجعانهن حاجات ومعتمرات من الجحفة

وذي الحليفة "[54].

وجه الدلالة: تعاضدت الآثار في بيان منع خروج المرأة المعتدة عن وفاة ليلًا إلا لضرورة أو حاجة ماسة، فمتى توافرت الضرورة والحاجة الملحة جاز لها الخروج ليلًا.

ويمكن القول إن خروج المرأة المحامية المعتدة من وفاة ليلاً لا يصح إلا لضرورة؛ كأن يضطرها عملها لذلك، ولا يتوفر البديل الذي يتولى العمل نيابة عنها، ولا يوجد لديها مصادر دخل أخرى، فجاز لها الخروج إلى العمل ليلًا للضرورة، وهو قول للشافعية [55]، والظاهرية [56]، مع التزامها بما يشترط من شروط الإحداد، من الرفقة الآمنة، والبعد عن الزينة والطيب والاختلاط.

المطلب الثالث: خروج المرأة إلى عملها في المحاماة في أثناء عدة الطلاق

نجد أن من القضايا المتعلقة بخروج المرأة العاملة في مجال المحاماة هو الخروج في أثناء عدة الطلاق، لذا يترتب على ذلك أحكام شرعية متعددة، فنجد أن الفقهاء فرقوا بين خروج المرأة في زمن العدة من طلاق رجعي، أو من طلاق بائن، لذا سنتناول في هذا المطلب أقوال العلماء في خروج المرأة زمن العدة من الطلاق في المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: خروج المرأة العاملة في المحاماة في أثناء العدة من طلاق رجعي

اختلف الفقهاء في خروج المعتدة عن طلاق رجعي من المسكن للحاجة، نظرًا لكونها لاتزال في حكم الزوجة إلى قولين:

القول الأول: لا يجوز للمعتدة عن طلاق رجعي الخروج من المسكن لا نهارًا ولا ليلًا، وهو مذهب الحنفية[57]، والشافعية [58]، والظاهرية [59]، واستدلوا بما يأتي:

1- قوله تعالى: ﴿لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [الطلاق:1].

وجه الدلالة: الآية الكريمة تدل على نهي الله تعالى الأزواج عن إخراج المعتدات الرجعية، ونهي المعتدات عن الخروج، إلا إذا ارتكبن فاحشة [60].

2- قوله تعالى: ﴿أَسۡكِنُوهُنَّ مِنۡ حَيۡثُ سَكَنتُم مِّن وُجۡدِكُمۡ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيۡهِنَّۚ﴾ [الطلاق:6].

وجه الدلالة: إن الأمر بالإسكان يدل على النهي عن الإخراج والخروج، فهي لاتزال في حكم الزوجة وعلى الزوج كفايتها، ولا يباح لها الخروج إلا بإذنه؛ لاجتماع حق الله تعالى في أمره بوجوب العدة وحق الزوج [61].

3- أن منع الزوجة المعتدة من طلاق رجعي عن الخروج وسيلة لحفظ نسب الزوج، وقد يحمل الخروج على الريبة والاشتباه في النسب؛ لأن الزوجية لم تنقطع، ولا تزال المطلقة الرجعية في حكم الزوجة [62].

القول الثاني: يجوز خروج المعتدة الرجعية نهارًا لقضاء حوائجها، ولا يجوز لها الخروج ليلًا، وهو مذهب المالكية[63]، والحنابلة [64]، واستدلوا بما يأتي:

1- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: طُلِّقَتْ خالتي، فأرادت أن تجذ نخلها، فزجرها رجل أن تخرج، فأتت النبي ﷺ ، فقال: «بلى، فجُذِّي نخلك؛ فإنَّك عسى أن تصدّقي، أو تفعلي معروفًا»[65].

وجه الدلالة: هذا الحديث يدل على جواز الخروج نهارًا؛ لأمر النبي ﷺ في قوله: " أخرجي، فجذّي نخلك"، فهي تخرج بكرة لجذاذ النخل، وترجع إلى بيتها للمبيت، وقد جعلوه عامًا في كل مطلقة، وقاسوا الرجعية على مبتوتة [66].

2- يجوز خروج المعتدة عن طلاق رجعي لقضاء حوائجها في الأوقات المأمونة، وذلك يختلف باختلاف الأزمنة والبلدان، ففي الأمصار وسط النهار، وفي غيرها في طرفي النهار، ولكن لا تبيت إلا في مسكنها، قال الأمير الصنعاني –رحمه الله تعالى–:" والحديث دليل على جواز خروج المعتدة من طلاق من منزلها في النهار للحاجة إلى ذلك، ولا يجوز لغير الحاجة"[67].

القول الراجح: هو جواز خروج المعتدة الرجعية أثناء العدة لقضاء حوائجها في النهار بإذن الزوج، وذلك لقوة ما استدلوا به من حديث جابر رضي الله عنه وسلامته من المناقشة، أضف إلى أن المعتدة من طلاق رجعي لاتزال في حكم الزوجة، ولما كانت الزوجة التي لا تمنع من الخروج طالما كان بإذن الزوج، كذلك جاز للمعتدة من طلاق رجعي. وعليه: يجوز خروج المرأة المحامية المعتدة الرجعية لعملها في مجال المحاماة نهارًا بإذن الزوج.

المسألة الثانية: خروج المرأة المعتدة عن طلاق بائن:

اختلف الفقهاء في خروج المرأة المطلقة طلاقًا بائنًا من مسكنها للحاجة على ثلاثة أقوال على النحو الآتي:

القول الأول: عدم جواز خروج المعتدة عن طلاق بائن ليلًا أو نهارًا، وهو مذهب الحنفية [68]، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿لَا تُخۡرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخۡرُجۡنَ إِلَّآ أَن يَأۡتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ﴾ [الطلاق:1].

وجه الدلالة: أن الآية الكريمة تدل بعموم النهي عن خروج كافة المطلقات من مساكنهن.

القول الثاني: جواز خروج المعتدة عن طلاق بائن نهارًا للحاجة، ولا يجوز الخروج ليلًا، وهو قول المالكية[69]، والشافعية [70]، والحنابلة [71]، واستدلوا بحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: طُلِّقَتْ خالتي، فأرادت

أن تجذّ نخلها، فزجرها رجلٌ أن تخرج، فأتت النبي ﷺ، فقال: «فجُذِّي نخلك؛ فإنَّك عسى أن تصدّقي، أو تفعلي معروفاً» [72].

وجه الدلالة: أن قوله ﷺ: "فجُذِّي نَخلَكِ"، والجَذاذُ لا يكون إلَّا نهارًا غالبًا؛ لذلك جاز خروجها نهارًا [73].

القول الثالث: جواز خروج المعتدة من طلاق بائن مطلقًا، وهو قول الظاهرية [74]، وقد استدلوا بحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: طلقت خالتي، فأرادت أن تجذّ نخلها، فزجرها رجلٌ أن تخرج، فأتت النبي ﷺ ، فقال: «اخرجي، فجُذِّي نخلك؛ لعلك أن تصدّقي، أو تفعلي معروفًا» [75].

وجه الدلالة: أن رخّصة النبي ﷺ بالخروج ولم يرد تقييد الرخصة بكونها في الليل أو النهار. قال ابن حزم رحمه الله تعالى: "وأما خبر جابر ففي غاية الصحة، وقد سمعه منه أبو الزبير، ولم يخص لها ألَّا تبيت هنالك من أن تبيت ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم:3-4]، ﴿مَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّٗا﴾ [مريم: 64] [76].

ويرد على هذا الاستدلال: بأن العرف هو جذاذِ النخل يكون بالنهار، فيتقيد الجواز بالنهار دون الليل، ولما تقدم ذكره من أدلة على خروج المطلقة البائن في النهار [77].

القول الراجح: إن الأولى بالترجيح والقبول هو ما ذهب إليه الجمهور في جواز خروج المعتدة من طلاق بائن لقضاء حاجاتها؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه في إذن النبي ﷺ في خروج خالته لجذاذ نخلها، والذي يعدُّ حجة في جواز خروجها لقضاء حوائجها، وهو نص في المسألة في جواز خروج المعتدات من طلاق بائن إذا كان لقضاء الحوائج.

وعليه: فإنه يجوز للمرأة المحامية المعتدة من طلاق بائن الخروج لعملها.

المبحث الثالث

الآثار المترتبة على عمل المرأة في مجال المحاماة

إن خروج المرأة للعمل يفتح المجال أمام بعض القضايا المهمة تتعلق بالنفقة على الزوجة العاملة، والخلوة بالمحامين وأصحاب القضايا، وبالتالي معرفة رأي الفقهاء وأدلتهم عن هذه الوقائع والقضايا المستجدة، والوقوف على التكييف الشرعي لهذه المسائل المرتبطة بالمرأة العاملة في المحاماة.

المطلب الأول: النفقة على المرأة العاملة في مجال المحاماة

من محاسن الشريعة الإسلامية المباركة أن جعلت لكلا الزوجين حقوقًا وواجبات قائمة على العفو والتفضل والمحاسنة؛ استبقاءً على رابطة الزوجية، ومن تلك الواجبات التي ناطتها الشريعة بالزوج: نفقة الزوجة، وقد اعتنى بها الفقهاء في القديم والحديث، لذا تعدُّ مسألة نفقة الزوجة العاملة في مجال المحاماة من القضايا المعاصرة التي تحتاج إلى بيان حكم الشرع فيه، وبالأخص إذا حدث شقاق بينهما، فنجد أن الفقهاء اختلفوا في وجوب نفقة الزوجة العاملة خارج بيتها بإذن الزوج على قولين:

القول الأول: لا تجب النفقة للزوجة إذا خرجت للعمل ولو بإذنه، وهذا قول للحنفية [78]، ووجه عند الشافعية[79]، وهو مقتضى مذهب الحنابلة [80]؛ لانتفاء التمكين في وجه النهار أو الليل فلا تستحق النفقة؛ ولأن التسليم ناقص [81]، واستدلوا على ذلك بما يأتي:

1- ما رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست سنين، ودخل بها وهي بنت تسع، [82] ولم ينقل أنه أنفق عليها قبل الدخول، ولو كان حقًا لها لساقه إليها، ولو وقع لنقل. [83].

2- أن النفقة في مقابل الاحتباس لحق الزوج، فإذا لم تمكن من نفسها التمكين التام فقد انتقصت حقه، فسقطت نفقتها لذلك [84]

3- أن خروجها سبب لفوات حق الزوج في الاستمتاع فيشبه النشوز [85].

4- أن عدم الاحتباس لحق الزوج مسقط للنفقة قياسًا على إسقاط ثمن المبيع إذا تعذر تسليم المبيع [86].

القول الثاني: لا تسقط نفقة الزوجة العاملة إذا كان عملها بإذن الزوج، وهو قول للحنفية [87]، وقول للمالكية[88]، وقول للشافعية [89]، وهو مقتضى مذهب ابن حزم [90]، واستدلوا بما يأتي:

1- عن عائشة رضي الله عنها: أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم، فقال رسول الله ﷺ : «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»[91].

وجه الدلالة: أن النبي لم ينكر على هند خروجها لحاجتها، وأفتاها باستحقاق النفقة مع خروجها من بيتها[92].

2- أن الزوج أذن بهذا الخروج، فيعد تنازلًا عن حقه [93].

3- أن الزوجة العاملة لم تخالف الزوج، بل فعلت نقيض المخالفة، وهو أنها خرجت بإذنه [94].

الترجيح: أن الزوجة المحامية لا تسقط نفقتها إذا كان خروجها بإذن الزوج؛ وذلك لعموم الأدلة الدالة على وجوب النفقة على الزوجة والتي لم يرد دليل بالتخصيص فتشمل نفقة المرأة العاملة في المحاماة؛ لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة:233]، ولقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُواْ عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق:6]، كما نجد أن مَنْ قال بمنع نفقة المرأة إذا خرجت للعمل قال بوجوب نفقة المريضة التي تعجز عن التسليم أو التمكين من الوطء بسبب المرض[95]، فالأصل أن تقاس المرأة العاملة على نفقة المريضة بجامع عدم القدرة على التسليم لعذر المرض أو كسب الرزق، والتفريق بينهما لا يستند على نص شرعي.

فإذن الزوج بالخروج للعمل يعد إسقاطًا لحقي التمكين والاحتباس دون التفريق؛ لأن الإذن يسري عليهما، فلا يمكن تجزئة الإذن في الخروج فمتى سقط الاحتباس سقط معه التمكين، وبالتالي القول بسقوط نفقة المرأة المحامية بإذن الزوج قول لم يرد به كتاب الله ولا السنة المطهرة، ولا قول صحابي ولا قياس ولا استحسان، فعموم الآيات والأحاديث والآثار موجبة لنفقة الزوجة ولم يستثن منها نفقة الزوجة العاملة في مهنة المحاماة، أو المريضة، أو الصغيرة.

المطلب الثاني: خلوة المرأة العاملة في المحاماة بالمحامين وأصحاب القضايا

اتفق الفقهاء [96] على أنه يجوز للمرأة ممارسة كل عمل وفق الضوابط المشروعة، شريطة ألا يؤدي إلى الاختلاط المحرم؛ لتحريم الخلوة بين الرجل والمرأة من غير الزوج ولا المحرم منها شرعًا [97]، وقد استدلوا على تحريم الخلوة بين الرجل والمرأة بما يأتي:

أولًا: من القرآن الكريم: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب:53].

وجه الدلالة: نهى الله تعالى عن الدخول عليهن بيوتهن اللواتي لسن لكم بأزواج، وأمر بعدم النظر إليهم بالكلية، وإن كان لهم حاجة ﴿ فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ أي من وراء ستر بينكم وبينهن يستر عن النظر لعدم الحاجة، فصار النظر إليهن ممنوعًا بكل حال [98].

ثانيًا: من السنة النبوية: فقد وردت أحاديث كثيرة دالة على تحريم خلوة الرجل بالمرأة منها ما يأتي:

1- ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يخطب يقول: "لا يخلُوَنَّ رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم"، فقام رجل، فقال: يا رسول الله، إن امرأتي خرجت حاجَّةً، وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا، قال: "انطلق، فحُجَّ مع امرأتك" [99].

وجه الدلالة: نهى النبي ﷺ الرجل أن يخلو بامرأة لا تحل له إلا إذا كان زوجًا أو ذا محرم منها، ومثله السفر معها؛ لأنه مظنة الخلوة المحرمة، والنهي يفيد التحريم، فكان الحديث صريح الدلالة في تحريم الخلوة بين الأجنبيين من رجل وامرأة، وإنما اشترط المحرم هنا لأمن غلبة الشهوة والفتنة عليهما، الحضور ذي المحرم، لغيرته عليها وذبه عنها [100].

2- ما رواه جابر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام إلا بمئزر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقعد على مائدة يشرب عليها الخمر، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها، فإن ثالثهما الشيطان" [101].

3- وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخْلَوَنَّ بامرأة ليس بينه وبينها محرم" [102].

وجه الدلالة: يستدل بذلك على النهي عن الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبيين، والنهي يفيد التحريم، لما في ذلك من الفتنة، ونزغ الشيطان بينهما حتى يقعا فيما حرم الله تعالى.

4- ما رواه عقبة بن عامر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " إياكم والدخول على النساء"، فقال: رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو؟ قال: "الحمو الموت" [103].

وجه الدلالة: في هذا الحديث نهى النبي ﷺ عن الدخول على المغيبة صهرًا وغيره، خوف الظنون ونزغات الشيطان؛ لأن الحمو قد يكون من غير ذوي المحارم [104]، فقوله ﷺ : "إياكم والدخول على النساء"، أي على الأجانب؛ لأنه مظنة وذريعة إلى المعصية، ويدخل الخلوة بالأجنبية بالأولى، وهذا من باب سد الذرائع إلى الحرام[105]، فدل ذلك صراحة على حرمة الخلوة بالأجنبية.

ثالثًا: الإجماع: نقل الأجماع الإمام ابن حجر العسقلاني –رحمه الله تعالى فقال: " فيه منع الخلوة بالأجنبية، وهو إجماع". [106]

رأي الباحثة: إن مزاولة المرأة مهنة المحاماة قد يتطلب منها مخالطة الرجال، والالتقاء بهم والتنقل بينهم سواء في مرحلة الاستدلال أو التحقيق أو الترافع؛ لضمان حق الموكل والوقوف على القضية في أولى مراحلها، وقد دلت الأدلة الشرعية على تحريم الاختلاط بالأجانب، والمرأة العاملة في مجال المحاماة قد تحتاج في كثير من الأحيان إلى الخلوة بالموكل لمناقشة تفاصيل القضايا، وشرح ظروف القضية وملابساتها، والاطلاع على الكثير من الأسرار التي تتعلق بالموكلين مما قد لا يطلع عليها ذووه وقرابته القريبة، وهذه الخلوة محرمة بأدلة الشرع الحكيم كما أوضحنا ذلك سابقًا.

كما وردت نصوص عن العلماء في اعتبار مكان الخلوة وأثره عليها، ومنه ما جاء في المبسوط: "وإذا أمّ الرجل نساء في مسجد جماعة ليس معهن رجل فلا بأس بذلك، لما روي عن عمر رضي الله تعالى عنه أنه أمر أُبيَّ بن كعبٍ أن يصلي بالرجال في ليالي رمضان، وسليمان بن أبي حشمة بأن يصلي بالنساء؛ ولأن المسجد ليس بموضع الخلوة، فلا بأس للرجل أن يجمع معهن فيه، فأما في غير المساجد من البيوت ونحوها فإنه يكره ذلك، إلا أن يكون معهن ذو رحم محرم منهن"[107].

خاتمة:

وبعد: فإني أحمد الله ﷻ أن يسر لي، وأعانني على ما توخيت من الإبانة، في بحث " الأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة في مهنة المحاماة" سائلة إياه أن ينفعني به علمًا وعملاً، وقد خرجت من هذا البحث بعدد من النتائج ، أذكرها مفصلة فيما يأتي، مُذيلة ببعض التوصيات:

أولا: نتائج البحث:

1- إن مهنة المحاماة تكليف أصولي للدفاع عن أحد الأطراف المتخاصمة، ورعاية مصالحه، وإبداء المشورة لهما أو لأحدهما، مقابل أجرة معلومة.

2- إن مهنة المحاماة مشروعة شريطة ألا تتضمن إحقاق الباطل، أو إبطال للحق، أو أي محظور مخالف للشريعة الإسلامية.

3- عمل المرأة عموماً الأصل فيه الجواز بالضوابط الشرعية، التي تحفظ للمرأة مكانتها وحجابها وطبيعتها وأسرتها ودينها، ويخلو من المحرمات: كالاختلاط، والتبرج والسفور، والتزين والتعطر.

4- جواز أجرة المحامي أو ما يسمى ببدل الأتعاب، فهي أجرة مقابل الوكالة، تسمى في الفقه الإسلامي الجُعل، ودلَّ على مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع.

5- اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز للمرأة أن تخرج من بيت زوجها إلا بإذنه.

6- إن نفقة الزوجة العاملة لا تسقط إذا كان خروجها بإذن الزوج، وذلك لعموم الأدلة الدالة على وجوب النفقة على الزوجة.

7- إن خروج المعتدة من وفاة نهارًا جائز للحاجة، ولا يجوز خروجها ليلًا ولا يصح إلا ضرورة.

8- يجوز للمرأة المحامية المعتدة الرجعية الخروج أثناء العدة لقضاء حوائجها في النهار بإذن الزوج، أما المعتدة من طلاق بائن فيجوز خروجها لقضاء حاجاتها بالضوابط الشرعية ولا يشترط إذن الزوج لأنها ليست بزوجة.

ثانيًا: التوصيات:

- أوصي الباحثين بالعناية بقضايا المرأة المعاصرة وتكييفها وفق قواعد الشريعة الإسلامية، وبيان الأحكام الفقهية المتعلقة بالمرأة العاملة سواء في مجال العمل، أو الأسرة، أو تربية الأبناء، أو الولاية والحريات.
- أوصي بالعناية بإعادة النظر في البحوث والدراسات المتعلقة بالمرأة وتسليط الضوء عليها بناءً على منهج الله وشريعته، وتناولها من كافة جزئياتها، وتناول ما قد غفلت عنه بعض الدراسات والبحوث، فتعدد البحوث والاجتهادات تعين على تأصيل قضايا المرأة وفق رؤية شاملة، ومتعددة الجوانب مما ينهض بمجال الفتيا والإصابة في الاجتهاد.

الهوامش:

(1) ينظر: ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر–بيروت، ط3(١٤١٤هـ)، مادة: حمى، (128/14).

(2) بريوي، د. عبد العزيز، بحوث في قواعد المرافعات والقضاء في الإسلام، دار الفكر العربي، ط(1987م)، ص (147).

(3) ينظر: الحماد، حماد عبد الله، واجبات المحامي وحقوقه والآداب التي ينبغي عليه التحلي بها في الفقه الإسلامي والقانون، مجلة القضائية– العدد الأول، محرم 1432هـ، ص:231.

(4) منهم: ابن باز والألباني وابن عثيمين رحمهم الله، وقد صدرت فتاوى مجمع الفقه الإسلامي، واللجنة الدائمة كما أوردنا الفتوى أعلاه، ومن لجنة الفتوى بالكويت، وغيرهم. انظر: علم الدين، علاء، ضوابط شرعية للعمل بالمحاماة، دار الفاروق الحديثة– القاهرة، 2005م، ص:67.

(5) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الطبعة الثانية، مصر: دار الكتب المصرية– القاهرة، 1964م، (377/5)، السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1(١٤٢٠هـ –٢٠٠٠م)، (200/1–201).

(7) رواه الشيخان، البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار التأصيل – القاهرة، ط1(١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢م)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ط (١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥م)، كتاب الأحكام، باب من قضى له بحق أخيه (2666/6)، (6759)، ومسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ط (١٣٧٤ هـ – ١٩٥٥م)، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر، واللحن بالحجة، (1337/3)، (1713).

(8) رواه الشيخان، البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الإخاء والحلف، (22/48) رقم (6083)، مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب مؤاخاة النبي ﷺ بين أصحابه ﷺ، واللفظ له (1960/4)، (2529).

(9) ابن هشام، عبد الملك الحميري، السيرة النبوية، تحقيق: مصطفى السقا، إبراهيم الأبياري، مصر: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، (133/1).

(10) ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية– بيروت، ط1 ١٤١٤ هـ – ١٩٩٤م، (63/5).

(11) المرجع السابق، (65/5).

(12) ينظر: الحماد، حماد عبد الله، المحاماة في النظام السعودي، المجلة القضائية، العدد الأول– محرم 1432هـ، ص:92–112، المودودي، أبو الأعلى بن أحمد حسن، نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور، دار الفكر الإسلامي الحديث، ط1 1967م، ص :129، وما بعدها.

(13) وممن وقفت على قوله بعدم الجواز من المعاصرين: مشهور حسن سلمان في كتابه: المحاماة تاريخها في النظم وموقف الشريعة منها، دار الفيحاء–دمشق، ط1 1987م، ص:199، والدكتور مسلم محمد اليوسف، في كتابه: المحاماة في ضوء الشريعة والقوانين الوضعية، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع– بيروت، ط1 2001م، ص:830، والشيخ عبد الله بن محمد

آل خنين، في بحثه: الوكالة في الخصومة وأحكامها المهنية، بحث محكم بمجلة العدل- السعودية، العدد 15، رجب 1432هـ، ص:68، والدكتور بندر بن عبد العزيز اليحيى في كتابه المحاماة في الفقه الإسلامي، ، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ط1 1426هـ ، (322/1)، والشيخ محمد جميل زينو في كتابه: تكريم المرأة في الإسلام، ص:57.

(14) فتح القدير، للشوكاني، (459/1).

(15) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، (8/6) رقم (4425).

(16) أخرجه البخاري في صحيحه (287/1)، في كتاب صفة الصلاة، باب التسليم، ح (802).

(17) أخرجه أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبو داود، تحقيق: محمد عبد الحميد، المكتبة العصرية- بيروت، (د.ت)، كتاب: الصلاة، باب: في اعتزال النساء فِي المساجدِ عن الرجال، (126/1) رقم (462)، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله – عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين- القاهرة، ط1(١٩٩٥م) (303/1) رقم (1018)، قال عنه الألباني: إسناده صحيح على شرط الشيخين، انظر: صحيح أبي داود، (360/2)، رقم (483).

(18) أخرجه مسلم كتاب: الصلاة، باب: تسوية الصفوف، (326/1) رقم (440).

(19) أخرجه أبو داود في سننه، باب: في مشي النساء مع الرجال في الطريق، (369/4) رقم (5272). قال الألباني: وإسناده حسن، انظر: صحيح الجامع الصغير وزيادته (1/ 221).

(20) ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، تحقيق: عبد اللّه التركي- عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر- الرياض، ط3(١٤١٧ هـ – ١٩٩٧م)، (40/9).

(21) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب إثبات القصاص في الأسنان، (1302/3) رقم (1675).

(22) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الطلاق، باب: من أحق بالولد، (283/2) رقم (2276)، والإمام أحمد في مسنده، (310/11) رقم (6707)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب: الطلاق، (225/2) رقم (2830)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (7/ 244).

(23) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الطلاق، باب: من أحق بالولد، (283/2) رقم (2276)، والإمام أحمد في مسنده، (310/11) رقم (6707)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب: الطلاق، (225/2) رقم (2830)، وحسنه الألباني في إرواء الغليل (7/ 244)

(24) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب: الشروط، باب: الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، (193/3) رقم (2731).

(25) رواه الشيخان: البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الرقية بفاتحة الكتاب، (131/7) رقم (5736)، ومسلم، في صحيحه، في كتاب الآداب، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، (1727/4) رقم (2201).

(26) ابن قدامة، المغني (93/6).

(68) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع (264/2)، الحطابي، مواهب الجليل (186/4)، الدردير، الشرح الكبير (514/2)، الماوردي، الحاوي الكبير (229/9)، البيان للعمراني (389/9)، ابن قدامة، المغني (295/7).

(69) النشوز: معصية المرأة لزوجها فيما يجب عليها، وتمنعها عليه أو خروجها من منزله بغير إذنه. ينظر: القاموس المحيط، مادة (نشز) (232/6).

(70) ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ط2 (1402هـ)، (195/4)، الحطابي، مواهب الجليل (186/4)، الشربيني، مغني المحتاج (168/5)، البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع شرح متن الإقناع، وزارة العدل- السعودية، ط1(2000م)، (209/5).

(71) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، دار الكتاب العربي-بيروت، ط2(2000م). (461/3).

(72) ينظر: الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان، تحقيق: د عبد الله التركي، دار هجر- القاهرة، ط1(٢٠٠١م)، (59/23).

(73) أخرجه البخاري، كتاب: الآذان، باب: خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس، (172/1) رقم (865).

(74) رواه الشيخان: البخاري في صحيحه، كتاب: الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم، (2/6) رقم (٩٠٠)، ومسلم في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، (327/1) رقم (٤٤٢).

(75) ينظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (202/9).

(76) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه (206/9) رقم (4899).

(77) ينظر: الكاساني، بدائع الصنائع (249/2)، ابن نجيم، البحر الرائق (480/3).

(78) الكاساني، بدائع الصنائع (171/5)، الدردير، الشرح الكبير (317/2)، الماوردي، الحاوي الكبير (505/9)، ابن قدامة، المغني (284/9).

(28) الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصر: مطبعة الجمالية، ط1(1328هـ)، (205/3)، العيني، محمود أحمد، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1 (2000م)، (279/2).

(29) البغدادي، القاضي عبد الوهاب بن علي، المعونة في مذهب عالم المدينة، تحقيق ودراسة: حميش عبد الحق، أصل الكتاب رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة (931/1).

(30) ينظر: الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم الدّيب، دار المنهاج، ط1(٢٠٠٧م)، (256/15).

(31) ينظر: ابن مفلح المقدسي، برهان الدين إبراهيم بن محمد، الفروع، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1(١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م)، (261/9).

(32) المصدر السابق (261/9).

(33) سبق تخريجه.

(34) ابن قدامة، المغني، (8/ 163).

(34) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، (/358)، رقم (1314)، وابن شيبة في مصنفه، (155/4)، رقم (18859).

(35) البغدادي، المعونة في مذهب عالم المدينة (931/1).

(36) ابن قدامة، المغني (8/ 163).

(37) أخرجه أبي شيبة في مصنفه، باب: في المتوفى عنها من قال تعتد في بيتها، (155/4) رقم (18862).

(38) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب: أين تعتد المتوفى عنها، (29/7) رقم (12054).

(39) السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، لبنان: دار المعرفة- بيروت، ط1(1993م)، (32/6)، القرطبي، يوسف بن عبد الله، الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد الموريتاني، مكتبة الرياض- السعودية، ط2(١٩٨٠م)، (624/2)، الشافعي، محمد إدريس، الأم، دار الفكر- بيروت، ط2(1983م)، (239/5)، المغني لابن قدامة (158/9).

(40) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب: الطلاق، باب: إحداد المتوفى عنها زوجها، (291/2) رقم (٢٣٠٠)، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب: أبواب الطلاق واللعان، باب: ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها، (500/3) رقم (1204)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، باب: ذكر وصف عدة المتوفى عنها زوجها، (1028/10) رقم (٤٢٩٢). صححه الألباني. انظر صحيح وضعيف سنن أبي داود (300/5) رقم (2300).

(41) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: العدد، باب كيفية سكنى المطلقة والمتوفى عنها، (436/7) رقم (15289)، وضعفه الألباني. انظر: تخريج منار السبيل وإرواء الغليل للألباني (211/7)..

(42) العيني، البناية شرح الهداية (5/ 626).

(43) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: العدد، باب: سكنى المتوفى عنها زوجها، (435/7) رقم (15903)، وعبد الرزاق في مصنفه، باب: أين تعتد المتوفى عنها زوجها، (31/7) رقم (12064)، قال الألباني: وهذا إسناد رجاله ثقات. انظر إرواء الغليل (308/7).

(44) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب أين تعتد المتوفى عنها زوجها (34/7)، رقم (12071).

(45) النووي، محيي الدين يحيى شرف الدين، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي- بيروت، ط3 (1991م)، (393/6).

(46) ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، دار الكتب العلمية-بيروت، ط1(١٩٨٨م)، (78/10).

(47) الكاساني، بدائع الصنائع (434/7).

(48) الماوردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية- بيروت، (272/11).

(49) ابن حزم، المحلى (74/10).

(50) الكاساني، بدائع الصنائع (205/3).

(51) النووي، روضة الطالبين (393/6).

(52) المصدر السابق.

(53) الدردير، الشرح الكبير (487/2).

(54) ابن قدامة، المغني (163/8).

(55) سبق تخريجه.

(56) الزرقاني، محمد، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه سعد، مكتبة الثقافة الدينية– القاهرة، ط1(٢٠٠٣م)، (340/3).

(57) العمراني، يحيى بن أبي الخير، البيان في مذهب الإمام الشافعي، دار المنهاج–جدة، ط1 (2000م)، (74/11).

(58) الكاساني، بدائع الصنائع (211/3).

(59) الزرقاني، شرح الزرقاني على الموطأ (340/3).

(60) العمراني، البيان في مذهب الإمام الشافعي، (76/11).

(61) ابن قدامة، المغني (163/8).

(62) سبق تخريجه.

(63) الخطيب الشربيني، محمد، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية–بيروت، ط1(١٩٩٤م)، (403/3).

(64) ابن حزم، المحلى (73/10).

(65) سبق تخريجه.

(66) ابن حزم، المحلى (75/10).

(67) الزرقاني، شرح الزرقاني على الموطأ (340/3).

(79) ابن عابدين، حاشية رد المحتار (٣/٥٧٧)

(80) النووي، روضة الطالبين (٣/٢٥٤)

(81) ابن قدامة، المغني (284/9).

(82) ابن نجيم، البحر الرائق (١١/٢٥٠).

(83) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: إنكاح الرجل ولده الصغار، (17/7) رقم (5133).

(84) الشربيني، لإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (٤/٤٥١).

(85) ابن عابدين، حاشية رد المحتار (٣/ ٥٧٧).

(86) النووي، روضة الطالبين (٦/٤٧٤).

(87) ابن قدامة، المغني (284/9).

(88) ابن نجيم، البحر الرائق (250/11).

(89) الحطاب، مواهب الجليل (٤/ ١٨٨)، الصاوي، بلغة السالك المعروف بحاشية الصاوي (740/2).

(90) ينظر: النووي، روضة الطالبين (٥/٥٤٩).

(91) ابن حزم، المحلى (١٠/٨٨).

(92) أخرجه مسلم في كتاب الأقضية، باب قضية هند، (1338/3)، رقم (1714).

(93) العمراني، البيان في فقه الشافعي (١١/١٨٨).

(94) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب في دراية المذهب، دار المنهاج، ط1(٢٠٠٧م)، (452/15).

(95) إمام الحرمين الجويني، نهاية المطلب في دراية المذهب، (452/15).

(96) ابن قدامة، المغني (284/9).

(97) ينظر: تفسير ابن كثير (506/3).

(98) انفراد الرجل مع المرأة الأجنبية في مكان يأمنان في دخول أحد عليهما، ينظر: الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد، طبعة دار إحياء التراث العربي– لبنان، بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني (76/16).

(99) ابن نجيم، البحر الرائق (250/11)، الحاوي الكبير للماوردي (153/15).

(100) رواه الشيخان: البخاري في صحيحه، كتاب: الجهاد والسير، باب: من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة، وكان له عذر، هل يؤذن له؟، (1094/2) رقم (2844)، مسلم في صحيحه، كتاب: الحج، باب: سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، (978/2) رقم (1341).

(101) ينظر: اليحصبي، عياض بن موسى بن عياض، شرح صحيح مسلم إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: د. يحيي إسماعيل، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر–مصر، ط1(1998م)، (450/4).

(102) أخرجه أحمد في مسنده، (23/19)، رقم (14651)، وصححه الألباني في الإرواء (215/9)، رقم (١٨١٣).

(103) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (191/11)، رقم (١١٤٦٢)، وصححه الألباني في غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، ص:١٣١.

(104) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: النكاح، باب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة، (2005/5) رقم (4934).

(105) ينظر: ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٣٣/٢٥).

(106) ينظر: الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير (4،395).

(107) المصدر السابق.

(108) المبسوط للسرخسي (166/1).

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.

1- ابن جزي الكلبي، محمد بن أحمد، القوانين الفقهية، دار الكتب العلمية–بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

2- بن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق مهدي، الطبعة الثانية، دار الكتاب العربي– بيروت، ط(2000م).

3- ابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد، المحلى بالآثار، تحقيق: د. عبد الغفار البنداري، دار الكتب العلمية-بيروت، ط1(١٩٨٨م).

4-ابن دقيق العيد، تقي الدين محمد بن علي، إحكام الأحكام، دار عالم الكتب-بيروت، بالاتفاق مع القاهرة: دار الكتب السلفية، ط1(1987م).

5- ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، تحقيق: شعيب الأرناؤوط- إبراهيم باجس، الطبعة السابعة، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط1(١٩٩٧م).

6- ابن سيده، علي بن إسماعيل، المخصص، تحقيق: خليل جفال، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي-بيروت، ط1(١٩٩٦م).

7- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري، جامع بيان العلم وفضله جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي- السعودية، ط1(١٩٩٤م).

8- ابن عرفة، محمد بن محمد، المختصر الفقهي لابن عرفة، تحقيق: د. حافظ عبد الرحمن، مؤسسة خلف أحمد الحبتور للأعمال الخيرية- دبي، ط1(١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤م).

9- ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1 (١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م).

10-ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد، المغني، تحقيق: عبد اللَّه التركي- عبد الفتاح الحلو، دار عالم الكتب للطباعة والنشر- الرياض، ط3(١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م).

11-ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1(١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م).

12-ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: نايف بن أحمد الحمد، دار عطاءات العلم- الرياض، ط4(١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩م).

13- ابن مفلح المقدسي، برهان الدين إبراهيم بن محمد، الفروع، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط1(١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م).

14-ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، لسان العرب، بيروت-دار صادر-بيروت، ط3(١٤١٤هـ).

15-ابن نجيم المصري، زين الدين بن إبراهيم، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار الكتاب الإسلامي، ط2 (1402هـ).

16-ابن همام الصنعاني، عبد الرزاق بن همام بن نافع، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الهند- المجلس العلمي، ط (١٤٠٣ هـ- ١٩٨٣م).

17-أبو الوفا، أحمد، المرافعات المدنية والتجارية، دار الوفا لدنيا النشر-مصر، ط(2015م).

18-أبو زهرة، د. محمد، أجرة المحامي، العدد الأول من السنة الثانية، مصر، مجلة لواء الإسلام، رمضان 1368هـ -1949م.

19-أبو سعد، محمد شتا، قانون المحاماة، دار المطبوعات الجامعية- مصر، ط(1996م).

20-أبي السعود، محمد بن محمد العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، دار أحياء التراث العربي-بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

21-أبي شيبة، أبو بكر عبد الله، المصنف في الأحاديث والآثار، تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، دار التاج-لبنان، مكتبة الرشد-الرياض، ط1(١٩٨٩م).

22-آل سلمان، مشهور حسن، المحاماة تاريخها في النظام وموقف الشريعة الإسلامية منها، دار الفيحاء-دمشق، ط1(1987م).

23-الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي- بيروت، ط2(1985م).

24-الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الرياض-مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1(1995م).

25-البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، الطبعة الأولى، مصر: دار التأصيل -القاهرة، ط1(٢٠١٢م).

26-بخش، د. خادم حسين، المحاماة في الشريعة الإسلامية، مجمع البحوث الإسلامية-السعودية، المجلد 18، العدد الرابع لعام 1983م.

27-بريوي، د. عبد العزيز، بحوث في قواعد المرافعات والقضاء في الإسلام، دار الفكر العربي، ط1(1978م).

28-البغدادي، القاضي عبد الوهاب بن علي، المعونة في مذهب عالم المدينة، تحقيق ودراسة: حميش عبد الحق، أصل الكتاب رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة.

29-البهوتي، منصور بن يونس، كشاف القناع شرح متن الإقناع، وزارة العدل- السعودية، ط1(2000م).

30-السمرقندي، علاء الدين، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية-بيروت، ط2(1994م).

31-الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، تحقيق: بشار معروف، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط1(١٩٩٦م).

32-الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم الدّيب، دار المنهاج، ط1(٢٠٠٧م).

34-الحماد، حماد عبد الله الحماد، واجبات المحامي وحقوقه والآداب في الفقه ونظام المحاماة، المجلة القضائية، العدد الأول- محرم 1432هـ.

35-الحميري، عبد الملك بن هشام، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا - إبراهيم الأبياري، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده- مصر، ط2(١٩٥٥م).

36-الخرجي، عبد اللطيف، التنظيم المهني للمحاماة في المملكة العربية السعودية، دراسة تأصيلية مقارنة، مكتبة القانون والاقتصاد -الرياض، ط1(2013م).

37-الخرشي، أبو عبد الله محمد، شرح الخرشي على مختصر خليل، الطبعة الثانية، المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق مصر، ط2(١٣١٧هـ).

38-الخطيب الشربيني، محمد بن محمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تحقيق: علي معوض - عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية-بيروت، ط1(١٩٩٤م).

39-الخن، د. مصطفى الخن، والشربجي، علي، الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي، دار العلوم- دمشق، ط3(2012م).

40-خنين، عبد الله محمد سعد، الوكالة في الخصومة وأحكامها المهنية، بحث محكم بمجلة العدل- السعودية، العدد 15، رجب 1432هـ.

41-الخولي، البهي، الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة، دار القلم- الكويت، ط1(1984م).

42-داماد أفندي، عبد الرحمن بن محمد بن سليمان، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحُر، اعتنى بالتصحيح والترتيب: أحمد بن عثمان، تركيا: دار الطباعة العامرة-تركيا، ط1(١٣٢٨هـ).

43-الدسوقي، محمد عرفة، الشرح الكبير لشيخ الدردير وحاشية الدسوقي، مصر: دار إحياء الكتب العربية- القاهرة، بدون طبعة وبدون تاريخ.

44-رشوان، د. عبد الله رشوان، المحاماة في الشريعة الإسلامية، بحث محكم بمجلة الأمة القطرية، العدد (38) لعام (1404هـ).

45-الرملي، محمد بن أحمد بن شهاب الدين، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، دار الفكر-بيروت، ط1(١٩٨٤م).

46-الزرقا، مصطفى أحمد، فتاوى الزرقا، تحقيق: مجد مكي، دار القلم-دمشق، ط4(2010م).

47-الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه سعد، مكتبة الثقافة الدينية- القاهرة، ط1(٢٠٠٣م).

48-زيد، محمد ابراهيم، المحاماة في النظام القضائي، المركز العربي لدراسات الأمنية والتدريب- السعودية، ط1(1987م).

49-زينو، محمد جميل، تكريم المرأة في الإسلام، دار القاسم للنشر والتوزيع- الرياض، ط3(د.ت).

50-الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد الشيباني، طبعة دار إحياء التراث العربي- لبنان، ط2(د.ت).

51-السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبو داود، تحقيق: محمد عبد الحميد، المكتبة العصرية- بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

52-السرخسي، محمد بن أحمد، المبسوط، لبنان: دار المعرفة- بيروت، ط1(1993م).

53-السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط1(٢٠٠٠م).

54-السويلم، د. وفاء، عمل المرأة في المحاماة، مجلة العدل العدد (55)، رجب1410هـ.

55-السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، دار الكتب العلمية -بيروت، ط1(1983م).

56-الشافعي، محمد إدريس، الأم، دار الفكر- بيروت، ط2(1983م).

66-الشربيني، شمس الدين محمد، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر -بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

67-الشنقيطي، محمد الأمين، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لبنان: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت، ط1(١٩٩٥م).

68-الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، الدراري المضيئة شرح الدرر البهية، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1(١٩٨٧م).

69-الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد، بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي، مصر: مكتبة مصطفى البابي الحلبي- مصر، ط1(1952م).

70-الصائغ، محمد إبراهيم، دور المحامي في التقاضي وما يناط به، السعودية، مجلة العدل، لعام1430هـ.

71-الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله - عبد المحسن الحسيني، دار الحرمين- القاهرة، ط1(١٩٩٥م).

72-الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، مكارم الأخلاق، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية- دمشق، ط1(١٩٨٩م).

73-الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د عبد الله التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان- القاهرة، ط1(٢٠٠١م).

74-عزام، عبد الله يوسف، العقيدة وأثرها في بناء الأجيال، بيت المقدس- الكويت، ط1(2019م).

75-علم الدين، د. علاء، ضوابط شرعية للعمل بالمحاماة، الفاروق الحديثة- القاهرة، ط1(2005م).

76-عليش، محمد بن أحمد بن محمد، شرح منح الجليل، تحقيق: عبد الفتاح الحلو، والدكتور محمد حجي، دار الفكر- القاهرة، ط1 (1999م).

77-العمراني، يحيى بن أبي الخير، البيان في مذهب الإمام الشافعي، العمراني، تحقيق: قاسم النوري، دار المنهاج-جدة، ط1 (2000م).

78-العيني، محمود أحمد، البناية شرح الهداية، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1 (2000م).

79-القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية- القاهرة، ط2(١٩٦٤ م).

80-القرطبي، يوسف بن عبد الله، الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد الموريتاني، مكتبة الرياض- السعودية، ط2(١٩٨٠م).

81-القزويني، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية- بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

82-الكاساني، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مصر: مطبعة الجمالية، ط1(1328هـ).

83-الماوردي، علي بن محمد، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية- بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

84-المرغيناني، علي بن أبي بكر، الهداية شرح بداية المبتدي، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي-بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.

85-المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي، الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، دار الكتب العلمية- بيروت، ط1(1997م).

86-المودودي، أبو الأعلى بن أحمد حسن، نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور، دار الفكر الإسلامي الحديث، ط1(1967م).

87-النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، مطبعة التضامن الأخوي- القاهرة، ط1(١٣٤٧هـ).

89-النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط2(١٣٩٢هـ).

90-النووي، محيي الدين يحيى شرف الدين، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي- بيروت، ط3 (1991م).

91-النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه- القاهرة، ط1(١٩٥٥م).

92-اليحصبي، عياض بن موسى بن عياض، شرح صحيح مسلم إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، الطبعة الأولى، دار الوفاء للطباعة والنشر-مصر، ط1(1998م).

93-اليحيى، د. بندر بن عبد العزيز، المحاماة في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراة، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ط1(1426هـ).

94-اليوسف، مسلم محمد جودت، المحاماة في ضوء الشريعة والقوانين الوضعية، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت، ط1(2001م).

العصبية في ضوء العقيدة الإسلامية
Fanaticism in Light of the Islamic Doctrine

د. عبد الله برك بالطيور
أستاذ مشارك، قسم الدراسات الإسلامية،كلية الآداب، جامعة حضرموت
للمراسلة: abdullahboutyor@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/3/5 تاريخ القبول: 2025/5/7

الملخص:

لقد تغلغل التعصب في واقع وتاريخ الأمة الإسلامية كثيرًا، وأمثلته لا تكاد تتناهى، ففي كل زمن تبرز ألوان من التعصب؛ كالتعصب للآباء والقول بمرجعيتهم، وكالقول بعصمة الإمام، وكثير من ألوان التعصب التي ظهرت كالتعصب للرأي والمذهب. لقد دعا الإسلام إلى المساواة، ولمّ الصف، والتعارف، ونبذ الفرقة، وحث المؤمنين على الأخوة، وصفاء النفس ونقائها، والإصلاح بينهم.

هدفت هذه الدراسة إلى بيان العصبية من ناحية مفهومها، وأنواعها، وأسبابها، والآثار المترتبة عليها؛ كما بينت الدراسة موقف الإسلام من العصبية من خلال ذكر لمحه تاريخية عن نشوء العصبية، وعن المبادئ العقدية في مواجهة العصبية، والتعرف على رأي العقيدة الإسلامية في مواجهة العصبية، وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى نتائج، أهمها أن العصبية تغلب عليها الظلم، والقهر، وعدم العدل ، كما تدل على العنصرية والكراهية، ويعد منشأ العصبية من الأسرة، والبيئة المحيطة بالفرد، إلى غير ذلك من النتائج المدونة في الخاتمة.

الكلمات المفتاحية:
- العصبية
- العقيدة الإسلامية

ABSTRACT:

Fanaticism has been largely permeated in the reality and history of the Islamic nation, and its examples are almost infinite. In every era, forms of fanaticism emerge, such as fanaticism for forefathers and the claim of their authority, as well as the claim of the trustworthiness of the Imam. Many other forms of fanaticism have emerged, such as fanaticism for opinions and doctrines.Islam calls for equality, unity, mutual understanding, and the rejection of division. It also urges believers to embrace brotherhood, purity of soul, and reconciliation among themselves. This study aimed at clarifying fanaticism in terms of its concept, types, causes, and consequences. It also manifested Islam's attitude towards fanaticism by providing a historical overview of its emergence, the doctrinal principles in confronting fanaticism, and identifying the Islamic faith's attitude towards confronting fanaticism. Through this study, the researcher reached several conclusions, the most important of which is that fanaticism is dominated by injustice, oppression, and unfairness. It also indicates racism and hatred. Further, it concludes that fanaticism originates from the family and the environment surrounding the individual, along with other findings documented in the conclusion.

Key Words:
- Fanaticism
- Islamic doctrin

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فالحمد لله القائل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾[1].

والقائل سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴾[2].

والقائل ﷺ: «دعوها فإنها منتنة» رواه البخاري ومسلم.

فمن حكمة الله تعالى أن وضع الاختلاف بين الناس في ألوانهم، وأعراقهم، ومشاربهم حتى في طريقة تفكيرهم، وطريقة حياتهم اليومية، وهو يعلم سبحانه أنه بذلك يعطيهم الفرصة لكي يعمروا الأرض ويُقيِموا بها، ويستفيد كل واحد من الآخر في قيام الحضارات البشرية المتنوعة، ولكن وفق قواعد وأسس تمنع الفرد والجماعة من التعدي على أفراد وجماعات أخرى، لعل من أخطر هذا العدوان ما يعرف بالعصبية.

ويبدو أن المتأمل في وضع العالم قبل بعثة النبي ﷺ ليجد كيف كان الناس أمة متفرقة لا تكاد تنتهي حرب إلا قامت أخرى، وببعثة النبي ﷺ إلى الناس جميعًا، أبيضهم وأسودهم، وكبيرهم وصغيرهم، وقويهم وضعيفهم، وسيدهم وخادمهم، انتشر الإسلام في أنحاء الأرض تحت لواء عدالة، وسماحة، ووسيطة الإسلام بعيدًا عن العصبيات الجاهلية.

وقد وقع التعصب في تاريخ الأمة الإسلامية كثيرًا وأمثلته لا تكاد تتناهى، ففي كل زمن تحدث ألوان من التعصب؛ كالتعصب للآباء والقول بمرجعيتهم، وكالقول بعصمة الإمام، وكثير من ألوان التعصب التي ظهرت كالتعصب للرأي والمذهب، والقول بآراء الأشخاص والمذهب دون الرجوع إلى الكتاب والسنة، فتجد الرجل يوالي من يقول بمذهبه ورأيه، ويعادي من يخالفه.

لقد دعا الإسلام إلى المساواة، ولمّ الصف، والتعارف، ونبذ الفرقة، قال تعالى: : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾[3]، وحث المؤمنين على

الأخوة، وصفاء النفس ونقائها، والإصلاح بينهم، فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[4]، وحذر الإسلام من العصبية عندما وصفها بأنها حمية الجاهلية، وربط فعلها بأفعال الكفار دلالة على قبحها وضررها، قال تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ﴾[5].

وجاء الوعيد الشديد في السنَّة النبوية عند ذكر من مات تحت عصبية، فعن جندب بن عبد الله البجلي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتل تحت راية عمية، ويدعو عصبية، أو ينصر عصبية فقتلته جاهلية»[6].

والتنشئة الإسلامية على أسس الإسلام وقواعده هي ما تجعل الإنسان يتجه الاتجاه الصحيح بسلوكه الطريق الصائب نحو أخيه، ونحو المجتمع الذي يعيش فيه، وبالانسلاخ عن تعاليم الأمور التي تصيب المجتمعات؛ كالظلم سوى ظلم الأفراد، أو القبيلة للقبيلة الأخرى، والرجل للمرأة، أو أهل مذهب لمذهب آخر، بفرض الرأي وغيرها من الأمور التي تولد العصبية.

ويمكن القول: إن بوادر العصبية عادت في هذا العصر بظهور مفهوم الطبقية والقوة المنفردة للدول المتقدمة على النامية منها، وكذلك العمل على طمس الهوية الإسلامية، وما يستخدمه الغرب من طرق لتظهر العصبية لتدمير هذه المجتمعات الإسلامية، وتشتتها والنيل منها.

والعقيدة الإسلامية تنبذ هذه الأشياء، وتساعد على القضاء عليها بتقديمها الحلول التي بإمكانها القضاء على هذه الظاهرة الخطيرة.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة فيما يأتي:

أولاً: تقديم الحلول التربوية والشرعية المتزنة؛ لأن التربية تعايش الواقع الملموس الذي يعيشه الفرد داخل منظومة المجتمع، ومن هنا تقدم هذه الدراسة مشكلة العصبية من خلال رؤية تربوية إسلامية عقدية لمواجهه تلك المشكلة.

ثانياً: يعاني المجتمع المسلم في الوقت الحالي من دعوات صريحة عبر وسائل التقنية الحديثة التي تدعو إلى الفرقة والعنصرية، فالمتأمل في القنوات الحديثة يسمع ويرى التفاخر والتباهي بالأنساب والقدح في الجماعات الأخرى، أو التقليل منها مما يدعو للعصبية، وهذا الأمر مما دعاني إلى بحث هذه القضية للتوصل إلى حلول لها.

ثالثاً: أن إبراز بعض ما وصلت إليه التربية الإسلامية من كمال المصدر الذي ينبع من كتاب الله، وسنَّة رسوله ﷺ من الحلول، مقابل ما عرضته الفلسفات الغربية لمشكلة العصبية ليست إلا قليل مما في التربية الإسلامية من كثير.

رابعاً: تفيد هذه الدراسة التربويين والمهتمين بالتعليم في وضع تصور لمواجهة العصبية، وتوضيح آثارها وأضرارها الاجتماعية.

منهج الدراسة:

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي بوصف ما هو كائن وتفسيره، وهو يهتم بتحديد الضرر، والعلاقات التي توجد بين الوقائع. كما يهتم أيضًا بتحديد الممارسات الشائعة السائدة، والتعرف على الاتجاهات والمعتقدات لدى الأفراد والجماعات.

واستخدام هذا المنهج الوصفي بهدف متابعة ووصف ظاهرة العصبية ووضعها في المجتمع، وربطها بما تميزت التربية الإسلامية من طرق وحلول لمحاربة العصبية ووضعها وإظهارها من خلال العقيدة الإسلامية.

صعوبات البحث:

1. من الصعوبات التي واجهها الباحث في أثناء كتابة هذا البحث قلة المراجع والمصادر.
2. عدم توافر ماندر من المراجع في المكتبات إلا اليسير منها.
3. أن موضوع العصبية موضوع واسع جدًا ويحتاج إلى جهد كبير جداً ومزيد من العناء.

أهداف البحث:

يستهدف هذا البحث الأمور الآتية:

1. بيان العصبية من حيث (المفهوم – الأنواع – الأسباب – الآثار).
2. التعرف على موقف الإسلام من العصبية من خلال ذكر لمحة تاريخية عن نشوء العصبية، وبيان ما ورد من آيات من القرآن الكريم، وأحاديث الرسول ﷺ.
3. إيضاح الأسس العقدية التي تقضي على العصبية.
4. التعرّف على حكم العقيدة الإسلامية في العصبية.

تساؤلات البحث:

1. ما العصبية؟

2. ما موقف الإسلام من العصبية؟

3. ما مبادئ العقيدة الإسلامية التي تدعو لنبذ العصبية؟

4. ما دور العقيدة الإسلامية في مواجهة العصبية؟

خطة البحث:

وتحتوي على ثلاثة مباحث وخاتمة:

ويتضمن مبحثان:

المبحث الأول: العصبية (الظهور).

المطلب الأول: مفهوم العصبية.

الفرع الأول: العصبية في اللغة.

الفرع الثاني: العصبية في الاصطلاح.

الفرع الثالث: بعض المعاني المرتبطة بالعصبية.

المطلب الثاني: تاريخ ظهور العصبية:

الفرع الأول: العصبية عند اليهود.

الفرع الثاني: العصبية عند النصارى.

الفرع الثالث: العصبية عند اليونانيين.

الفرع الرابع: العصبية عند الفرس.

الفرع الخامس: العصبية عند العرب في الجاهلية.

المبحث الثاني: أسباب العصبية وأنواعها.

المطلب الأول: أسباب العصبية ودوافعها:

الفرع الأول: هل العصبية فطرية أم مكتسبة؟

الفرع الثاني: النظريات المفسرة للعصبية.

المطلب الثاني: أنواع العصبية:

الفرع الأول: العصبية القبلية.

الفرع الثاني: العصبية القومية.

الفرع الثالث: العصبية ضد اللون.

الفرع الرابع: عصبية الجنسية الوطنية.

الفرع الخامس: العصبية الحزبية.

الفرع السادس: العصبية الدينية والمذهبية.

الفرع السابع: العصبية الطبقية.

المبحث الثالث الأسس العقدية في محاربة العصبية.

المطلب الأول: أسس القرآن الكريم العقدية في محاربة العصبية.

المطلب الثاني: أسس السُّنة النبويَّة العقدية في محاربة العصبية.

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.

المبحث الأول

العصبية (المفهوم – الظهور)

المطلب الأول: مفهوم العصبية

الفرع الأول: العصبية في اللغة:

ورد في معجم تهذيب اللغة أن العصبية هي أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبته، والتأليب معهم على من يناوئهم ظالمين كانوا أو مظلومين، وقد تعصبوا عليه إذا تجمعوا، واعصوصب القوم إذا اجتمعوا، فإذا تجمعوا على فريق آخرين قيل: تعصبوا على القوم الآخرين[7].

أما في لسان العرب فذكر أن العصب عصب الإنسان والدابة، وهي أطناب المفاصل التي تلائم بينها وتشدها، وانعصب أي اشتد، والعصب الطي الشديد، وعصب الشيء يعصبه عصبًا طواه ولواه، وقيل شره. وعصبية الرجل بنوه وقرابته لأبيه، والعصبية الذين يرثون من كلالة، ويقال: عصب القوم بفلان أي: استكفوا حوله[8].

وأما القاموس المحيط فذكر أن العصبة بالضم من الرجل، والخيل، والطير ما بين العشرة إلى الأربعين، والعصابة بالكسر ما عصب به؛ كالعصابة والعمامة التي توضع على الرأس[9].

وأما مختار الصحاح، ففيه العصبة واحد العصب، والأعصاب هي أطناب المفاصل، يقال: عصب اللحم بالكسر، أي كثر عصبة، واعتصب اشتد، والمعصوب الشديد اكتناز اللحم، والعصب الطي الشديد، ورجل معصوب الخلق، وجارية معصوبة حسنة العصب أي: مجدولة، والمعصوب في لغة هذيل الجائع، والذي عصبته السنون أكلت ماله، والتعصب من العصبة، وتعصب أي: شد العصابة، والعصب ضرب برد اليمن، ومنه قيل للسحاب كاللطخ عصب، والعصاب الغزال، والعصابة هي العمامة وكل ما يعصب به الرأس، وقد اعتصب

بتاج العمامة واعصوصب اليوم أي اشتد، وعصبة فخذ الناقة لتدر، وناقة عصوب لا تدر حتى تعصب، واسم الحبل الذي تعصب به عصاب، وعصبت الشجرة إذا ضمت أغصانها، ثم ضربتها لتسقط أوراقها وحتى يصلوا إلى أصلها ليقطعوها، وعصب الريق بفيه إذا يبس، وعصب الأفق إذا احمر، وعصب الكبش عصبًا إذا شدت خصيتاه حتى تسقط من غير نزعهما، والعصب في العروض تسكين اللم من مفاعلتن، وينقل إلى مفاعل[10].

وأما في قاموس فاكهة البستان فقد وردت العصبية من لفظ عصب، فالعصبية والتعصب وحقيقتهما الخصلة المنسوبة إلى العصبة.

فإذا قُلْتَ: تعصب الرجال، فكأنك قلت: أي من نفسه هذه الخصلة، ويقال نبض منه عرق العصبية أي ثارت به العصبية، وهاجت به نفسه[11].

الفرع الثاني: العصبية في الاصطلاح:

تنوعت آراء العلماء والمختصين في بيان معنى العصبية قديمًا وحديثاً، وهنا حاول الباحث أن يبين معنى العصبية عند بعض من كتب فيها أو أشار إليها، وممن أشار إلى العصبية إلى التعصب (ميلنر) إذ حدد العناصر الآتية لتعريف العصبية والتعصب، وهي:

1. أنها ظاهرة تنشأ بين الجماعات.
2. أنها توجه سلبي.
3. أنها اتجاه.

وعرف (ميلنر) الاتجاه التعصبي والتعصب بأنهما استعداد للاستجابة للجماعات الأخرى، ويتميز بعدم المنطقية وعدم العدالة، ويصاحب ذلك أفكار جامدة، وهي إسناد سمات مفترضة عن جماعة كاملة إلى كل فرد فيها[12].

وتعرف العصبية أيضاً بأنها اتجاه عرقي يتسم بعدم التفضيل، في حين يرى آخرون أنها اتجاه سلبي نحو جماعة عنصرية أو دينية أو قومية، وهي اتجاه انفعالي متصلب نحو جماعة من الأشخاص[13].

وهذه التعريفات السابقة ذكرها علماء النفس والاجتماع الغربيون، وأود أن استعرض بعضا من آراء علماء المسلمين في تعريف العصبية، ومنها:

1. من يرى أن العصبية هي الميل، ومحل فريق أو حزب ومحبته بدون مراعاة لمصلحة الجموع، والأسباب اجتماعية يحب الإنسان أسرته ويختص عشيرته بعونه ومساعدته، وكثيراً ما يكون هذا الحب، أو تلك المساعدة ضد مصالح الآخرين[14].

وهذا التعريف حصر العصبية في الأسرة والعشيرة معتمدًا على المعاجم اللغوية ولم يتوسع في مفهوم العصبية.

2. وعرفها آخرون بأنها: "النعرة على الجنس، ومرجعها ربط النسب، والاجتماع في منبت واحد، كذلك توسع أهل العرف فيها، فأطلقوها على قيام الملتحمين بصلة الدين لمناصرة بعضها بعضًا"[15] ومن ثم فقد أضيفت العصبية الدينية كمعنى من معاني العصبية.

3. وعرف بعض المتأخرين التعصب بأنه: "شيمة من شيم الضعف، وخلة من خلل الجهل، يبتلى به الإنسان فتعمي بصره وتغشى عقله، فلا يرى حسنًا إلا ما حسن في رأيه، ولا صوابًا إلا ما ذهب، أو من يتعصب له"، وسواء كان تعصب المتعصب لرأي نفسه، أو لرأي عالم مجتهد، أو لرأي إنسان ليس أهلاً للإمامة، وإن كان إمامًا في نظر المتعصب، أو كان لجماعة، أو لطائفة فكل ذلك من ألوان التعصب[16].

4. وقيل إن العصبية: أن يدعو الرجل إلى نصرة عصبة، والتألب معهم على من يناوبهم ظالمين أو مظلومين، ومنها الممدوح والمذموم، فالممدوح التي تحث على الحق ونصرة المظلومين، والمذموم، كما في حديث الرسول ﷺ: «أن تعين قومك على الظلم» هذا المعنى هو ما ذهب إليه أبن خلدون[17].

ومن هنا أرى من خلال المعاني المتقدمة للعصبية أن مفهومها يشمل المعاني الآتية:

1. أنها تصدر من الفرد ضد الجماعة أو العكس من الجماعة ضد الأخرى.
2. أن العصبية في الغالب يغلب عليها الظلم، والقهر، والجور
3. أن مفهوم العصبية والذي كان يعرف التفاف الشخص حول قرابة نسب قد توسع مع التطور الذي حصل للبشرية، فلم يعد مرتبطًا بالعشيرة، والقبيلة؛ بل توسع ليشمل الجوانب الأخرى؛ كالطبقية الاجتماعية، والجنس، والعرق، والدين وغير ذالك، وأي أمر يحصل فيه اجتماع للفكرة، أو أمر معين.

الفرع الثالث: بعض المعاني المرتبطة بالعصبية:

وهناك بعض المعاني التي يتداولها الناس لها ارتباط بالعصبية، ومن أهمها:

1. العنصرية:

العنصر لغة: الأصل، ويقال: هو لأم العنصر أي الأصل، قال الأزهري: "العنصر أصل الحسب"[18].

ويمكن تعريفها بأنها: «أي اتجاه، أو سلوك يوجه نحو شخص معين، أو مؤسسة ينتمي إليها هذا الشخص، بناء على لون بشرته» لذلك يمكن أن توجد (النزعة العنصرية) على مستوى الفرد، وعلى مستوى مؤسسة معينة[19].

2. التحيز:

التحيز في اللغة: يراد به التلوي والتقلب[20]، ويطلق على شخص يميل لمجموعة، أو أفراد أنه شخص متحيز لهم، وهي من الألفاظ المتداولة بين الناس.

3. الحميّة:

الحميّة مما جاء في معناها قول الرجل: حميت القوم حماية، وحمى فلان أنفه، ويطلق أيضًا على الرجل يحمي أصحابه في الحرب، وهم أيضًا الجماعة يحمون أنفسهم[21]، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴾[22].

وهنا اللفظ القرآني للحمية يدل على العصبية لارتباطها بالحالة العصبية، والارتباط بالجماعة حتى ولو كانت على الباطل، كما فعل كفار قريش عندما تعصبوا لجاهليتهم، ولما كان عليه آباؤهم.

4. الغلو:

الغلو لغة: مما جاء في قدر ما يجب وغلا في الدين، والأمر يغلو غلوًا: جاوز حده وفي التنزيل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ ﴾[23].

وقد عدّ بعض الباحثين العصبية نوعًا من أنواع الغلو لما يحصل فيها من التشدد، والبعد عن الحق.

5. التمييز:

التمييز في اللغة يأتي بمعنى عزله وفرزه، وتميز واستماز، فضل بعضه على بعض[24]، ويعد مفهوم التميز من المعاني الدالة على العصبية إذ يعني هذا المفهوم معاملة الآخرين معاملة متحيز بأسلوب فظ، واستعلاء، ولامساواة، والذي يفصل التعصب عن التميز أن التعصب نزعة داخلية نفسية، والتميز سلوك خارجي، وهو من التفاعل الاجتماعي[25].

وهذه المعاني السابقة يستخدمها البعض في التعبير عن العصبية، فالعنصرية إذا عُدَّ الفرد أنه أفضل من غيره في عرقه وأصله فهي عصبية، والتحيز لفئة مع إقصاء الآخرين يعد من العصبية، والحمية إذا حصل فيها فعل الجاهلية من التفاخر بالأنساب، وعمل أفعال يظن منها أنه أو من حوله من أتباعه هم الأفضل فتلك عصبية، والغلو إذا ظن الفرد أن ذلك المنتمي إليه أفضل، ولا يرى غيره، فتلك عصبية، والالتفاف حول مجموعة، وإبعاد الآخرين عصبية.

المطلب الثاني: تاريخ ظهور العصبية

لم تكن العصبية وليدة العصر بل هي قديمة قدم الإنسان، وقد أشار القرآن الكريم إلى بداية ظهور العصبية، فإبليس وضع اللبنة الأولى للعصبية عندما رفض امتثال أمر الله الخالق ﷻ بسبب حسده لآدم عليه السلام، وظن أن الله تعالى فضل آدم عليه السلام عليه؛ قال تعالى: ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ۖ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْعَالِينَ ﴿٧٥﴾ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ ۖ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿٧٦﴾ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴾[26]، وقال تعالى: ﴿ قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴾[27].

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآيات عن إبليس: "كأنه امتنع عن الطاعة لأنه لا يؤمر الفاضل بالسجود للمفضول، أنا خير منه فكيف تأمرني بالسجود له، ثم بين أنه خير منه لأنه خلق من نار، والنار أشرف مما خلقته منه، وهو الطين فنظر اللعين إلى أصل العنصر، ولم ينظر إلى التشريف العظيم، وهو أن الله تعالى خلق آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، وقاس قياسًا في مقابله نص «فقعوا له ساجدين» فشَّد من بين الملائكة، ودعواه أن النار أشرف من الطين من شأنه الرزانة، والحلم، والاناة، والتثبيت وهو محل الزيادة والإصلاح، والنار من شأنها الإحراق، والطيش، والسرعة"[28].

ومن هنا كانت البداية الفعلية للعصبية من قبل إبليس، لأنه حسد آدم عليه السلام، وتعصب لعنصره لأنه رأى أن خلق النار أفضل من خلق الطين، ولم تقف العصبية عند هذا من تعصب إبليس ووضعه اللبنة الأولى للعصبية، فقد ظهرت بوادر العصبية عن الأمم السابقة، وسنعرض فيما يأتي بداية ظهور العصبية عند الأمم السابقة.

الفرع الأول: العصبية عند اليهود:

عرف اليهود منذ القدم بعصبيتهم واحتقارهم للشعوب الأخرى، وقد كانت بداية عصبيتهم عند ما حرفوا كتابهم التوراة على أيدي الكتبة اليهود إبان فترة السبي البابلي بين عامي (586-538م) ، ويرجع تحريف اليهودية إلى أن اليهود حين رأوا في أثناء الأسر في بابل العراق إدبار الدنيا عنهم بزوال ملكهم، وخشيتهم إقبالها على بني عمومتهم العرب نسل إسماعيل عليه السلام؛ كما جاء في التوراة الأصلية حيث تحوي على آبار عن

الإسماعيليين العرب، وعلى رأسها البشرية ببعثة محمد ﷺ، لقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ ﴾ [29]، فرأوا أن يحتفظوا بكيان مستقل إلى الأبد، إذ شكلوا لجنة العلماء برئاسة إله عزرا الوراق، وتضمن ما كتبه العلماء لمبادئ العصبية والعنصرية المقيتة؛ ومنها أن الله تعالى إله واحد فقط، وليس للعالمين، وأن شريعة التوراة هي لبني إسرائيل فقط، وأن النبي المنتظر الذي أخبر عن مجيئه أنبياء بني إسرائيل عليهم السلام هو من بني إسرائيل، لا من بني إسماعيل العرب، وأن الله تعالى اختار العنصر اليهودي وحدة دون سائر العناصر البشرية التي يخلقها الله من غير اليهود[30]، ومن فلسفتهم المعروفة قولهم أنهم شعب الله المختار.

ومن معتقداتهم وصفهم غير اليهود أنهم بمنزلة الحيوانات، وأنهم مسخرون لخدمتهم، وأن اليهودي أفضل الأجناس في الإطلاق.

الفرع الثاني: العصبية عند النصارى:

نجد أن النصرانية متأثرة باليهودية، فالإنجيل الذي عند النصارى وثيق الصلة بالعهد القديم عند اليهود، وقد قامت الديانة النصرانية في بدايتها على مبادئ تدعو للمحبة للإنسان والتساوي بين البشر، وإلى هدم مظاهر التعصب والعنصرية التي كانت سائدة بين الشعوب، وحدث التغيير بمرور الزمن، إذ أقرت الديانة النصرانية التي جاء بها أصحاب الأناجيل إضافة إلى ما جاء به بولس، وبطرس فلم تحاول إلغاء الرق، بل عمدت إلى إبقائه رضًا لطبقة السادة، والطبقة الحاكمة، وجعلت طاعة هذه الطبقة دينًا ملتزمًا كطاعة المسيح الرب.

وقد قُسم الناس في المجتمع النصراني إلى ثلاث طبقات، هي:

1. طبقة رجال الدين:

وهم طبقة المصلين، وقد وجد التفاوت الطبقي بين القساوسة وبين الرهبان في المستوى الاجتماعي، فمنهم طبقة أبناء أسياد ونبلاء يعيشون في رفاهية، وبين رجال دين، وضعفاء قائمون على الخدمة الروحية في الأرياف، وأكثرهم من أبناء الفلاحين.

2. طبقة المحاربين:

وهم من أسند إليهم الدفاع عن البلاد، ولا يقبل في هذه الطبقة إلا من يملك المال، والأسلحة، ومن يملك الخدم والعبيد، وازدادت العصبية في هذه الطبقة عندما كان الفرسان التي كانت في البدء مفتوحة الأبواب للأغنياء فقط، ما لبثت أن أقفلت، وأسست طبقة وراثية تعتمد على النسب وحده، فورث

أبناء الفرسان صفة الفروسية، وحق لهم دون غيرهم من الناس عندما يبلغون أشدهم في القوة الانخراط في فئة اختصاصي الحرب، وفي خوض المعارك.

3. طبقة الفلاحين:

وهذه الطبقة مهمتها في خدمة الطبقتين: رجال الدين والمحاربين، ومهمتهم القيام بالزراعة، وفُرِض عليهم سيد يحميهم ويقودهم ويعاقبهم، وهم للأعمال الشاقة والمتعبة.

كذلك وجد في المجتمع النصراني طبقات متنوعة تدل على مدى العصبية، والقسيم العنصري الذي عاشوا فيه، فكان منهم الطبقة العليا من الأمراء والنبلاء، والطبقة الوسطى من المثقفين، ثم الطبقة الدنيا من العبيد.

الفرع الثالث: العصبية عند اليونانيين:

ظهرت النزعة العصبية والعنصرية عند اليونانيين من خلال نظرتهم إلى الشعوب القريبة منهم، فكانوا ينظرون إلى الرومان والفرس أنهم همج برابرة، وحيوانات متوحشة لا نصيب لها في الإنسانية، ويرجع ذلك إلى انتصارات ملوك اليونان على ملوك الفرس منذ زمن الإسكندر المقدوني، وإلى سيطرة اليونان الثقافية على الشعوب الرومانية.

وقد كان من روافد هذه العصبية المقيتة عند اليونان التعصب لقرابة النسب، لأن الشعب اليوناني يعد نفسه أنقى الشعوب، وأنه ذو مميزات جسدية تختلف عن غيرهم من الشعوب، ولذلك احتكر بعضهم المهن، والوظائف المميزة، وترك الوظائف الوضيعة في أعين الناس للبسطاء، وأصحاب العرقيات المحتقرة في اليونان.

ويرى البعض كذلك أن وجود الفلاسفة قد أسهم في تقسيم الناس، وسيادة الفكر العصبي العنصري بين الناس، فهذا أفلاطون من كبار فلاسفة اليونان قسم الناس في مدينته الفاضلة إلى طبقات، جعل الطبقة الدنيا هي التي لا يملك أفرادها أموالاً خاصة تفوق قيمة نصيبهم من الأرض، والطبقة الثانية هي التي لا يملك أفرادها أموالاً خاصة أكثر من ذلك، وأقل من ضعف قيمة الأرض[31].

كذلك تقسيم الناس إلى طبقات أسهم أيضاً في وجود العصبية المقيتة، فقد كان تقسيم على ما يأتي:

الطبقة الأولى: الأثرياء: وهم الأكثر ثراء، ويملكون الكثير من الأراضي.

الطبقة الثانية: الفرسان: وهم من يملكون الخيول، والأسلحة، والعبيد.

الطبقة الثالثة: الزيوجيتاي: وهم من يملكون مساحة من الأرض، تكفي لحرثها ثوران فقط لصغر مساحتها.

الطبقة الرابعة: الثيتيس: وهي أكبر الطبقات فقرًا، وتضم العمال، وصغار المزارعين.

الفرع الرابع: العصبية عند الفرس:

عرف الفرس منذ القدم النظام الطبقي، وهو الذي يعد من أهم أنواع العصبيات وأشدها، ومن أشهر التوزيع الطبقي عند الفرس أنه صنف الناس أربع طبقات:

1. الطبقة المقاتلة: تهتم بالحرب، وشؤونه.
2. طبقة الفقهاء: هم أهل العلم.
3. طبقة الكتاب والصناع والحراثين: وهم أصحاب الحرف؛ كالبناء، والبقال، والزراع.
4. طبقة الخدم: وهم الذين يقومون على الخدمة.

كان التميز بين الطبقات واضحًاْ في الملبس، والمسكن، والمركب، وفي كل نواحي الحياة، وكانت الأكاسرة ملوك فارس يدَّعون أنه يجري في عروقهم دم إلهي، وكان الفرس ينظرون إلى الأكسرة أنهم آلهة، ويعتقدون إن في طبيعتهم شيئاً علوياً مقدساً، فكانوا ينشدون الأناشيد بألوهيتهم، ويرونهم فوق القانون، وأنهم الانتقاد، وفوق البشر لا يجري اسمهم على لسانهم، ولا يجلس أحد مجالسهم، ويعتقدون أن لهم حقًّا على كل إنسان، وليس لإنسان حق عليهم، وأن ما يعطونه من فضول أموالهم، وفتات نعيمهم إنما هو صدقة وتكرم من غير استحقاق، وليس لإنسان قبلهم إلا السمع والطاعة، وخصوصاً بيت معين وهو البيت الكيالي، فكانوا يعتقدون لأفراده وحدهم الحق أن يلبسوا التاج، ويجنوا الخراج، وهذا الحق ينتقل إليهم كابراً عن كابر، وابنًا عن جد، ولا ينازعهم في ذلك إلا ظالم.

كذلك اعتقادهم في البيوتات الروحية، والأشراف من قومهم أنهم فوق العامة في طينتهم، وفوق مستوى الناس في عقولهم ونفوسهم، ويعطونهم سلطة لاتعطى حد سواهم، ويخضعون لهم خضوعاً كاملاً، ولذلك يقال عن المجتمع الفارسي أنه كان مؤسسًا اعتبار النسب والحرف، وكان بين طبقات المجتمع هوة واسعة، وكانت الحكومة تحضر على العامة أن يشتري أحد منهم عقاراً لأمير وكبير، كان من قواعد الساسة الساسانية أن يقنع كل واحد بمركزه الذي فتح له ولا يستشرف لما فوقه، ولم يكن لأحد أن يتخذ حرفة غير الحرفة التي خلقها الله لها[32].

الفرع الخامس: العرب في الجاهلية:

لم يكن حال العرب في الجاهلية قبل الإسلام بأفضل حالاً من غيرهم من الأمم، فقد ظهرت العصبية فيهم، وازدادت، وكثرت، وبلغت حدًا لا يطاق معه العيش، فلم يكونوا مثل الأقوام الآخرين، كاليهود

والنصارى لهم كتب سماوية يرجعون إليها، ويتنورون بنورها؛ بل كانوا عباد أصنام فشا فيهم الجهل، مما جعل الأقوام الآخرين ترميهم بالأمية، والبساطة؛ كما قالت اليهود عنهم في القرآن الكريم: ﴿ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[33].

والعرب قسمهم المؤرخون ثلاثة أقسام بحسب سلالاتهم ،وهم:

1. العرب البائدة: وهم العرب القدماء الذين لم يمكن للباحث الحصول على تفاصيل كافية عن حياتهم مثل عاد وثمود وغيرهم.
2. العرب العاربة: وهم القحطانيون المنحدرون من صلب يعرب بن يشجب بن قحطان.
3. العرب المستعربة: وهم العدنانيون من صلب ومن نسله إسماعيل عليه السلام.

والعرب في جزيرة العرب كانوا عبارة عن قبائل متعددة، والقبيلة هي: البيت، والوطن للفرد، وهم في نزاع دائم مع غيرهم من القبائل، يغزو بعضهم بعضاً، ويستولون على رجال بعضهم، ونسائهم فيكونوا أرقاء، وكان لهم أسواق يباع فيها الرقيق[34].

والعصبية عند العرب نوعان: عصبية الدم، وعصبية الانتماء، فعصبية الدم هي أساس القرابة في البيت الواحد، وعصبية الانتماء تكون إلى أب بعيد، أو جد مشترك من نسله تكونت القبيلة والقبائل المنتمية إليه، وكانت القبائل جنسيتها جنسية النسب من انتماء إليها بنسب كان منها، ومن لم يمتَّ إليها نسبها عُدَّ غريباً فلا تشمله العصبية.

ومما عرف عن العرب في الجاهلية النظام الطبقي، فكان المجتمع العربي يتألف من طبقات تأثرت في تشكيلها بالحالة الاقتصادية، والمكانة الاجتماعية، والأصل الذي ينتمي إليه أصحاب كل طبقة، فكان هناك الأحرار أبناء القبيلة الأصليون، وكانوا يمثلون الطبقة العليا، فإذا ارتكب أحدهم إثماً، أو جر على قبيلته وبالاً، كان كل أفراد القبيلة يتضامنون لنصرته ظالماً كان، أو مظلوماً.

وكان أصحاب الطبقة العليا هم أصحاب الأموال الذين تتركز في أيديهم الثروات الطائلة، فمنهم: السادة، والتجار، وأصحاب الإقطاعيات الكبيرة في المدن والمناطق القابلة للزراعة والرعي، وكانوا يملكون القدر الكبير من المواشي، وقد أثار التغلغل المادي في نفوس أصحاب هذه الطبقة، وظهرت آثار ذلك في الديات إذ كانت دية الحر الشريف من الخمسمائة إلى الألف من الإبل، وكانت دية غيره من الطبقات الأخرى تصل إلى نصف قيمة دية الحر العريق.

وكان لكل قبيلة الطبقة الدنيا وهم السواد الأعظم من الفقراء المعدمين والأرقاء، فكان لكل قبيلة من العبيد السود، والبيض، والمولدين، فهم القوة المنفذة لرغبات السادة في الصحراء، وكانوا محرومين من كافة حقوقهم، بل عملوا بالحرف التي كان العرب يأنفها العرب ويزدرونها، فمنها: الحجامة، والنجارة، والحدادة وغيرها، وكان السادة العرب لا يطعمون العبيد، وإنما يأكلون بعد الضيوف لأنهم يرونهم في مرتبة أقل منهم.

المبحث الثاني

أسباب العصبية وأنواعها

المطلب الأول: أسباب العصبية وأنواعها

الفرع الأول: هل العنصرية فطرية أم مكتسبة:

يمكن القول: إنه لا يوجد أي دليل فسيولوجي أو نفسي على وجود غريزة تسمى التعصب أو العصبية أو أنه فطري، ولكن هناك استعداداً للتعصب، وأما اتجاه الشخص نحو جماعة معينة فهو أمر مكتسب، وهو اتجاه نحو المعايير، والقيم الاجتماعية التي يتعلمها الأطفال من والديهم، ومعلميهم، ووسائل الإعلام.

فالعصبية تولد في المجتمعات التي تنمو فيها تناقضات اجتماعية كبيرة، ولا سيما تعدد الطبقات الاجتماعية، وتعدد الأديان والمذاهب، وتؤدي الأفكار والآراء التعصبية في ذلك دورًا بارزًا، ويدعم ذلك كله وجود عوامل مؤثرة، كالفقر والتمييز، وما ينمو مع الشخص مع مرور السنين، فليس من المعقول أن يولد الشخص فيصبح متعصبًا إلا إذا وجد في بيئته ما يدعو إلى العصبية والتعصب سواء من والديه، أو من نشأ وترعرع بينهم، وذلك لقول النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «ما من مولود إلا ويولد على الفطرة، فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء»[35].

ففي هذا الحديث تأكيد على أن التربية التي يتلقاها الإنسان، والظروف التي يعيشها هي التي تشكل شخصيته، ومن ضمنها هل يصبح متعصبًا أو متسامحاً؟

ومما يؤكد أن العصبية مكتسبة أن الطفل الذي يولد في المجتمع القبلي ينشأ ونظام العصبية يحكم سلوكه، ويوجه إرادته و عقله، أما إذا نقل في مرحلة الفطرة إلى مجتمع معتدل ينشأ فيه، فأنه يحمل في نظام وقيم هذا المجتمع الخير تماماً كسائر الأطفال فيه.

الفرع الثاني: النظريات المفسرة للعصبية:

ومن ذلك سنذكر منها خمسة أنواع كالآتي:

1. نظرية الإحباط:

ظهرت هذه النظرية عند علماء النفس خصوصاً أصحاب مدرسة التحليل النفسي، ويقصد بالإحباط بصفة عامة حالة عدم إشباع الدوافع لوجود عوائق معينة، أو لعدم توفر الهدف الذي يؤدي الحصول عليه إلى الإشباع، وهذه النظرية يمكنها أن تفسر عمليات الأخذ بالثأر المنتشرة بين القبائل العربية قديماً وحديثاً.

2. نظرية الصراع الواقعي بين الجماعات:

تقوم هذه النظرية على افتراض أنه حينما يحدث صراع وتنافس بين جماعتين نتيجة أي عوامل خارجية، فان هاتين الجماعتين تهدد كل منهما الأخرى، إلى أن تتكون مشاعر عدائية بينهما، ومن عوامل وجود الصراع بين الجماعات العامل الاقتصادي، غالب أشكال التعصب ضد السود نشأت من قبل البيض الفقراء، قبل أن يتحسن وضع السود الاقتصادي ويحصلوا على وظائف أفضل، وكذلك العدوان الناتج من وجود أشكال مختلفة من الاتجاهات التعصبية[36].

3. نظرية الصراع بين الريف والحضر:

تقوم هذه النظرية على أساس افتراض أن أشكال التعصب المختلفة تنشأ عن الخوف التقليدي، والعداوة المتبادلة بين قاطني الريف والحضر، بناء على ما لدى كل منهما من توقعات عن الآخر، وتختلف الحياة في الريف عن الحياة في المناطق الحضرية، وتتميز الحياة في الريف بالبساطة، والتماسك الاجتماعي، والاهتمام بالزراعة، في حين تقوم الحياة في الحضر على التنوع الاقتصادي، ويختلف المجتمع الريفي عن المجتمع الحضري من ناحية تحديد الطبقات فيه، فالكل يعرف كيف يتعامل مع الأهم منه، والأقل منه، أما في المدينة كاملة التحضر فتقل التفرقة كثيرًا بين الغني والفقير، والعالم والجاهل، وفي الريف ترتبط أهميته بأهمية الأسرة، أما في المدينة فلا تكاد تكون هناك علاقة بين أهمية الأسرة، وأهمية الفرد، وذلك للتنوع السكاني فيه[37].

4. نظرية الحرمان النسبي:

تدل هذه النظرية على الاستيلاء، وعدم الرضا نتيجة أن الإنسان محروم نسبياً أكثر من بعض الأشخاص الآخرين في الجماعات الأخرى، كذلك ما يمارس ضد البنات في السر وتمييزهن يعد نوعاً من الحرمان، أو ما يمارس ضد المرأة بشكل عام بحيث ينظر إليها نظرة دونية، أقل مما أعطاها الدين الإسلامي الحنيف من كرامة وأنها أقل من الرجال يعد نوعاً من الحرمان النسبي[38].

5. نظرية التهديد الجماعي في مقابل الاهتمام الفردي:

تقوم هذه النظرية على أساس أن حياة أحد الأشخاص مهدرة من جماعة أخرى، فكل ما يمكّن هذه العملية هو الشعور الجماعي لا الذاتي بالكراهية والاستياء، واليهود هم أكثر الناس الذين استفادوا منها، إذ سخروا هذه النظرية في إيهام الناس أنهم مهددون ومضطهدون[39].

المطلب الثاني: أنواع العصبية

الفرع الأول: العصبية القبلية:

القبلية هي نسبة للقبيلة، وينسب إليها أيضًا، فيقال: قبيلة، والقبيلة من الناس بنو أب واحد، ومعنى القبيلة من ولد إسماعيل: معنى الجماعة، يقال: لكل جماعة من أب واحد قبيلة، هذا هو المعنى العام للقبيلة، في القديم والحديث.

وإنَّ الناظر في النظام الاجتماعي عند العرب يدرك أن هذا المفهوم كان واسعًا في الجاهلية، ثم هذبه الإسلام فأقر بعضه، ونهى عن بعض[40].

الأسس التي تقوم عليها العصبية القبلية:

1. وحدة الدم والنسب:

وهو الأساس الأول الذي تقوم عليه العصبية القبلية، وهذه الرابطة كانت من أقوى الروابط، وقد عدَّ كثير من العلماء الباحثين أن وحدة الدم والنسب هي من طبيعة البشر، وذلك أن صلة الرحم طبيعية في البشر إلا في القليل منهم، ومن صلتها النعرة على ذوي القربى وأهل الأرحام أن ينالهم ضيم، أو تصيبهم هلكة، فإن القريب يجد في نفسه غضاضة من ظلم قريبه والتعدي عليه، ويود لو يحول بينه، وبين ما يصله من المعاطب والمهالك، وهي نزعة طبيعية في البشر.

2. الحلف والولاء:

ذكر أبن خلدون أن العصبية القبلية قائمة على الحلف والولاء لأفراد القبيلة، وذلك بقوله: "إذ نعرة كل واحد ولاؤه وحلفه للألفة التي تلحق من اهتضام جارها، أو قريبها، أو نسبها بوجه من وجوه النسب، وذلك لأجل اللحمة الحاصلة من الولاء، مثل: لحمة النسب، أو قريب منها، وكذلك يدخل الرق في العصبية القبلية"[41].

أقسام العصبية القبلية:

قسم ابن خلدون العصبية القبلية قسمين، هما:

1. العصبية الممدوحة: وهي التي تحث على الحق ونصرة المظلوم على الظالم، وقد قال ﷺ: «خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم»[42].
2. العصبية المذمومة: وهي التي تقوم على الباطل، ونصرة الظالمين، وقد ذم الإسلام هذه العصبية بآيات، وأحاديث عدة، ومن ذلك قول النبي ﷺ عن هذه العصبية: «أن تعين قومك على الظلم»[43].

الفرع الثاني: العصبية القومية:

القومية هي صلة اجتماعية عاطفية تنشأ بالاشتراك في الجنس واللغة، فهي شعور مجموعة من الأفراد بأنهم يؤلفون وحدة اجتماعية؛ نتيجة لما يجمعهم من روابط عنصرية لغوية.

ومن أشهر القومية ما يأتي:

1. القومية العربية:

هي حركة سياسية فكرية متعصبة تدعو إلى تمجيد العرب، وإقامة دولة موحدة لهم على أساس روابط الدم، والقربى، واللغة، والتاريخ، وإحلالها محل رابطة الدين.

وقد بدأ ظهورها في أواخر القرن التاسع عشر، وبداية القرن العشرين في حركة سرية داخل الخلافة العثمانية، ثم اتخذت من بيروت مقراً لها، ثم أصبحت حركة سياسية.

أبرز الافكار والمعتقدات العصبية للقومية العربية:

أ. أن رفع الفكر القومي من شأن القربى والدم على حساب رابطة الدين.

ب. يرون أن العرب أمة واحدة، لها مقومات الأمة، وأنها تعيش على أرض واحدة هي الوطن العربي من الخليج إلى المحيط.

ت. يرون أن الحدود بين أجزاء الوطن العربي حدود طارئة ينبغي أن تزال لقيام دولة واحدة تقوم على أساس الفكر العلماني[44].

2. القومية الطورانية:

ظهرت القومية الطورانية في الدولة العثمانية، وارتبطت بالعرق التركي عندما احتكت الدولة العثمانية بألمانيا احتكاكًا قويًا، ومن شدة العصبية أن لفظ طوران تداوله الناس بكثره حتى أصبحت المطاعم، والمقاهي، ومحلات الحلاقين تحمل هذا الاسم الجديد، وقد غلا الكثير من هذه الفئة،

وتعصبوا للطورانية حتى قالوا نحن أتراك، والكعبة طوران، وقد كان للقومية الطورانية دورا بارزا في ضياع الدولة العثمانية إذ حوربت لغة القرآن العربية، وأبعدوا الناس عن حضارتهم الإسلامية[45].

الفرع الثالث: العصبية ضد اللون:

ظلت عصبية اللون من أشد العصبيات ظهورًا وأقدمها، وأكثر ممن تعرض للاضطهاد أصحاب البشرة السوداء الذين صنفوا على أساس أنهم عبيد في خدمة أصحاب البشرة البيضاء، وتعرضوا للقتل والقمع، وغير ذلك. ولعل من أشهر نماذج العصبيات ضد اللون ما يأتي:

1. قضية السود في أمريكا:

وقد ظل الزنجي الأمريكي محرومًا من دخول باب الحياة الكريمة مدة طويلة دون ذنب جناه، ولكنه الآن أصبح يتوق لأن يفتح هذا الباب، ويسترد ما بداخله من متعة، وبهجة[46].

2. قضية السود في جنوب أفريقيا:

ظلت قضية التفرقة، والعنصرية، والعصبية المقيتة التي مارسها الرجل الأوروبي المستعمر لجنوب أفريقيا من أكثر القضايا التي حركت العالم، وجعلت الباحثين والمختصين يبحثون هذه القضية باهتمام بالغ، وكان الأفريقيون وثنيين في الفترة الأولى من الاستيطان، ثم عمل فيهم التبشير بعد ذلك، كذلك مُورس اضطهاد ضد النازحين الهنود في جنوب أفريقيا، وهذا الأمر دعا الهند إلى وضع قضية التمييز في جدول أعمال الأمم المتحدة بعد ذلك.

الفرع الرابع: عصبية الجنسية الوطنية:

1- الجنسية لغةً: الضرب من كل شيء، ومن الناس، ومن الطير، والجمع أجناس، والجنس أعم من النوع[47].

وهناك فرق جوهري بين معنى الجنسية والجنس، فالجنسية تفيد انتساب الشخص إلى دولة معينة وهو انتساب سياسي وقانوني، وأما الجنس فيفيد انتساب الشخص إلى سلالة بشرية معينة، وهذا الانتساب يفيد توارث صفات جسمانية معينة)[48].

وقد وجد هذا النوع من العصبية في القرن الثامن عشر تقوم على رابطة انتساب الفرد لإحدى الدول.

2- أنواع عصبية الجنسية والوطنية:

أ. التأسيسية: وهي التي تحدد سكان الدولة عند إنشائها، أو عند استقلالها.

ب. الأصلية: وهي التي تضع الإطار لأجيال هؤلاء السكان، واستمرارهم.

ت. المكتسبة: وهي التي تحدد الأجانب الذين يمكن قبولهم، وانخراطهم في صفوف هذه الأجيال.

الفرع الخامس: العصبية الحزبية:

1- تعريف الحزبية: الحزب لغة جماعة من الناس، ومنه الأحزاب الذين تألبوا وتظاهروا على حزب النبي ﷺ، وجند الرجل الذين على رأيه، وحاربوا وتحزبوا صاروا أحزابًا[49].

والظاهرة الحزبية من الظواهر الحديثة التي انتشرت في العالم بأجمعه، ومن ضمنه العالم الإسلامي.

2- نشأتها وأنواعها:

نشأت الحزبية وظهرت بشكل منتظم في القرن التاسع عشر عندما ظهرت فكرة الحكومة النيابية، وظهرت ظاهرة الحزبية بشكل مؤقت وغير منتظم منذ القدم.

وأما أنواع الأحزاب فقد قسمها بعض الباحثين إلى طبقية أو عقائدية أو فكرية، وتنتشر في بلدان العالم الحر، أي المؤمنة للفردية وتعرف بالليبرالية[50].

3- مظاهر العصبية في النظام الحزبي:

أ- تأثرها بالعلاقات الشخصية والقرابة؛ فهي تؤدي دوراً في تأسيس بعض الأحزاب.

ب- كسب أكبر قدر من الأصوات على حساب مصلحة البلد.

ت- كثرة الصراعات بين الأحزاب يضعف نظام الحكم في البلد.

الفرع السادس: العصبية الدينية أو المذهبية:

يرى بعض الباحثين أن العصبية الدينية أو المذهبية أحد أشكال العصبية والتعصب المرتبط بالدين ،وكان له الأثر في تغيير مسار الأمم وتحولاتها الفكرية، والفرق بين العصبية الدينية والمذهبية أن العصبية الدينية ترتبط بدين قائم بذاته كالإسلام أو اليهودية أو النصرانية وغيرها، أما العصبية المذهبية فقد تكون داخل الدين نفسه إذ يتفرق الناس إلى فرق مختلفة.

ومن مظاهر العصبية الدينية والمذهبية:

1. الغلو والتعصب للأفراد:

من العصبية الدينية والغلو ما حصل عند النصارى مثلًا، فقد غلا النصارى في عيسى ﷺ حتى أعطوه منزله الرب، أما على مستوى الفرق في الإسلام فقد وقع بعض الناس في التعصب للأفراد من

قبل بعض الفرق والمذاهب، ومن تلك الفرق مثلاً الشيعة الذين اتخذوا منهج عصمة الأئمة، والأوصياء فقد ادعوا عصمتهم من كل الذنوب والخطايا، والصغائر والكبائر، والخطأ والنسيان.

2. التفاخر بالنسب والانتماء:

يعد التفاخر بالنسب والانتماء شكلاً من أشكال العصبية الدينية، وقد برز ذلك في اليهود إذ جعلوا أنفسهم أفضل الأمم، وجعلوا الأمم الأخرى أممًا مسخرة لخدمتهم، كذلك ظن كثيراً من اليهود أنهم شعب الله المختار.

3. تحريف النصوص الدينية وتزييفها لصالح عصبتهم:

مما وقع فيه بعض المتعصبين في الجانب الديني تحريف الآيات، والأحاديث لصالح عصبتهم، وقد وضع بعض الشيعة أحاديث نسبوها لرسول الله ﷺ وهي مكذوبة، وذلك لنصرة مذهبهم وعصبتهم لأئمتهم الاثني عشر الذين يعتقدون بعصمتهم، منها قولهم: من أبغض أهل البيت حشره الله يوم القيامة يهودياً، وإن صام، وصلى، وزعم أنه مسلم[51].

الفرع السابع: العصبية الطبقية:

1- التعريف بالطبقية: الطبقية لغة: الطبق بالكسر، جماعة من الناس، والطبق بالضم يعدلون جماعة مثلهم[52].

2- تصنيف الطبقات:

ويمكن تصنيف الطبقات إلى ما يأتي:

1. الطبقة العليا(الحاكمة): وهي التي تسيطر على الحكم، والنفوذ، والسلطة.
2. البيروقراطية: وهم الموظفون، ومن يعلمون في الجهاز الحكومي.
3. الطبقة البرجوازية: وتشمل رجال الأعمال، والتجار، والسماسرة.
4. طبقة رجال الدين، وهم من الطبقة الدنيا والوسطى من العلماء.
5. طبقة المهنيين من المعلمين، وأساتذة الجامعات، والطلاب، والمهندسين، والأطباء، والفنانين، والصحفيين، وتضم صفوة مثقفي المجتمع.
6. طبقات أخرى، مثل: طبقة الفلاحين، وطبقة البدو، وطبقة عمال الصناعة.

3- مظاهر العصبية الطبقية:

1. الشعور بالاندماج والارتباط القوي، والمساواة مع الطبقة التي ينتمي إليها.

2. النظرة إلى الطبقات الأخرى المساوية لما أو الأقل منها منه بالحقد والكراهية.

3. الشعور بالكبر والاستعلاء بالنسبة لأفراد الطبقات الأخرى مع مشاعر السخرية والانتقاص، ويصبح الفرد يحمل شخصية متعصبة.

4- نماذج للطبقية:

نأخذ الهند نموذجاً إذ قسم المجتمع إلى طبقات عدة منها:

أ- طبقة البراهمة: وهم طبقة الكهنة، ورجال الدين، وهم الذين خلقوا من رأس براهم على الطبقات.

ب- طبقة كشتر: وهم الذين خلقوا من مناكب براهم.

ج- طبقة بيش: وهم الذين خلقوا من رجلي، وهاتان المرتبتان الأخيرتان متقاربتان، وتسمى الطبقة الوسطى.

المبحث الثالث

الأسس العقدية في محاربة العصبية

المطلب الأول: أسس القرآن الكريم العقدية في محاربة العصبية

جاء القرآن الكريم وارتبط بوجود خاتم النبيين محمد ﷺ، فبعد أن عاش الناس أزمنة حدة يتخذون العصبية البغيضة منهجاً لهم، جاء الإسلام وجاء المنهج الرباني المتمثل في كتاب الله ليوضح خطأ من وقع في أفعال أهل الجاهلية وتعصبهم المقيت، وسنورد بعض الآيات التي تشير إلى العصبية فيما يأتي:

1. أن العصبية هي حميّة الجاهلية:

أشار القرآن الكريم إلى ذلك بقوله تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾[53]، والحمية الأنفة، وقال حميت عن كذا حمية، إذا أنفت منه وداخلك عار منه، وحديث المشركين من كفار قريش أخذتهم الأنفة من دخول الرسول ﷺ، والمؤمنون من صحابته إليهم في تلك السنة – عام الفتح – حتى لا يقول الناس دخلوا مكة قاهرين حتى أوجبت لهم ما أوجبت من كثير من المعاصي.

يقول أبن تيمية في ذلكه:

"وهذا كله يقتضي أن ما كان من أمر الجاهلية وفعلهم فهو مذموم في دين الإسلام وإلا لم يكن له إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها، ومعلوم أن إضافتها إلى الجاهلية خرج مخرج

الذم، ومنه قوله ﷺ لأبي ذر ﷺ لما عيَّر رجلاً بأمه، إنك امرؤ فيك جاهلية، فإنه ذم لذلك الخلق والأخلاق الجاهلية التي لم يجئ بها الإسلام، ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَاۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾[54]، فإن إضافة الحمية إلى الجاهلية يقتضي ذمها، فما كان أخلاقهم وأفعالهم فهو كذلك.

2. العصبية داعية للفرقة، وعدم الاجتماع:

وردت آيات في كتاب الله تدعو إلى وحدة الأمة وعدم تفرقها، ومنها قوله تعالى: ﴿ وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواْ ﴾[55]، ورد في كتاب تفسير القرآن العظيم قوله تعالى: {وَلَا تَفَرَّقُوا} أمرهم بالجماعة، ونهاهم عن التفرقة[56].

كذلك نهى الله عن الفرقة والاختلاف، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[57]، وجاءت آيات تدعو إلى الاجتماع، ومنها قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُونِ ﴾[58]، ذكر الشنقيطي في معنى هذه الآية: أن دينكم واحد، وربكم واحد فَلِمَ تختلفون[59].

ووضع القرآن الكريم قانونًا عامًا يحد من خطورة العصبية، إذ أعلن صراحة إلى تقسيم الناس أفرادًا رجالًا ونساء، وثم تقسيم الكبير على مستوى الشعوب في أي بقعة من بقاع الأرض، وأمر بالقبيلة كنظام اجتماعي ومظهر من مظاهر الاجتماع البشري، ولكنه وضع معيارًا ساميًا يدعو إلى التآلف والمحبة، والتعاون المشترك على أساس الدين؛ كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ}[60].

المطلب الثاني: أسس السُّنة النبويَّة العقدية في محاربة العصبية

من المعلوم عند أهل الإسلام أن السُّنَّة النبوية موضحة ومفسرة لكتاب رب العباد ﷻ، وقد وردت كلمة العصبية في كلام سيد المرسلين محمد ﷺ في مواضع عدة، وفي مواقف كثيرة، ومن أهم المواضع التي بينها الرسول ﷺ بالتصريح إلى العصبية أو ذكرها بصيغة أخرى تدل على وجودها ما يأتي:

1. دعوى العصبية أهون من الحيوان يدفع النتن:

وصفت السُّنَّة العصبية بالقبح لقباحة فعل صاحبها فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ قد أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي، وفاجر شقي، والناس بنو آدم، وآدم من تراب، لينتهين أقوام فخرهم برجال أو ليكونن أهون عند الله من عدتهم من الجعلان التي تدفع النتن»[61]، ومعنى عبية الجاهلية: الكبر والفخر.

2. أن العصبية إعانة على الظلم:

جاء في حديث الرسول ﷺ في تفسير العصبية كلام يكتب بماء الذهب، وهو يدل على عظم نبي الإسلامﷺ فعن عباد بن كثير الشامي عن امرأة منهم يقال لها فسيلة قالت سمعت أبي يقول: سألت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله أمن العصبية أن يحب الرجل قومه؟ قال: «لا، لكن العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم»[62].

3. العصبية تدل على الجهل:

دعا الإسلام إلى سمو الأخلاق وعلوها، والترفع عن الدناءة واحتقار الناس، والعصبية مظهر من مظاهر الخلق الوضيع، ولم يدع رسول الله ﷺ فرصة إلّا وعالج كل موقف في حينه، ليبقى أثرها خالدًا مع الشخص بعد حين؛ ويتجلى ذلك في حديث المعرور بن سويد عن أبي ذر ﷺ، قال: رأيت عليه بردًا، وعلى غلامه بردًا –يقصد بذلك أبا ذر– فقلت: لو أخذت هذا فلبسته، كانت حلة وأعطيته ثوبًا آخر، فقال: كان بيني وبين رجل كلام، وكانت أمه أعجمية فنلت منها، فذكرني إلى رسول ﷺ فقال لي أسابيت فلان: فقلت، نعم، قال: أفنلت من أمه قلت: نعم، قال: إنك امرؤ فيك جاهلية، قلت: على ساعتي هذه من كبر السن، قال: نعم، هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل أو ليلبسه مما يلبس، ولا يكلفه من العمل ما يغلبه، فإن كلفه مما يغلبه فليعُِنْهُ عليه»[63]، ذكر صاحب فتح الباري أن الرجل الذي سابه أبو ذرﷺ هو بلال المؤذن مولى أبي بكر ﷺ عن تحريم السباب والانتقاص للناس، فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية فقول النبي ﷺ لأبي ذرﷺ: إنك إمرؤ فيك جاهلية يدل على أن الجاهلية ما كانت قبل الإسلام، ويحتمل أن يراد بها الجهل أي: إن فيك جهلاً[64].

4. العصبية دالة على القبح والإيذاء:

ومما جاء في السنة النبوية في بيان قبح وكراهية العصبية، وكراهيتها وأنها إيذاء للمسلم ما رواه جابر بن عبد الله ﷺ، قال: «كنا مع النبي ﷺ في غزوة فكسع –أي ضرب– رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقال الأنصاري: يا للأنصار، وقال المهاجر يا للمهاجرين، فقال رسول الله ﷺ: ما بال دعوى الجاهلية، قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار، فقالﷺ: دعوها فإنها منتنة»[65]، قال النووي في معنى دعوها فإنها منتنة: أي قبيحة كريهة مؤذية[66].

5. سوء خاتمة من مات على العصبية:

فعن جندب بن عبد الله البجلي ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتل تحت راية عمية ويدعو عصبية أو ينصر عصبية فقتلته جاهلية»[67]، والمقصود براية عمية هي الأمر الأعمى الذي لا يستبين وجهه، ومنه قول إسحاق بن راهويه هذا كاقتتال الأقوام للعصبية، ومعناها إنما يقاتل لشهوة نفسه وغضبه لها، وإنما يقاتل عصبية لقومه وهواه[68].

6. براءة الإسلام وأهله ممن مارس العصبية:

إذا كان الإسلام جاء بمبادئ سامية رفيعة فإنه في الوقت نفسه حارب العصبية، ومن ذلك ماجاء في حديث جبير بن مطعم ﷺ أن رسول الله ﷺ، قال: «ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية»[69]، والمقصود هنا بقوله «ليس منا» أي من أهل ملتنا ملة الإسلام من دعا الناس إلى عصبية.

ومن هنا يظهر لنا براءة الرسول ﷺ من ظلم يلحق الآخرين ومن أهمها بسبب العصبية للقرابة، الجاهلية المقيتة، أما الإسلام فهو وحدة متكاملة، لا فرق بين أسود وأبيض، ولا عربي ولا أعجمي لا فضل بينهم إلا بالتقوى.

الخاتمة:

إن الدراسة الحالية التي أسميتها بـ(العصبية في ضوء العقيدة الإسلامية) ما هي إلا خطوة في تصحيح مفاهيم درج عليها المجتمع وترسخت في مسلَّماته، لم يكن الإسلام ليرضى بها أو يقرها، فبدأتها بتعريف العصبية لغة واصطلاحًا، ثم أعطت في لمحة تاريخية عن العصبية في عن الأمم السابقة والعرب قبل الإسلام، ثم ذكرت بعض أسبابها والنظريات المتعلقة بها، ثم تطرقت إلى أنواعها وذكرت منها القبلية، والمذهبية، والدينية، والجنسية،

والطبقية، والحزبية، والقومية وما كان ضد اللون، ثم ذكرت استشهادات من القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية على إنكار تحريم العصبية.

الاستنتاجات:

1. أن العصبية يغلب عليها الظلم، والقهر، والجور.
2. أنها تدل على العنصرية والكراهية.
3. أن منشأها من الأسرة، والبيئة المحطية بالفرد.
4. من أسباب وجود العصبية الاختلاف بين الجماعات.
5. أن القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية أكد على أن العصبية من أمور الجاهلية.
6. أن سس العقيدة الإسلامية تنكر العصبية تتنافى معها العصبية.

التوصيات:

1. عودة الأمة الإسلامية إلى كتاب ربها، وسنَّة رسولها بحيث يكون منهاجاً لها في مواجهة العصبية البغيضة.
2. لا بد من تصحيح الفكر السائد في المجتمع الذي لا زال يحمل بعض أفراده روح العصبية.
3. غرس الأخلاق والقيم الإسلامية في نفوس الأمة لمواجهة تيار العصبية.
4. إنشاء ما يساعد على القضاء على الظواهر العصبية، ومعالجتها كالندوات العلمية، والمحاضرات التوعوية، وكذا المؤسسات العلمية بأنواعها.

الهوامش:

[1]سورة الحجرات آية 13.

[2]سورة النساء آية 1.

[3]سورة الحجرات آية 13.

[4]سورة الحجرات آية 10.

[5]سورة الفتح آية 26.

[6]رواه مسلم.

[7]الصحاح ط1 ص245.

[8]لسان العرب ص206.

[9]القاموس المحيط ص194.

[10]المختار الصحاح ص 182-183.

[11]فاكهة البستان: ص947.

[12]الاتجاهات العصبية ص 58-59.

[13]المصدر السابق.

[14]العصبية عند العرب في الجاهلية والإسلام ص32.

[15]أضواء على التعصب ص30.

[16]المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري ص284.

[17]مقدمة ابن خلدون ص21-22.

[18]لسان العرب 302/10.

[19]الاتجاهات التعصبية ص74.

[20]لسان العرب 287/3.

[21]المصدر السابق.

[22]سورة الفتح آية 26.

[23] سورة النساء: 171.

[24]القاموس المحيط.

[25]مشكلات اجتماعية معاصرة ص201.

[26]سورة ص آية71-77.

[27]سورة الحجر آية32-33.

[28]تفسير القرآن العظيم 274/2.

[29]سورة الأعراف آية157.

[30]العنصرية اليهودية وآثارها على المجتمع ص66-68.

[31]معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ص53.

[32]ماذا جرى للعالم بانحطاط المسلمين ص42-43.

[33]سورة آل عمران آية 75.
[34]فجر الإسلام ص88.
[35]صحيح مسلم رقم 6755-996.
[36]الاتجاهات التعصبية ص93.
[37]المصدر السابق ص93.
[38]المصدر نفسه ص94.
[39]المصدر نفسه ص96.
[40]العصبية القبلية من المنظور الإسلامي ص27.
[41]مقدمة ابن خلدون ص 96-129.
[42]سنن أبي داوود رقم 5119-772.
[43]المصدر السابق رقم 5119-72.
[44]الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ص448-452.
[45]المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري ص129-130.
[46]الملونون في الولايات المتحدة ص173.
[47]لسان العرب 215/4.
[48]أحكام الجنسية ومركز الأجانب.
[49]القاموس المحيط ص284.
[50]المدرسة والمجتمع ص60.
[51]فتح القدير ص390.
[52]لسان العرب 88/9.
[53]سورة الفتح آية 26.
[54]سورة الفتح آية 26.
[55] سورة آل عمران آية103.
[56] تفسير القرآن العظيم 607/4.
[57] سورة آل عمران آية105.
[58]سورة الأنبياء آية92 .
[59]أضواء البيان بإيضاح القرآن بالقرآن 250/2.
[60]مسند الإمام أحمد 47/3 رقم 8513.
[61]سنن ابن ماجه: كتاب الفتن، باب العصبية 2/ 1302 رقم 3948.
[62]صحيح البخاري كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب واللعن 73/4 رقم 6050.
[63]صحيح البخاري، كتاب الادب، باب ما ينهى من السباب واللعن 73/4 رقم 6050.
[64]فتح الباري: شرح صحيح البخاري 221/3 رقم 2659.
[65]المصدر السابق 200/3 رقم1478.

[66] شرح النووي 139/6.

[67] صحيح البخاري، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة الجماعة والمسلمين عند ظهور الفتن 1478/3 رقم 1850.

[68] النووي 139/6.

[69] سنن أبي داوود، كتاب آداب، باب العصبية 232/4 رقم 5121.

المصادر والمراجع:

* القرآن الكريم.

الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ/855م):

1. مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد شاكر ط/4، 1373هـ-1954م.

الأزهري: اسماعيل(ت1979م):

2.الصحاح ط1، دار العلم للملايين – بيروت.

إسحاق: أديب(ت1993م):

3. أضواء على التعصب، دار أمواج – بيروت.

أمين: أحمد (ت 1969م):

4. فجر الإسلام ط10، دار الكتاب العربي- بيروت.

5. البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري(ت256هـ/869م):

صحيح البخاري، بشرح الكرماني: محمد بن يوسف (ت786هـ) المطبعة البهية المصرية، 1356هـ-1937م، وطبعة دار أبن كثير اليمامة، بيروت ط/ 3، 1407هـ، 1987م وطبعة 1413هـ-1992م.

البستاني: عبد الله (ت 1930م):

6. فاكهة البستان، المطبعة الأمريكانية – بيروت.

بدوي: أحمد زكي (ت 1978م):

7. معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية – مكتبة بيروت – بيروت.

ابن تيمية: تقي الدين أحمد عبد الحليم (ت 728هـ/1223م)

8. السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، الكتاب العربي – بيروت.

الجريسي: خالد عبد الرحمن (ت 1416هـ):

9. العصبية من المنظور الإسلامي، مؤسسة الجريسي – الرياض.

الجهني: مانع بن حماد (ت 1418هـ):

10. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب العاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، الرياض ط/2 _1409هـ، 1989م.

الحافظ: حمدي:

11. الملونون في الولايات المتحدة، دار القومية – مصر.

ابن حجر: (ت 1420هـ):

12. فتح الباري لشرح صحيح البخاري، بيت الأفكار – بيروت.

أبو داؤد: سليمان بن الأشعث (ت 2075هـ):
13. سنن أبي داؤد، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية صيده بيروت.
الراغب: علي عيد (1418هـ):
14. مشكلات اجتماعية معاصرة. بدون سنة الطبع
الشنقيطي: محمد الأمين (ت1996م)
15. أضواء البيان بإيضاح القرآن بالقرآن ط2، الكتب العلمية – بيروت.
الشوكاني: محمد بن علي (ت 1250هـ/1834م):
16. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار المعرفة للطباعة والنشر – بيروت، بدون تاريخ.
عبد الحميد: محسن(ت1994م):
17. المذهبية والتغيير الحضاري، مؤسسة كتاب الأمة – قطر.
عبد الله: معتز سيد (ت 1989م):
18. الاتجاهات التعصبية، عالم المعرفة – الكويت.
عشعوش: أحمد عبد الحميد، باخشب، عمر أبو بكر(1990م):
19. أحكام الجنسية ومركز الأجانب، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية.
الفيروز آبادي: مجد الدين بن يعقوب(ت817هـ/1414م):
20. القاموس المحيط، الناشر مؤسسة الرسالة، بدون تاريخ.
ابن كثير: عماد الدين أبو الفدى إسماعيل ابن كثير (ت 774هـ/1372م):
21. تفسير القرآن العظيم، مكتبة مصر العصرية – بيروت ط/1، 1416هـ-1996م.
ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني:
22. سنن ابن ماجه، تحقيق محمد عبد الباقي، دار الحديث – القاهرة.
ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ/1311م):
23. لسان العرب، مطبعة دار صادر_ بيروت بدون تاريخ.
متولي: محمد مصطفى:
24. المدرسة والمجتمع، ط1، دار الخريجين – الرياض.
مظهر: علي (ت 1342هـ):
25. العصبية عند العرب في الجاهلية والإسلام تحت زوال دولية بني أمية من المشرق، مطبعة مصر – القاهرة.
النيسابوري: أبو الحسن بن حجاج النيسابوري(ت 1424هـ):
26. صحيح مسلم، المكتبة العصرية – بيروت.
الندوي: أبو الحسن:
27. ماذا جرى للعالم بانحطاط المسلمين، مكتبة المنصورة – مصر
النووي: يحي بن شرف (ت 676هـ):
28. شرح النووي على صحيح مسلم، دار أحياء التراث العربي، بدون تاريخ الطبعة – بيروت لبنان.

الأخطاء النحوية والتغيرات الدلالية وأثرهما في اللغة السقطرية

Grammatical Errors and Semantic Changes and their Impact in the Socotri Language

د. صلاح ناجي محمد علي[1]، د. باسم جلال عبدالله سالم[2]
[1،2]أستاذ مساعد كلية التربية والعلوم الإنسانية والتطبيقية– سقطرى، جامعة حضرموت
المراسلة: slahalwsmany53@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/5/4 تاريخ القبول:2025/5/30

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى الكشف عن بعض الأخطاء النحوية في اللغة السقطرية، والتغيرات الدلالية في بعض الألفاظ السقطرية، وتأثيرهما في المعنى السليم للدلالة التركيبية في الجملة العربية. فمعالجة هذه الأخطاء والتركيز عليها وعلى التغير الدلالي في الألفاظ يساعد كثيرًا في فهم المعنى وأدائه أداء سليمًا نطقًا وكتابةً. ومن هنا جاءت هذه الدراسة الوصفية الاستقرائية التحليلية لتعكس واقع الطالب السقطري. وانقسمت الدراسة على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة. تضمن المبحث الأول الأخطاء النحوية وأثرها، وتضمن المبحث الثاني التغيرات الدلالية وأثرها في بعض الألفاظ السقطرية. وتوصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها: أن تكثر الأخطاء النحوية في حركة ما قبل ياء المثنى وبعض ملحقاته في حالتي النصب والجر، وكذلك في التذكير والتأنيث، واستعمالات حروف الجر. وأوصت الدراسة بالآتي: بدراسة الفروق اللغوية بين العربية والسقطرية، ودراسة موضوع الدلالة في اللغة السقطرية مقارنة بالعربية، ودراسة الألفاظ السقطرية من خلال المعاجم العربية، فهي دراسة مفيدة ومثمرة جدًا، في هذه المرحلة من تاريخ اللغة السقطرية.

الكلمات المفتاحية:
1– الأخطاء النحوية
2– اللغة السقطرية
3– التغيرات الدلالية
4– اللغة العربية
5– فهم المعنى

ABSTRACT:

This research aims to reveal some grammatical errors in the Socotri language and semantic changes in certain Socotri terms, as well as their impact on the correct meaning of syntactic structures in Arabic sentences. Addressing and focusing on these errors and the semantic change of the lexes greatly aids in understanding the meaning and conveying it accurately in both speech and writing. To this end, the reality of Socotri students is reflected through this inductive, analytical, and descriptive study. The study is divided into an introduction, a preface, two sections, and a conclusion. The first section discusses grammatical errors and their impact, while the second section covers semantic changes and their impact on certain Socotri terms. The study reached several key findings, including the prevalence of grammatical errors in the vowel marking before the duality ‹*yaa'* and its attached forms in the accusative and genitive cases, as well as in

Key Words:
1- Grammatical errors
2-Socotri language
3–Semantic Changes
4–Arabic language
5–Meaning comprehension
. .

	gender agreement and the use of prepositions. The study recommends the following: examining linguistic differences between Arabic and Socotri, studying semantics in Socotri compared to Arabic, and analyzing Socotri terms through Arabic dictionaries. Such research is highly beneficial and fruitful at this stage in the history of the Socotri language. .

مقدمة:

الحمد لله الذي علَّم القرآن، خلق الإنسان، علَّمه البيان؛ والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه وسلم، ثم أما بعد:

فالأخطاء النحوية لها ارتباط بالدلالة التركيبية للجملة، والتغيرات الدلالية لها ارتباط بالدلالة المعجمية للكلمة، والرابط بينهما هو الدلالة بشقيها المعجمي والتركيبي، ولهما ارتباط بفهم المعنى وأدائه، وهذا يستدعي الجمع بين الأخطاء النحوية والتغيرات الدلالية؛ فدخول الكلمة في التركيب بمفهوم دلالي مختلف عن العربية له تأثير في الفهم، وتحكُّم ظاهر في المعنى المراد، وكنا نود حصر أكبر عدد من الألفاظ السقطرية التي فيها تغير دلالي تركيبي أو معجمي، لكن هذا الأمر له مقام آخر كرسائل الماجستير والدكتوراه والكتب، فلكل مقام مقال،

فالأخطاء النحوية إذًا ترتبط بالمعاني والدلالات، إذ "لا يمكن فصل علم الدلالة عن غيره من فروع اللغة"[1]. ومعرفة هذه الأخطاء في أي بيئة يعتمد على جمعها وتحليلها وتصنيفها، ومن ثَمَّ تحديد مستوياتها التي تنتمي إليها، وهي هنا في المستوى النحوي والدلالي، وبواسطة تحليل هذه الأخطاء وتحديد مستوياتها يمكن تشخيص الخلل، وتحديد الفروق، ومن ثَمَّ جاءت هذه الدراسة الوصفية الاستقرائية التحليلية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في كثرة الأخطاء النحوية عند الطلاب والطالبات التي نسمعها في النطق، ونقرؤها في الكتابة، وهذه الأخطاء تم رصدها في أثناء التحدث والنطق، أو القراءة والكتابة باللغة العربية الفصحى. وكذلك وجود تغيرات دلالية في بعض الألفاظ بين العربية والسقطرية، مما قد يؤثر في الفهم السليم للمعاني، والأداء الجيد لها.

أهداف البحث:

1- حصر بعض الأخطاء النحوية عند الطالب السقطري ودراستها.

2- معرفة أنواع التغيرات الدلالية في بعض الألفاظ بين العربية والسقطرية.

3- اكتشاف بعض خصائص اللغة السقطرية على المستويين النحوي والدلالي.

4- التمهيد لإعداد معجم الصواب والخطأ، وتدوين بعض الأخطاء الشائعة في سقطرى.

5- دراسة بعض الألفاظ السقطرية مقارنة بالعربية؛ لمعرفة الفروق الدلالية بينهما.

أسئلة البحث:

ما الأخطاء النحوية لدى الطالب والطالبة في سقطرى؟ وما العلة الكامنة وراءها؟ وما العلاج لهذه الظاهرة؟ وما التغيرات الدلالية في الألفاظ بين العربية والسقطرية؟.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة هذه الدراسة أن تسير على المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي. وقد حصرت الدراسة أكثر من مائة خطأ نحوي في النطق والكتابة والقراءة، كما درست أكثر من ثلاثين لفظة سقطرية فيها تغيرات دلالية متنوعة، بين تضييق وتوسيع وتقارب واختلاف دلالي.

صعوبات البحث:

1- عدم توافر مراجع كافية عن اللغة السقطرية.

2- صعوبة اللغة السقطرية إذا لم تدوَّنْ ألفاظها وقواعدها بشكل كاف.

حدود البحث:

حدود البحث هو الطالب السقطري متحدثًا وقارئًا وكاتبًا باللغة العربية الفصحى. وكذلك الألفاظ السقطرية المحصورة في هذا البحث.

الدراسات السابقة:

لا توجد دراسات سابقة لموضوع الأخطاء النحوية والتغيرات الدلالية في سقطرى.

هيكل البحث:

يتكون البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة.

المقدمة: تتضمن الآتي: مشكلة البحث، وأهدافه، وأسئلته، ومنهجه، وصعوباته، وحدوده، والدراسات السابقة.

التمهيد.

المبحث الأول: الأخطاء النحوية وأثرها في المعنى:

1- المثنى في حالتي النصب والجر.

2- الاسم الموصول الدال على مثنى.

3- اسم الإشارة الدال على مثنى.

4- التذكير والتأنيث.

5- تعريف المضاف بأل.

6- (مِنْ) الجارَّة.

7- استعمالات حروف الجر.

8- (إنَّ- أَنَّ-أنْ-إنْ).

9- أخطاء التنوين.

10- أثر الأخطاء النحوية.

المبحث الثاني: التغيرات الدلالية وأثرها في بعض الألفاظ السقطرية:

1- توسيع الدلالة في الألفاظ السقطرية.

2- تضييق الدلالة في الألفاظ السقطرية.

3- الاختلاف الدلالي.

4- الدلالة الجامعة.

5- التقارب الدلالي.

6- أثر التغيرات الدلالية.

الخاتمة:

أولًا: أهم النتائج.

ثانيًا: أهم التوصيات.

قائمة المصادر والمراجع.

التمهيد:

لا شك في أن قواعد النحو التي استنبطها النحويون منذ زمن سيبويه، كان لها الفضل الكبير في حفظ العربية من الفساد، وقد ظلت عبر العصور المعيار الأهم للحكم على خطأ لفظة أو صوابها[2]. وهذه القواعد تستند إلى شواهد سليمة كثيرة من لغة العرب[3]. كما أن التوليد النحوي للمعاني يأتي من ضم عناصر الكلام بعضها إلى بعض، وهو يسهم إسهامًا كبيرًا في تنمية الثروة اللغوية لدى الفرد[4]. وهذا التوليد المكون من الأصوات والتراكيب والعناصر النحوية وصيغ الكلمات ومعانيها كلها معرضة للتغيير والتطور اللغوي، وتغير المعنى بشقيه المعجمي والتركيبي ليس إلا جانبًا من جوانب التطور، فاللغات ليست هامدة بحال من الأحوال[5].

المبحث الأول: الأخطاء النحوية وأثرها في المعنى:

اللغة السقطرية لغة غير معربة، لا تعتمد على العلامة الإعرابية في الاستدلال على المعاني النحوية، بل تعتمد على الرتبة التي تتسم فيها بنوع من السهولة والوضوح، وتُسكِّنُ أواخر الكلمات، وهي لم تفقد علامات الإعراب كبقية اللهجات العربية الحديثة، بل ليست موجودة فيها أصلًا، ولعل فقدان علامات الإعراب في

اللهجات العربية الحديثة هو أكبر انقلاب حدث في تاريخ اللغة العربية؛ إذ جردت الكلمات من العلامات الدالَّة على وظائفها في الجملة، وقُلِبتْ قواعدها القديمة رأسًا على عقب[6]. والأخطاء في الحركات الإعرابية أواخر الكلمات ليست موضوعنا؛ لأن هذا النوع من الأخطاء موجود في سقطرى وغيرها من البلاد العربية، فمن المفيد أن نُركِّز على الأخطاء التي تتميز بها سقطرى أو تكثر فيها بشكل ملفت للنظر، ويبدو لنا أن من أبرزها ما يلي:

1- المثنى في حالتي النصب والجر:

المثنَّى: هو الاسمُ الدالُّ على اثنين، بزيادةٍ في آخرِه صالحًا للتجريد وعطفِ مثلِه عليه[7]، نحو: الزيدان والزيدَين. والياء تخلف الألف في المثنى في حالتي الجر والنصب، وما قبلها لا يكون إلا مفتوحًا، نحو: رأيت الزيدَينِ كليهما، ومررت بالزيدَينِ كليهما، وياء جمع المذكر السالم ما قبلها لا يكون إلا مكسورًا، نحو: مررت بالزيدِينَ[8]. و"نون المثنى مكسورة دائما، ونون الجمع مفتوحة دائمًا"[9]. يقول ابن مالك:

وتخلف اليا في جميعها الألف ... جرًّا ونصبًا بعد فتحٍ قد ألف[10]

ويقول في موضع آخر:

ونون مجموعٍ وما به التحق ... فافتح وقلّ من بكسره نطق
ونون ما ثنّي والملحق به ... بعكس ذاك استعملوه فانتبه[11]

ويقع الانحراف كثيرًا في سقطرى في نطق ما قبل ياء المثنى في حالتي النصب والجر، فهم دائمًا يكسرون ما قبل ياء المثنى، والصواب فتح ما قبل ياء المثنى، وهاك جدولًا يوضح النطق السقطري والصواب:

م	النطق السقطري	الصواب
-1	المثالِين السابِقِيْنْ	المثالَين السابِقَيْنِ
-2	الجملَتِيْنْ	الجملتَيْنِ
-3	القسمِين	القسمَين
-4	الزيدِين	الزيدَن
-5	العِيْنِيْنْ	العَيْنَيْنِ
-6	المبدإِيْن	المبدأَيْن
-7	عصفورِيْنْ	عصفورَيْنِ
-8	مِيْتِيْنْ	مائَتَيْنِ
-9	اثنِيْنْ	اثنَيْنِ
-10	العبارَتِيْنْ	العبارَتَيْنِ
-11	في جملَتِي المثال	في جملَتَي المثال

فعدم ضبط حركة ما قبل ياء المثنى وياء جمع المذكر السالم يؤدي إلى التباسهما ببعضٍ نطقًا ومعنى، ولا يتميزا إلا من خلال سياق الكلام.

2- الاسم الموصول الدال على مثنى:

الاسم الموصول الذي يدل على المثنى المذكر في حالة الرفع (اللذَانِ)، فهذا ليس فيه خطأ في النطق، وفي حالتي الجر والنصب ينطق بالعربية (اللَّذَيْنِ)، وهذا الذي يقع فيه خطأ عند الطلاب، فينطق (اللَّذِيْنِ)، وهو بهذا النطق يلتبس على كثير من الطلاب والطالبات مع الاسم الموصول الموضوع للجمع، وهو (الّذِيْنَ). وكذلك الاسم الموصول الذي يدل على المثنى المؤنث، نحو: (اللتان، واللتَيْنِ) يقع الطلاب في خطأ نطق (اللتين) فتنطق (اللتِيْن)، فهذه أخطاء الطلاب والطالبات في الأسماء الموصولة[12].

3- اسم الإشارة الدال على مثنى:

اسم الإشارة الدال على مثنى مذكر في حالة الرفع (هذان)، وفي حالة الجر والنصب (هذَيْنِ)، والدال على مثنى مؤنث في حالة الرفع (هاتان)، وفي حالة الجر والنصب (هاتَيْنِ)، ويقع الخطأ في الدال على مثنى مذكر ومؤنث في حالة الجر والنصب، وهما: (هذَيْنِ، وهاتَيْنِ)، فينطقان هكذا (هذِيْن، وهاتِيْن)، فهذه أخطاء الطلاب والطالبات في أسماء الإشارة[13].

4- التذكير والتأنيث:

اللغة السقطرية لا تختلف عن العربية في تقسيم الجنس إلى مذكر ومؤنث[14]. والأخطاء الموجودة في سقطرى في التذكير والتأنيث قد تكون في اختلاف المبتدأ والخبر فيهما، نحو قولهم: (المثال الأولى)، والصواب (المثال الأول). وقد تكون باختلاف الصفة والموصوف، نحو قولهم: (ساحل أخرى، في سقطرى توجد مستشفى واحدة)، والصواب (ساحل آخر، في سقطرى يوجد مستشفى واحد). وقد تكون باستخدام اسم الإشارة الموضوع للمذكر في الإشارة إلى المؤنث، نحو: (انتهى هذا الحرب، وتبقى هذا العين، وهذا الشجرة)، والصواب:(انتهت هذه الحرب، وتبقى هذه العين، وهذه الشجرة). وقد تكون باستعمال اسم الإشارة الموضوع للمؤنث في الإشارة إلى المذكر، نحو: (ينشأ هذه الأمر، مَن في هذه المكان؟ ترك هذه العطف، جاءتا على هذه النحو، وعلى هذه الوجه، وهذه بيت، وهذه قمر، وهذه المستشفى)، والصواب: (ينشأ هذا الأمر، مَن في هذا المكان؟ ترك هذا العطف، جاءتا على هذا النحو، وعلى هذا الوجه، وهذا بيت، وهذا قمر، وهذا المستشفى). وقد تكون في العدد والمعدود، نحو: (الثلاثة الأخرى، ومحاوره الثلاث)، والصواب: (الثلاث الأخرى، ومحاوره الثلاثة). وقد تكون في تذكير الفعل وتأنيثه، نحو: (انتهى هذا الحرب، وجاءتني الوزير نفسه، انقطعت الطيران عن سقطرى)، والصواب: (انتهت هذه الحرب، وجاءني الوزير نفسه، انقطع الطيران عن سقطرى). وهذه الأخطاء لا ندَّعي أنها شائعة، بل هي نماذج من الأخطاء المتكررة التي تقع في التذكير والتأنيث نطقًا وكتابة وقراءة، وتؤدي إلى التباس فهم التذكير والتأنيث لدى الطلاب.

ومرد هذا الأخطاء يعود إلى وجود اختلاف بين العربية والسقطرية في تذكير بعض الأسماء وتأنيثها[15]. فمن الأسماء المؤنثة في العربية وهي مذكرة في السقطرية: (القدم)، نحو: (دَهْ مَدْرهَمْ د سعد)، أي هذا قدم سعد، و(العصا)، نحو: (مَرْقَحْ دسعد عَقَرْ)، أي عصا سعد كبير، وكذلك الطير، والنمل، والريح، ومائة، والخمر، والقبيلة، والذراع، وغيرها[16]. ومن الأسماء المذكرة في العربية وهي في السقطرية مؤنثة: (اللسان) العضو، نحو: (دَشْ لَشَنْ)، أي هذه لسان، و(الموت)، نحو: (دَشْ مِي)، أي هذه موت، و(البحر)، نحو (دَشْ رَنَّهَم) أي: هذه بحر، وكذلك اليوم، والضرس، والصوت، والعَرَق، والجدار، وغيرها[17].

5- تعريف المضاف بأل:

"لا يجوز دخول الألف واللام على المضاف الذي إضافته محضة، فلا تقول: هذا الغلامُ رجلٍ؛ لأن الإضافة منافية للألف واللام فلا يجمع بينهما"[18]. وأما ما كانت إضافته غير محضة فكان القياس أيضًا يقتضي أن لا تدخل الألف واللام على المضاف لما تقدم من أنهما متعاقبان، ولكن لما كانت الإضافة فيه على نية الانفصال اغتفر ذلك بشرط أن تدخل الألف واللام على المضاف إليه، نحو: الجعد الشعر، والضارب الرجل، أو على ما أضيف إليه المضاف إليه، نحو: زيد الضارب رأس الجاني. فإن لم تدخل الألف واللام على المضاف إليه، ولا على ما أضيف إليه المضاف إليه امتنعت المسألة، فلا تقول: هذا الضارب رجل، ولا هذا الضارب زيد، ولا هذا الضارب رأس جان[19].

ومن الأخطاء النحوية التي وجدناها في سقطرى تعريف المضاف بأل عند بعض الطلاب والطالبات وغيرهم، وفي الجدول الآتي بيان للخطأ والصواب في هذا الباب:

م	الخطأ	الصواب
1-	الاسم الطالب	اسم الطالب
2-	الأرخبيل سقطرى	أرخبيل سقطرى
3-	الجامعة الأرخبيل سقطرى	جامعة أرخبيل سقطرى
4-	الأمثلة اللغة السقطرية	أمثلة اللغة السقطرية
5-	الوجه الشبه	وجه الشبه
6-	قال العميد الكلية	قال عميد الكلية
7-	شبكة اليمن موبايل	شبكة يمن موبايل
8-	الأسماء الإشارة	أسماء الإشارة
9-	الأسماء الشرط	أسماء الشرط
10-	الأسماء الأفعال	أسماء الأفعال

6- (مِنْ) الجارَّة:

(مِنْ) بكسر الميم حرف جر مبني على السكون لا محل له من الإعراب[20]، يجر ما بعده، نحو قوله تعالى:{خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ } [الطارق: 6]. وإذا فتح الميم في (مِنْ) وصار (مَنْ) اختلف معناه وعمله، وأصبح اسمًا موصولًا، كقوله تعالى: {وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ } [فاطر: 22]، أو اسم شرط جازم، كقوله تعالى: {فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: 7، 8] أو اسم استفهام، كقوله تعالى: {مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا } [البقرة: 245]. وفي سقطرى يُنطق بفتح الميم في كل أحواله ، ولا يميز بين (مِنْ)، و(مَنْ) غالبًا لا في النطق السقطري ولا في النطق العربي، ففي السقطرية مثلًا يقولون: (جَدَحْكْ مَنْ قَاعَر)، أي: أتيت من البيت، (مَنْ دِ جَدَح)، أي: من الذي أتى[21]، وإذا نطقها السقطري بالعربية قال: (جئت مَنَ البيت، أو هذا مَنَ الله، هذا مَنْ سعد)، والصواب: (جئت مِن البيت، وهذا مِن الله، وهذا مِن سعد). وحتى في الكتابة لو طلبت تشكيل حرف الجر (مِن) لكتبه أغلب الطلاب (مَنْ).

7- استعمالات حروف الجر:

حروف الجر لها معانٍ محددة، واستعمالات معروفة في العربية، والمشهور من حروف الجر عشرون، وكل حرف من هذه العشرين، قد يتعدد معناه، وقد يشاركه غيره في بعض هذه المعاني، أي: إنَّ المعنى الواحد قد يؤديه حرفان أو أكثر، وللمتكلم أن يختار من الحروف المشتركة في تأدية المعنى الواحد أو غير المشتركة، ما يشاء مما يناسب السياق، غير أن الحروف المشتركة في تأدية المعنى الواحد قد تتفاوت في هذه المهمة، فبعضها أقوى على إظهاره من غيرها، لكثرة استعمالها فيه، وشهرتها به، وهذه الكثرة والشهرة، تختلف باختلاف العصور والطبقات، ومن ثم كان من المستحسن بلاغة اختيار الحرف الأوضح، والأشهر وقت الاستعمال، دون الحرف الغريب، أو غير المألوف، برغم صحة استعمال كل منهما استعمالًا قياسيًا في المعنى الواحد، أما إذا اختلفت الحروف في أداء المعاني فيجب الاقتصار على ما يؤدي المعنى المراد، واختياره وحده؛ ولهذا يجب تنويع الحروف وتغييرها على حسب المعاني المقصودة[22].

وفي سقطرى يوجد أخطاء في استعمال بعض حروف الجر، قد يكون في استخدام حرف جر مكان آخر، نحو قولهم: (حروف الجر بالسقطرية، وتطرقنا على الجانب التنموي، تناولنا بها، كتبت في السبورة، ركبت بالسيارة)، والصواب: (حروف الجر في السقطرية، تطرقنا إلى الجانب التنموي، تناولنا فيها، كتبت على السبورة، ركبت في السيارة، أو على السيارة)، وقد يكون في دخول حرف الجر على غير الاسم، أو في غير محله الصحيح نحو: (هذا كله بيحتاج إلى، نستطيع من خلاله لأن نعمل على)، والصواب: (هذا كله يحتاج إلى، نستطيع من خلاله أن نعمل على)، وقد يكون بتغيير حركة حرف الجر أو تعطيل عمله، نحو: (ولَتوضيحٍ أكثر، من أَخَوَانَنَا، لكونُهُ، فمَنْهم من، نظرًا لعدمْ وجود، نحتاج إلى فتحَها)، والصواب: (ولِتَوضيحٍ أكثر، من

إِخْوَانِنَا، لكونِهِ، فمِنْهم مَن، نظرًا لعدمِ وجود، نحتاج إلى فتحِها)، وقد يكون في إدخال حرف الجر على الظرف في غير محله، نحو: (دخل في بعد إعصار)، والصواب: (دخل في إعصار، أو دخل بعد إعصار)، وفي سقطرى يستعملون حرف الجر (عن) بمعنى (مِن)، كقولهم: (فَرَدْك عن أسد)، والمعنى هربت من الأسد.

8- (-أنْ-إنْ):

(إنْ) المكسورة الهمز الساكنة النون ترد على أربعة أوجه: الأول: شرطية تجزم فعلين، كقوله تعالى: {وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّه} [البقرة: 284]، والثاني: نافية تساوي (ما) تعمل عمل ليس، نحو: إن محمدٌ شاعرًا. والثالث: مخففة من الثقيلة، نحو: إن زيدٌ منطلقٌ، وكقوله تعالى: {إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ} [الطارق: 4][23]. الرابع: زائدة بعد (ما) النافية[24]، نحو:

ما إن نَدِمتُ على سكوتي مَرَّةً ... ولقد نَدِمْتُ على الكَلَامِ مِرَارا[25]

أما (أن) فحرف مصدري ناصب[26]، كقوله تعالى: {وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ } [البقرة: 184]، وحرف مصدري مشبه بالفعل مخفف من أنّ الثقيلة[27]، كقوله تعالى: {عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى } [المزمل: 20]. وزائدة كثيرًا بعد (لمّا) الحينية، نحو:

ولَمَّا أن طغت سفهاء كعب ... فتحنا بيننا للحرب بابا[28]

وهي من الحروف التي يكثر الخطأ فيها لدى الطالب السقطري، فيخلط بين أنواعها ومعانيها المختلفة، ووظائفها المتعددة، نحويًا ودلاليًا.

9- أخطاء التنوين:

هنالك أخطاء في استخدام التنوين في غير محله الصحيح، كتنوين المضاف، لا سيما عندما تكون الكلمة الثانية غير معرفة بأل بل منونة، نحو: (عندي قنطارٌ عسلٍ، ولديَّ صاعٌ قمحٍ، واشتريت خاتمًا حديدٍ)، والصواب (عندي قنطارُ عسلٍ أو قنطارٌ عسلًا، ولدي صاعُ قمحٍ، أو صاعٌ قمحًا، واشتريتُ خاتمَ حديدٍ، أو خاتمًا حديدًا)، فـ"فالأسماء المضاف إليها المجرورة بمنزلة التنوين"[29]. وأخطاء كذلك في تنوين المنادى المفرد المعرفة؛ لأن النداء تعريف والتنوين تنكير، فكيف يجتمع المعنيان[30] ، نحو: (يا خالدٌ، يا سالمٌ، يا سعدٌ، يا خديجةٌ، يا فاطمةٌ) والصواب في ذلك كله بدون تنوين، نحو: (يا خالدُ، ويا سالمُ، ويا سعدُ، ويا خديجةُ، ويا فاطمةُ)، فالمنادى إذا كان علمًا مفردًا بني على ما كان يرفع به[31].

10- أثر الأخطاء النحوية:

أ- التباس المثنى بجمع المذكر السالم لفظًا ومعنىً في حالة الجر والنصب لا سيما عند الوقف عليهما عند كثير من الطلاب والطالبات.

ب- التباس الاسم الموصول الدال على مثنى مذكر(اللذَيْنِ) في حالة النصب والجر بالاسم الموصول الدال على الجمع (الَّذِيْنَ) في النطق والمعنى.

جـ- الوقوع في الخطأ في نطق اسم الإشارة الدال على مثنى مذكر أو مؤنث في حالة الجر والنصب.

د- الاختلاف في تذكير وتأنيث بعض الأسماء بين العربية والسقطرية يوقع الطلاب والطالبات في كثير من الأخطاء في هذا الباب.

هـ- المضاف إليه يقوم مقام التنوين في الكلمة، وعند تعريف المضاف بأل فكأنك جمعت بين أل والتنوين في كلمة واحدة، وهو جمع بين معنيين متضادين، التعريف بأل والتنكير بالتنوين.

و- التداخل لدى الطلاب بين (مِنْ) الجارة و(مَنْ) الموصولة والاستفهامية والشرطية في المعنى والوظيفة النحوية.

ز- الخلط في استعمال حروف الجر ووضعها في غير مكانها المناسب، وتأديتها لمعانٍ ليست لها.

حـ- الخلط بين (أَنْ وإِنْ) في الوظيفة النحوية والمعنى الدلالي.

ط- أخطاء التنوين أثرها هو الجمع بين معنيين متضادين في كلمة واحدة، فالنداء مثلًا تعريف للمنادى، والتنوين تنكير له، فكيف يجتمعان في كلمة واحدة في آن واحد. أما في تنوين المضاف الذي إضافته محضة معنوية فالتنوين تنكير للمضاف والإضافة تخصص له أو تعريف، وكلاهما متضادان فلا يجتمعان.

المبحث الثاني: التغيرات الدلالية وأثرها في بعض الألفاظ السقطرية:

المعنى هو علاقة متبادلة بين اللفظ والمدلول، ويقع التغيير في المعنى كلما وجد أي تغيير في العلاقة الأساسية[32]. وأداة الدلالة هي اللفظ أو الكلمة[33]، وقد ينحرف مستعمل الكلمة بالكلمة عن معناها إلى معنى قريب أو مشابه له، فيعد من باب المجاز[34]، أو التغير الدلالي. وسبب تغير المعنى حاجة المتحدث إلى كلمة جديدة، أو كلمة أقدر من غيرها على التعبير عن المقصود، أو الانحراف اللغوي، أو التطور الاجتماعي والثقافي[35]. وعند تحليل أنواع التغير في المعنى أو المدلول تحليلًا منطقيًا يمكن أن يكون في توسيع المعنى، أو تضييق المعنى، أو انتقال المعنى[36]. والتغير الدلالي بين العربية والسقطرية قد يكون بتوسيع الدلالة، أو تضييقها، أو اختلافها، أو تقاربها، أو وجود معنى جامع بين الدلالتين، يتضح ذلك من خلال دراسة بعض الألفاظ السقطرية[37] ومقارنتها بالعربية على النحو الآتي:

1- توسيع الدلالة في السقطرية:

أ- الجذر (أرب):

(أَرْبُبُهْ) في السقطرية بمعنى الفخذ بشكل عام، وجمعها (أَرْبَبْ)[38]. والأُرْبِيَّة في العربية أصل الفَخِذ[39]. فالسقطرية وسعت الدلالة وجعلته بمعنى الفخذ كله، والعربية ضيقته بأصل الفخذ فقط[40].

ب- الجذر (أل خ):

(أَلَخْ، أو آلَخْ) بالخاء في المناطق الغربية، وبالحاء في غيرها من سقطرى، وتعني: نادى وصاح بغيره،

والمضارع (يْآلَخْ)، والأمر (تَآلَخْ)، والمصدر (أَلَخَهْ، أو اِلَخَهْ)، يقولون: (تَالَخْ مَنْ أَفُوْ)، أي: ناد الناس[41]. وفي العربية: ائْتَلَخَ مَا فِي الْبَطن، إذا تحرَّكَ وسُمِعَتْ لَهُ قَرَاقِرُ[42]. فالسقطرية في هذا اللفظ وسعت الدلالة وهو المناداة لكل حي سوءًا كان إنسانًا أو حيوانًا، والعربية تضيقها. والدلالة الجامعة في اللغتين هو إصدار الصوت[43].

جـ- الجذر (ق ف ل):

(أَقْفُلْ) في السقطرية أغلق وسد، والمضارع (يْقَفُلْ)، والأمر (قَفُلْ)، والأكثر استخدامًا (قُفُلْ)، والمصدر (أَقْفُلُهْ)، يقولون: تَقَفُلْ تَرْ، أي أغلق الباب[44]. وفي العربية القُفل مَا يُغلق بِهِ الْبَاب[45]. فالسقطرية توسع الدلالة وهو إغلاق لكل شيء مفتوح، والعربية تضيقها[46].

2- تضييق الدلالة في السقطرية:

أ- الجذر (ت ف ر):

الجذر (ت ف ر) بإبدال الثاء تاء في سقطرى يدل على بعر الغنم على وجه الخصوص، والمفرد (تْفَارَه)، والجمع (تْفَر)، والماضي (تْفَرْ)، والأنثى (تْفَرُهْ)، والمضارع (يْتْفُرْ)[47]. وفي العربية الثفر: ثفر الدابة. واستثفر الرجل بثوبه، إذا اتزر به ثم رد طرف إزاره من بين رجليه فغرزهُ في حجزته من ورائه. واستثفر الكلب بذنبه بين فخذيه[48].والثَّفَرُ السَّيْرُ الَّذِي فِي مؤخر السَّرْج، وهو مأْخوذ مِنْ ثَفَرِ الدَّابَّةِ الَّذِي يُجْعَلُ تَحْتَ ذَنَبِهَا، وَيَحْتَمِلُ أَن يَكُونَ مأْخوذاً مِنَ الثَّفْرِ، أُريد بِهِ فَرْجُهَا وإِن كَانَ أَصله لِلسِّبَاعِ[49]. فالسقطرية قصرت الدلالة على بعر الغنم، بينا العربية توسعت في الدلالة[50].

ب- الجذر (ص م ع):

في السقطرية يدل على الأذن الصغيرة لا سيما في الضأن، يقال للذكر (صَمَعْ)، وللأنثى (صِمِعِهْ)، والماضي منه (صَمَعْ)، والمضارع (إصَمَعْ)، والأمر (تَصَمَعْ)[51]. وفي العربية الأصمع صغير الأذن من الناس وغيرهم[52]. فالسقطرية تضيق الدلالة، والعربية توسعها في هذا اللفظ.

جـ- الجذر (ض ف ف):

(ضَيَافَ) بإمالة الألف المقصورة تعني العرس في السقطرية بسبب ازدحام الناس فيه على الطعام وحضورهم بغية الأكل بسبب الفاقة قديمًا[53]. وفي العربية الضيافة، ما يُدْعى إليه من طعامٍ أو شرابٍ "هم في دَعْوةِ فلانٍ: في ضيافته- دعوة على العَشَاء[54]u

3- الاختلاف الدلالي:

أ- (بَقَل أو بَقُل):

الجذر (ب ق ل) بباء ممالة أقرب للفتح في السقطرية يدل على الصعود والارتقاء، وهو عكس النزول والانحدار، يقولون في الماضي (بَقَل) أي ذهب إلى الأعلى، والمضارع منه (إبَقَلْ)، والأمر (تَبَقَل)، والمصدر (بِقْهِل)، يقولون: (قُعُدْ حَمَدْ وبَقَلْ) أي: نزل حمد وصعد[55]. وفي العربية (بَقَلَ) الْبَاءُ وَالْقَافُ وَاللَّامُ أَصْلٌ

وَاحِدٌ، وَهُوَ مِنَ النَّبَاتِ، وَإِلَيْهِ تَرْجِعُ فُرُوعُ الْبَابِ كُلِّهِ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْبَقْلُ مِنَ النَّبَاتِ، الواحدة بَقْلَةٌ. والبَقْلَةُ أيضاً: الرِجْلَةُ، وهي البَقْلَةُ الحمقاء. والمَبْقَلَةُ: موضع البَقْلِ. ويقال: كلُّ نبات اخضرّت له الأرضُ فهو بَقْلٌ. قال الشاعر:

قومٌ إذا نَبَتَ الربيعُ لهم نَبَتَتْ عَداوَتُهُمْ مع البَقْلِ

وبَقَلَ وجهُ الغلام يَبْقُلُ بُقولاً: خرجتْ لحيته. ولا تقل بَقَّلَ بالتشديد. قال ابن السكيت: بَقَلَ نابُ البعير، أي طلع. وأبقلت الأرض: خرج بقلها[56]. وبَقْل جمع، وجمع الجمع بُقول وأبقال، والمفرد بَقْلة: وهو كلّ نباتٍ عُشبيّ يغتذي الإنسان به أو بجزء منه كالخسّ والخيار والجزر[57]. فالسقطرية استعملت دلالة واحدة من دلالات هذا اللفظ واقتصرت عليه، وهو الصعود والارتقاء.

ب- الجذر (دح ر):

يدل في السقطرية على النكران والجحود، ويتصرف منه الماضي (دُحُر)، والمضارع (إدُحُر)، والأمر (تَدُحُر)[58]، وفي العربية يدل على الطرد والإبعاد[59].

جـ- الجذر (س ع ع):

سعْ سعْ في السقطرية هو صوت دعوة الغنم للإقبال على صاحبها، وفي العربية هو زجر للمعزى، وقيل السعسعة زجر الضأن، والملاحظ أن دلالة اللفظ في السقطرية عكس دلالته في العربية[60].

د- (آه):

تعني أنتَ في السقطرية. وفي العربية أوه: آهِ: حكاية المتَأَوِّه في صوته، وقد يفعله الإنسان من التَّوَجُّع قال المثَقِّب العَبْديّ:

إذا ما قُمْتُ أَرْحَلُها بلَيْلٍ ... تَأَوَّهُ آهةَ الرَّجُلِ الحَزِينِ[61].

هـ- (هيت):

تعني أنتِ للمؤنثة في السقطرية، وفي العربية هَيْتَ لك بمعنى هلمّ لك[62].

و- (نَافَعْ):

تعني العمل في السقطرية، وفي العربية اسم شخص علم منقول عن اسم فاعل، يقولون: "الكتابُ نافعٌ"[63]، و"نَافِع بن الْأَزْرَق"[64].

ز- (بدأ)

والمضارع (أُبُدْ) تعني في السقطرية أكذب، نحو قولهم: أُبُدْ بِكْ، أي أكذب عليك. وفي العربية الأبَد: الدهر، والجمع آبادٌ وأبودٌ. يقال أَبَدٌ أبيدٌ[65].

حـ- (عَنْ):

تعني بالسقطرية شدَّ الشيء نحوه. وفي العربية العُنَّةُ: الحَظِيرةُ من الخشب أو الشجر تُعْمَلُ للإبل أو الغنمِ

أو الخيْلِ تكون على باب الرَّجُل، والجمع العُنَن، قال الأعشى:{ ترى اللَّحْمَ من ذابلٍ قد ذوى ... ورطْبٍ يُرَفَّعُ فوْق العُنَنْ}

وعَنَّ لنا كذا يَعِنُّ عَنَناً وعُنُونا: أي ظهر أمامنا. والعَنُونُ من الدوابِّ: المتقدِّمةُ في السَّيْر، قال النابغة:{ كأنَّ الرّحْل شُدَّ به خنوف ... من الحونات هادئة عَنُونُ[66].}

ط- (فَنَق):

في السقطرية معناها انتظر. وفي العربية فنق: ناقة فَنَقٌ: جسيمة حسنة الخلق، وبعير فَنَقٌ، والجميع أفناقٌ، قال:

وندامى بيض الوجوه كأن ... الشرب منهم مصاعب أفناقُ[67]

"وَجَارِيَة فُنُق: مُفَنَّقَةٌ منعَّمة فَنّقَها أَهلهَا تفنيقاً وفِناقاً"[68]. فبين العربية والسقطرية اختلاف دلالي في هذه اللفظة.

ي- (أَجُشْ):

تعني بالسقطرية دقَّ رأسه بشيء. وفي العربية قَالَ الشَّاعِر يصف رَوْضَة:

خضراءُ يَملأُها إلى حِذفارها ... جَوْنٌ أَجَشُّ ووابلٌ متحلِّبُ

قَوْله: جون أجشّ يَعْنِي السَّحَاب الْأسود، والأجشّ: الَّذِي لَهُ صَوت يَعْنِي صَوت الرَّعْد يُقَال: رعد أجشّ، وفَرَس أجشّ[69] أي غليظ الصهيل وَهُوَ مِمَّا يحمد فِي الْخَيل[70].

ويبدو أن بين اللفظتين اختلافًا دلاليًا.

ك- (أَجْرِد):

بمعنى نسي كل شيء في السقطرية. وفي العربية رجل أجرد: لَا شعر عَلَيْهِ، وَفِي حَدِيث صفة أهل الْجنَّة: "جُرْد مُرْد مكحَّلين"[71]. وخَدٌّ أجرد: كَذَلِك. وَفرس أجرد: قصير الشّعْر. وَقد جَرِد، وانجرد[72].

ل- (حال):

بمعنى العطر أو الطيب في السقطرية. وفي العربية حال: الحال: حال الإنسان التي يكون عليها، والحال: الطين الأسود[73].

م- (عُبُل):

بمعنى ملَّ في السقطرية. و(عَبَلَنْ، وعَبَلْهَنْ) اسم مكان تتميز حجارته بالبياض[74]. وفي العربية عبل: العَبْلُ: الضَّخم، عَبُلَ يَعْبُلُ عَبالةً[75].

ن- (هَتْ أو هَاتْ):

في السقطرية تعني (أنتَ) ضمير للمخاطب المذكر، وفي العربية (هتَّ) الماء ونحوه هتًّا وهتيتًا سمع له صوت عند صبه، وفي كلامه أسرع والشيء هتا عصره ليصوت، والهمزة نطق بها واضحة، والشيء كسره وفتته،

والثوب ونحوه مزقه، ويقال هت عرضه نال منه، وفلانًا حط مرتبته في الإكرام والشيء تابعه وداركه، يقال العامل يهت عمله ليل نهار، وباتت السحابة تهت المطر، وظل يهت الحديث، والماء ونحوه صبه في تتابع فهو هات وهتات ومهت (للمبالغة) والمفعول مهتوت وهتيت[76]. والذي يبدو أن بينهما اختلافًا دلاليًا.

4- الدلالة الجامعة:

أ- الجذر (أ ل ب):

(إِلْبَهْ) بترقيق اللام في السقطرية تعني شوكة شجر النخل، والجمع (إِلَبْ)، والماضي (إِلَبْ) أي: أصابته شوكة، والمضارع (يُوْلُبْ)، والأمر (تُوْلُبْ)[77]. وفي العربية "(الإِلْبُ) شجرة شاكة كالأترج، ومنابتها ذرا الجبال"[78]. فالسقطرية تستخدم هذا اللفظ لشوك شجر النخل، والعربية تستعملها لشجرة أخرى، والدلالة الجامعة بين المعنيين هو الشوك[79].

ب- الجذر (غ م د):

في السقطرية هو الليل وحلول الظلام. الماضي (أَغْمَدْ)، والمضارع (يْغَمَدْ)، والأمر (غَمَدْ)[80]، وفي العربية " يَدُلُّ عَلَى تَغْطِيَةٍ وَسَتْرٍ. مِنْ ذَلِكَ الْغِمْدُ لِلسَّيْفِ غلافُهُ"[81]. فدلالة التغطية والستر هي المعنى الجامع بينهما[82].

جـ- الجذر (ف د ن):

(فَدْهَنْ) في السقطرية تعني الجبل، والجمع (فَدَنْهَنْ)، يقولون: فدهن دِ حَجْهَرْ، أي: جبال حجهر[83]. وفي العربية الفَدَنُ: القَصرُ المشيد، وجمعُه أفدان[84]. والجامع بين المعنى في اللغتين هو الارتفاع والصلابة[85].

5- التقارب الدلالي:

أ- (قُعُد):

أي نزل في السقطرية، يقولون: قُعُدْكْ أُورَمْ دِ أُوْعَادَهْ، أي نزلت من طريق المشاة[86]. وفي العربية: القُعود الجُلُوس، قعَد يقعُد قعْداً وقُعوداً وأقعَدْتُه وتقَعّدَني عَنْك شُغْل[87].

ب- الجذر (أرم):

(أُوْرَم، هُورِم) تعني في السقطرية الطريق، وتجمع على (أَرْهَمْ)، يقولون: قُعُدْكْ أُورَمْ دِ أُوْ عَادَهْ، أي: نزلت من طريق المشاة[88]، وفي العربية (إرَم) علم من حِجَارَة ينصبونه فِي الطَّرِيق يُستدلّ بِهِ، وتكون عَلَمًا في المفازة[89]. فدلالة اللفظ متقاربة بين العربية والسقطرية، فالطريق والأعلام في المفازة كلاهما يدلان الإنسان إلى مقصده ومبتغاه، ويحفظانه من التيه والضياع[90].

جـ- الجذر (غ ب ب):

(غُبْ) في السقطرية الغائط، والجمع (أَغْبَبْ)، والماضي (غَبْ)، والمضارع (يَغْبَبْ)، يقولون: غَبْ مَبْرْهَا غُبْ دِ دَلَقْ، أي: تغوط الطفل غائطًا كثيرًا[91]. وفي العربية غَبَّ الطعام يَغَبُّ غبًّا وهو أن تتغير رائحته، وغبب

الطعام فسد وأنتن[92]. فهنالك تقارب في المعنى بين اللغتين، في التغير والفساد والإنتان[93].

د- (أَمُون):

تعني بالسقطرية صدق. وفي العربية ناقة أَمُون، أي أمينة وثيقة، شَدِيدَة صلبة، قَالَ طرفَة:

أمونٍ كألواح الإران نَسأتُها ...على لاحبٍ كأنّه ظَهْرُ بُرْجُدِ[94].

ز- (إِضِّلْ):

تعني في السقطرية يخرب، الماضي (إِضِّلْ)، والمضارع (يضلل)، والأمر (ضلل). وفي العربية ضلَّلَ يضلِّل، تضليلاً، فهو مُضلِّل، والمفعول مُضلَّل، ضلَّل فلانًا: صيَّره ضالًّا، جعله ينحرف عن الطّريق الصّحيح[95].

ح- (بِكَر):

وصف نضج الثمرة. و(بَكُرْ) أول الشيء يقال للإنسان الذي يولد له لأول مرة (بَكُرْ)، وللأنثى (بَكَرُوْ)[96]. وفي العربية بكر: البَكْرُ من الإبل: ما لم ينزل بعد، والأنثى بَكْرة، فإذا بزلا جميعاً فجمل وناقة. والبِكْرَة والبِكَرة، لغتان: التي يسقى عليها، وهي خشبة مستديرة في وسطها محز للحبل[97].

ط- (حَرَرُوْ)

لفظ(حَرَرُوْ) يعني عملية صهر الزبدة لتحويلها إلى سمن[98]. وفي العربية الحَرُّ: ضِدُّ البَرْدِ، كالحُرُور بالضمِّ والحَرَارَةِ، بِالْفَتْحِ، والحِرَّةِ، بِالْكَسْرِ، الجمع حُرُورٌ، بالضمّ[99]. وحرر أَي شاقة وشديدة. وَجعلُوا الْحَرَارَة عبارَة عَن الشدَّة[100].

6- أثر التغيرات الدلالية:

أ- توسيع الدلالة أو تضييقها في السقطرية يؤدي إلى دخول معانٍ ودلالات أو خروجها من دلالة الكلمة التي انتقلت من السقطرية إلى العربية، وهذا بدوره يؤدي إلى عدم ضبط المعاني بدقة.

ب- اختلاف الدلالة أو تعاكسها في بعض الألفاظ بين العربية والسقطرية يؤدي إلى فهم المعنى فهمًا بعيدًا عن المعنى الحقيقي.

جـ- وجود دلالة جامعة بين كلمتين أو تقارب دلالي بينهما أثره في باب الأخطاء الدلالية أقل من بقية أخطاء التغيرات الدلالية الأخرى.

الخاتمة:

الحمد لله أولًا وآخرًا، وبكرةً وعشيًا، على نعمه السابغات، وآلائه الجسيمات. وفي ختام هذا البحث، نستعين بالله في إيجاز نتائجه، وتوصياته، فنقول:

أولًا: أهم النتائج:

1- تكثر الأخطاء في نطق وضبط حركة ما قبل ياء المثنى، ويلتبس مع ما قبل ياء جمع المذكر السالم عند الطلاب والطالبات في سقطرى.

2- تكثر الأخطاء في حركة ما قبل ياء الاسم الموصول الدال على مثنى مذكر أو مؤنث في حالتي النصب والجر، ويلتبس مع بعض الصيغ الموصولة الأخرى.

3- تكثر الأخطاء في حركة ما قبل ياء اسم الإشارة الدال على مثنى مذكر أو مؤنث في حالتي النصب والجر.

4- يقع الطلاب والطالبات وغيرهم في أخطاء كثيرة في التذكير والتأنيث؛ لوجود اختلاف بين العربية والسقطرية في تذكير وتأنيث بعض الأسماء.

5- يخطئ الطلاب في تعريف المضاف بأل في المضاف الذي أضافته محضة معنوية.

6- تلتبس (مِنْ) الجارة بـ(مَنْ) الموصولة والاستفهامية والشرطية لدى كثير من الطلاب.

7- تحصل أخطاء كثيرة لدى الطلاب والطالبات وغيرهم في استعمالات حروف الجر.

8- تلتبس (أنْ-إنْ) في أنواعها، ومعانيها ووظائفها النحوية والدلالية.

9- أخطاء التنوين تكثر لدى الطلاب والطالبات في المضاف والمنادى المفرد العلم المعرفة.

10- ثَمَّةَ ألفاظ سقطرية تتسع دلالتها في السقطرية، وتضيق في العربية.

11- هنالك ألفاظ سقطرية دلالتها ضيقة في السقطرية، وواسعة في العربية.

12- كثير من الألفاظ المدروسة فيها اختلاف دلالي بين العربية والسقطرية.

13- بعض الألفاظ السقطرية يوجد فيها جامع مشترك في المعنى بين العربية والسقطرية.

14- يوجد ألفاظ فيها تقارب دلالي بين العربية والسقطرية.

15- من أهم آثار الأخطاء النحوية والتغيرات الدلالية عدم أمن اللبس في تأدية المعنى.

ثانيًا: أهم التوصيات:

1- يوصي البحث بالتركيز على مواطن الأخطاء النحوية المذكورة في هذه الدراسة في أثناء التدريس.

2- يوصي البحث بدراسة موضوع الدلالة بين العربية والسقطرية في رسائل الماجستر والدكتوراه.

3- يوصي البحث بدراسة الفروق اللغوية بين العربية والسقطرية، وجعلها ضمن المقررات الدراسية.

4- يوصي البحث بدراسة ألفاظ اللغة السقطرية من خلال معاجم و اللغة العربية، وقواميسها فهي دراسة مفيدة ومثمرة جدًا، لاسيما في هذه المرحلة من تاريخ اللغة السقطرية.

5- يوصي البحث بسرعة إعداد معجم للصواب والخطأ في سقطرى حتى يتم الاستفادة منه.

الهوامش:

(**1**) علم الدلالة (13).

(**2**) معجم الصواب والخطأ (43).

(**3**) معجم الصواب والخطأ (51).

(**4**) ينظر: دور الكلمة في اللغة (74).

(**5**) ينظر: دور الكلمة في اللغة (155).

(**6**) ينظر: انحراف اللهجات (124-125). والجملة بين العربية والسقطرية (59، 145).

(**7**) ينظر: الحدود في علم النحو (459).

(**8**) ينظر: شرح ابن عقيل (1/ 58).

(**9**) المنهاج المختصر في علمي النحو والصرف (45).

(**10**) ألفية ابن مالك (11).

(**11**) ألفية ابن مالك (11).

(**12**) ينظر: الوجيز في الصرف والنحو والإعراب (39).

(**13**) ينظر: الوجيز في الصرف والنحو والإعراب (36-37).

(**14**) الفصائل النحوية (139).

(**15**) ينظر: الفصائل النحوية (176-204).

(**16**) ينظر: الفصائل النحوية (176-193).

(**17**) ينظر: الفصائل النحوية (194-204).

(**18**) شرح ابن عقيل (3/ 46).

(**19**) ينظر: شرح ابن عقيل (3/ 47).

(**20**) ينظر: القواعد التطبيقية في اللغة العربية (345).

(**21**) الجذور اللغوية السقطرية (365).

(**22**) ينظر: النحو الوافي (2/ 455).

(**23**) المقتضب (2/ 363).

(**24**) أدوات الإعراب (38- 41).

(**25**) البيان والتبيين (1/ 224).

(**26**) أدوات الإعراب (33).

(**27**) أدوات الإعراب (35).

(**28**) أدوات الإعراب (36).

(**29**) الكتاب لسيبويه (2/ 172).

(**30**) ينظر: شرح المفصل (1/ 320-321). وشرح الكافية الشافية (3/ 1388).

(**31**) النحو التطبيقي (1200/2).

(**32**) ينظر: دور الكلمة في اللغة (152).

(**33**) دلالة الألفاظ (38).

(**34**) علم الدلالة (240).

(**35**) ينظر: دور الكلمة في اللغة (152). وعلم الدلالة (237-242).

(**36**) ينظر: دور الكلمة في اللغة (161-163).

(**37**) الراوي للألفاظ السقطرية التي لم توثق من كتب أوأبحاث علمية بعضُ مُدَرِّسي وطلاب كلية التربية والعلوم الإنسانية والتطبيقية في سقطرى من أبناء سقطرى.

(**38**) الجذور اللغوية السقطرية (46).

(**39**) المخصص (1/ 171).

(**40**) الجذور اللغوية السقطرية (46).

(**41**) الجذور اللغوية السقطرية (51).

(**42**) تهذيب اللغة (7/ 236). لسان العرب (3/ 5). تاج العروس (7/ 229).

(**43**) الجذور اللغوية السقطرية (51).

(**44**) الجذور اللغوية السقطرية (305).

(**45**) المخصص (3/ 297).

(**46**) الجذور اللغوية السقطرية (305).

(**47**) الجذور اللغوية السقطرية (74).

(**48**) مجمل اللغة (160).

(**49**) لسان العرب (4/ 105).

(**50**) الجذور اللغوية السقطرية (74).

(**51**) الجذول اللغوية السقطرية (226).

(**52**) تاج العروس (21/ 355).

(**53**) الجذور اللغوية السقطرية (233-234).

(**54**) معجم اللغة العربية المعاصرة (1/ 749)

(**55**) الجذور اللغوية السقطرية (66).

(**56**) ينظر: مقاييس اللغة (1/ 274)، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (4/ 1636).

(**57**) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة (1/ 232).

(**58**) ينظر: الجذور اللغوية السقطرية (146).

(**59**) ينظر: العين (3/ 177).

(**60**) ينظر: الجذور اللغوية السقطرية (191). ومجمل اللغة (453)، وجمهرة اللغة (1/ 203).

(**61**) العين (4/ 104).

(**62**) العين (4/ 80)، أساس البلاغة (2/ 384).

(**63**) النحو الواضح (1/ 53).

(**64**) جمهرة اللغة (2/ 708).

(**65**) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (2/ 439).

(**66**) العين (1/ 90).

(**67**) ينظر: العين (5/ 177)

(**68**) تهذيب اللغة (9/ 154)

(**69**) جمهرة اللغة (2/ 1198).

(**70**) جمهرة اللغة (1/ 89).

(**71**) حديث أبي الفضل الزهري (113) برقم (46)، وصفة الجنة (2/ 102).

(**72**) المحكم والمحيط الأعظم (7/ 314).

(**73**) مجمل اللغة لابن فارس (ص: 260) الشاملة المنجد في اللغة (ص: 172).

(**74**) الجذور اللغوية السقطرية (246).

(**75**) ينظر: العين (2/ 148).

(**76**) ينظر: المعجم الوسيط (2/ 971).

(**77**) الجذور اللغوية السقطرية (50).

(**78**) تاج العروس (2/ 29).

(**79**) الجذور اللغوية السقطرية (51).

(**80**) الجذور اللغوية السقطرية (270).

(**81**) مقاييس اللغة (4/ 392).

(**82**) الجذور اللغوية السقطرية (270).

(**83**) الجذور اللغوية السقطرية (275).

(**84**) العين (8/ 50).

(**85**) الجذور اللغوية السقطرية (275).

(**86**) الجذور اللغوية السقطرية ([47]).

(**87**) المخصص (3/ 332).

(**88**) الجذور اللغوية السقطرية (47).

(**89**) ينظر: جمهرة اللغة (2/ 817). والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (5/ 1859)

(**90**) الجذور اللغوية السقطرية (50).

(**91**) الجذور اللغوية السقطرية (266).

(**92**) ينظر: جمهرة اللغة (1/ 73)، والمعجم الوسيط (2/ 642).

(**93**) الجذور اللغوية السقطرية (266).

(**94**) العين (8/ 389). جمهرة اللغة (2/ 992، 1069).

(**95**) معجم اللغة العربية المعاصرة (2/ 1367)

(**96**) الجذور اللغوية السقطرية (66).

(**97**) ينظر: العين (5/ 364)

(**98**) الجذور اللغوية السقطرية (108).

(**99**) ينظر: تاج العروس (10/ 570).

(**100**) الفائق في غريب الحديث (1/ 276).

المصادر والمراجع:

أدوات الإعراب، البياتي، ظاهر شوكت،(الناشر: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت–لبنان،ط1–1425هـ–2005م) عدد الأجزاء:1.

ألفية ابن مالك، ابن مالك، محمد بن عبد الله، المتوفى: 672هـ، (الناشر: دار التعاون، دب، دط. دت) عدد الأجزاء:1.

الانحراف اللغوي أسبابه وعلاجه، محجازي، د.فاتن خليل،. بحث مقدم لمؤتمر تيسير تعليم النحو، مجمع اللغة العربية بدمشق، بتاريخ: 21–25 شعبان 1423هـ، الموافق 27–31/ تشرين الأول/2002م.

انحراف اللهجات العامية الحديثة عن العربية الفصحى مظاهر من لهجة مدينة المكلا، با بعير، د.عبدالله صالح (الناشر: دار حضرموت، المكلا، اليمن، ط1– 2012م).

البيان والتبيين، الجاحظ، عمرو بن بحر بن محبوب، المتوفى: 255هـ (الناشر: دار ومكتبة الهلال، بيروت، دط– 1423هـ) .

تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق، المتوفى: 1205هـ، ت: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية

تهذيب اللغة، الأزهري، محمد بن أحمد، المتوفى: 370هـ، ت: محمد عوض مرعب (الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1-2001م) عدد الأجزاء: 8.

الجذور اللغوية السقطرية المشتركة مع العربية من خلال معجم لسان العرب لابن منظور(دراسة مقارنة)، الرميلي، أحمد عيسى(رسالة دكتوراه- جامعة صنعاء-كلية اللغات- قسم اللغة العربية-1446هـ-2024م).إشراف أ.د محمد الخربي.

الجملة بين العربية والسقطرية، الرميلي، أحمد عيسى (الناشر: مركز اللغة المهرية، الغيظة، المهرة، ط1-2022م).

جمهرة اللغة، الأزدي، محمد بن الحسن، المتوفى: 321هـ، ت: رمزي منير بعلبكي(الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، ط1-1987م)عدد الأجزاء: 3.

الحدود في علم النحو، الأندلسي، أحمد بن محمد، المتوفى: 860هـ، ت: نجاة حسن عبد الله نولي (الناشر: الجامعة الإسلامية – المدينة المنورة ،ط: العدد 112- السنة 33- 1421.-2001م) عدد الأجزاء:1.

حديث أبي الفضل الزهري، عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله (المتوفى: 381هـ)، ت: حسن بن محمد بن علي شبالة البلوط (الناشر: أضواء السلف، الرياض ، ط1- 1418 هـ - 1998م) عدد الأجزاء: 1.

دلالة الألفاظ، أنيس، إبراهيم، (الناشر: مكتبة الأجلو المصرية، ط5-1984م).

دور الكلمة في اللغة، أولمان، ستيفن، ترجمة: كمال بشر (الناشر: مكتبة الشباب، دب، دط، دت).

شرح ابن عقيل، ابن عقيل ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي، المتوفى: 769هـ، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد (الناشر : دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة ، سعيد جودة وشركاه، ط20- 1400هـ -1980م) عدد الأجزاء:4.

شرح الكافية الشافية، ابن مالك، محمد بن عبد الله، المتوفى: 672هـ، ت: عبد المنعم هريدي(الناشر: جامعة أم القرى، دب، ط1، دت) عدد الأجزاء: 5.

شرح المفصل للزمخشري، ابن يعيش، يعيش بن علي بن يعيش، المتوفى: 643هـ، قدم له: إميل يعقوب(الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط1 1422هـ -2001م) عدد الأجزاء: 6.

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي، إسماعيل بن حماد، المتوفى: 393هـ، ت: أحمد عبد الغفور عطار(الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، ط4-1407 هـ - 1987 م) عدد الأجزاء:6.

صفة الجنة، الأصبهاني، أحمد بن عبد الله المتوفى: 430هـ، ت: علي رضا(الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق- سوريا، دط، دت) عدد الأجزاء:3×2.

علم الدلالة، عمر، أحمد مختار، (عالم الكتب، دب، ط5، دت).

الفصائل النحوية بين العربية والسقطرية، الجزلاوي، كيوف أحمد عبدالله (الناشر: مركز اللغة المهرية للدراسات والبحوث. الغيضة-المهرة-اليمن. ط1- 1444هـ-2022م).

الكتاب، سيبويه، عمرو بن عثمان، المتوفى:180هـ، ت:عبد السلام محمد هارون(الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3- 1408هـ- 1988م)عدد الأجزاء:4.

كتاب العين، الفراهيدي، الخليل بن أحمد، المتوفى:170هـ، ت:مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي(الناشر: دار ومكتبة الهلال، دط، دط، دت)عدد الأجزاء: 8.

لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، المتوفى:711هـ، (الناشر: دار صادر – بيروت، ط3-1414هـ) عدد الأجزاء: 15.

مجمل اللغة، ابن فارس، أحمد بن فارس، المتوفى:395هـ، ت: زهير عبد المحسن، (الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2- 1406هـ-1986م)عدد الأجزاء: 2.

المخصص المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (المتوفى: 458هـ) المحقق: خليل إبراهم جفال الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م عدد الأجزاء: 5

المقتضب، المبرد، محمد بن يزيد، المتوفى:285هـ، ت: محمد عبد الخالق عظيمة (الناشر: عالم الكتب، بيروت، دط، دت).

معجم الصواب والخطأ في اللغة. يعقوب، إميل (الناشر: دار الملايين. بيروت- لبنان. ط2- 1986م).

المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مصطفى، والزيات، وعبدالقادر، والنجار، إبراهيم وأحمد وحامد ومحمد (الناشر: دار الدعوة، دب، دط، دت).

المنهاج المختصر في علمي النحو والصرف، العنزي، عبد الله بن يوسف بن عيسى (الناشر: مؤسَسَة الريَّان، بيروت – لبنان، ط3- 1428هـ -2007م) عدد الأجزاء:1

النحو التطبيقي، نهر، هادي (الناشر: عالم الكتب الحديثة، وجدار للكتاب العالمي، الأردن، ط1- 1429هـ-2008م).

النحو الواضح في قواعد اللغة العربية، الجارم وأمين، على الجارم ومصطفى أمين (الناشر: الدار المصرية السعودية، دب، دط، دت)عدد الأجزاء: 2.

النحو الوافي، حسن، عباس، المتوفى: 1398هـ، (الناشر: دار المعارف، ط15، دب، دت) عدد الأجزاء: 4.

الوجيز في الصرف والنحو والإعراب، إلياس وناصيف، جوزيف وجرجس، (الناشر: دار العلم الملايين، بيروت- لبنان، دط، دت).

التصدير في شعر ابن الحداد الأندلسي (ت 480هـ) دراسة في التماثل والتخالف

Epanalepsis in the Poetry of Ibn Al-Haddad Al-Andalusi (480 AH) A Study in Parallelism and Contrast

أ.د. خالد عمر محمد باوزير[1]، د. فتيحة محمد أمين العربي[2]
[2،1] قسم اللغة العربية، الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة حضرموت.
المراسلة: khalidbawazir57@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/4/15 تاريخ القبول: 2025/5/17

الملخص:

تروم هذه الدراسة الكشف عن سر ظاهرة الحضور الفني المهيمن على أسلوب التصدير في شعر ابن الحداد الأندلسي، والوقوف على نواتج الدلالة التي يفرزها هذا اللون من البديع الذي صنف ضمن المحسنات اللفظية، ورصد حركة المعنى بين طرفي الدالين المكررين، من ثنائية التطابق والتماثل في بنية التصدير، كاشفة عن أشكاله ومعانيه. وقامت الدراسة على مدخل عرفنا فيه بمصطلح التصدير وأشكاله وتداخله مع غيره من ألوان البديع في التناول البلاغي، ثم مبحثين أولهما عن أشكال التصدير في شعر ابن الحداد، وثانيهما الكشف عن ثنائية التماثل والتخالف في بنية التصدير، سالكين المنهج الوصفي التحليلي.

لقد وظف ابن الحداد كل أشكال التصدير من تصدير التقفية والطرفين والحشو، وكشفت الدراسة عن ثنائية التماثل والتخالف في بنية التصدير، في مستويات عدة وكان كثيرًا ما يوظف الاشتقاق وشبهه في تشكيل التصدير، وأحيانًا الجناس والتناص، مما يضفي على تصديره تلوينًا من الشعرية والإعجاب.

الكلمات المفتاحية:
- التصدير
- الشعر الأندلسي
- ابن الحداد
- التماثل
- التخالف

ABSTRACT:

This study aims to uncover the secret behind the phenomenon of the dominant artistic presence of epanalepsis in the poetry of Ibn Al-Haddad Al-Andalusi. It also aims to identify the semantic outcomes produced by this type of rhetoric, which is classified among verbal embellishments, besides monitoring the dynamics of meaning between the two sides of the repeated signifiers, from the duality of similarity and parallelism in the structure of the epanalepsis, revealing its forms and meanings. Following a descriptive and analytical approach, the study is based on an introduction in which the term *epanalepsis* is defined, in addition to its forms and how it overlaps with other types of rhetoric in the rhetorical approach. It is followed by two sections: the first on the forms of epanalepsis in Ibn Al-Haddad's poetry, and the second revealing the duality of parallelism and contrast in the structure of the epanalepsis.

The study revealed that Ibn Al-Haddad employed all forms of epanalepsis, including employing epanalepsis in rhyming,

Key Words:
- **Epanalepsis**
- **Andalusian poetry**
- **Ibn Al-Haddad**
- **Parallelism**
- **Contrast**

	anaphora and epistrophe as well as in the middle. It also revealed that there is duality of parallelism and contrast in the structure of epanalepsis at several levels. Further, he often employed derivation and similar techniques in creating epanalepsis, and sometimes alliteration and intertextuality, which lend his epanalepsis a poetic and admirable quality.

مقدمة:

يعد ابن الحداد[1] الأندلسي قامة شعرية، ذاع صيته في الأندلس، وصفه ابن الأبار بأنه من فحول الشعراء، وأفراد البلغاء[2]،له ديوان شعر كبير مدون على حروف المعجم. ولعل هذه الفحولة الشعرية قد دفعتنا نحو استكشاف خصائص هذا الشعر وسبر غوره، فكان أن استلفت النظر ظاهرة فنية كثيرًا ما حفل بها شعر ابن الحداد، هي توظيفه الفني لألوان من البديع، أفاض به على شعره ديباجة من الرواء ومن جمال الإيقاع.

واتجه الاهتمام إلى دراسة أحد أبرز هذه الأساليب البديعية وهو أسلوب التصدير، الذي شكل في نظرنا ظاهرة في شعره، من حيث الكم والكيف؛ فمن خلال قراءة إحصائية لعدد مرات تردد هذا اللون البديعي وتواتره في شعر ابن الحداد، وفي قصيدة واحدة فقط كالقصيدة الأولى الهمزية في مدح ابن صمادح . وهي أطول قصائد الديوان التي بلغت 89 بيتًا ـ نجد أسلوب التصدير قد شاع فيها وتردد بنسبة 30% تقريبًا، ومنها قوله:

وقـــد هـــوتْ بهـــوى نفســـي مهـــا **ســـبأٍ** فهـــل درتْ مُضَـــرٌ مَـــنْ تيّمـــتْ **ســـبأُ**

فضلًا عن انبثاثه في غير ما موضع وقصيدة في الديوان بصورة لافتة جدًا، مما يفتح مجال البحث والدراسة عن سر هذا التوظيف ووظيفته وطرائقه وأشكاله؟

إن هذه الدراسة تروم الوقوف على نواتج الدلالة التي يفرزها هذا اللون من البديع، الذي صنف ضمن المحسنات اللفظية، ورصد حركة المعنى بين طرفي الدالين المكررين، الأول أينما تردد، والثاني وقد استقر آخر العجز، وسنخوض بعمق في ما يولده التصدير من ثنائية التطابق والتماثل أو التوافق وبين التخالف في المعنى، ذلك أن تحولات هذه البنية قد تقتضي أحيانًا تغايرًا من حيث المرجع بين الطرفين المكررين، ومن هنا فإنا سنحقق النظر في بنية التصدير سطحًا وعمقًا ، فليس الناتج التكراري وحده هو ما تنتجه هذه البنية، وإن كان يدل عليه بناؤها الشكلي، فإن ثمة تحولات دلالية أخرى تأخذ مسارًا تخالفيًا تغايريًا قد يصل حد التضاد، ولعل هذا الافتراض يتعزز حينما يقترن التصدير بالجناس ويتداخل معه، ويتحد الدالان المكرران في الصورة ويختلفان معنى كما في قول الشاعر:

يســـــــــار في ســـــــــجيتها المنايـــــــــا ويمنى من عطيتها اليسارُ

فاليسار الأولى الجارحة، والثانية من الميسرة[3].

إن توظيف الشاعر ابن الحداد لأسلوب التصدير عادة ما يكون في سياقات الموقف من الآخر، كما في سياق الغزل، والفخر بنفسه، فضلًا عن سياقات المديح للأمير ابن صمادح، ومحاولة الشاعر إظهار منزلته العالية، وأن غيره دونه فيها.

فإذا قال مادحًا إياه:

يقـــــلُ أن **يطـــــأَ** العيُّـــــوقُ أُخمصَـــــه وكلُّ ملْكٍ على أعقابه **يطأُ**[4]

فقد يبدو أن تكرار دال " يطأ" ليس إلا من جهة لفظه ومعناه المحدد، وكأن الناتج تكراري هنا فحسب، بيد أن هذا التكرار أفاء بإيحاءات أخرى عميقة، وللبعد المكاني أثره، في أن أتى الدال الأول في حشو الصدر، والدال الثاني في آخر العجز، فاتساع البعد المكاني بين الدالين أشار بدلالات أخرى، فإن الوطء ليس في حد سواء ودرجة واحدة، فدال " يطأ" الأول متعلق بالعيُّوق وهو كوكب أحمر مضيء في السماء، والدال الثاني "يطأ" تعلق ب " كل ملك" .فهذا التغاير في تعليق الدالين وهو ما سماه البلاغيون بالترديد وقد تداخل معه التصدير، أفاء بظلال من المعاني متغايرة أو متخالفة على مستوى الفاعل وأقسامه، وما في هذا التصدير من المبالغة التي هي هنا المعنى العميق المقصود في البيت من علو كعب الأمير الممدوح وبُعْد منزلته.

إن محاولة الكشف عن حركة المعنى في التصدير تماثلًا وتخالفًا هو ما تتغياه هذه الدراسة، وكيف أن هذا اللون البديعي له من الفاعلية الشعرية ما من شأنه أن يتجاوز الوظيفة التقليدية من التزيين والتحسين إلى أن يؤدي فاعلية أعمق وأبعد نرى فيه عنصرًا بنائيًا وأسلوبًا تعبيريًا عن رؤى الشاعر وأفكاره، ويعكس في الآن نفسه تجربة فنية غنية بالقصد إلى الصنعة والتحبير والتأنق تطلعًا نحو الإيفاء بمواصفات الفحولة الشعرية، ولعل من هذه المواصفات توظيف العنصر البديعي " التصدير" في التعبير عن التجربة الشعرية ومواقفها المتباينة إن حبًا أو كرهًا، مدحًا للآخر، وفخرًا بالذات الشاعرة، إلى غير ما هنالك مما يختبئ داخل بنية التصدير على مستوى السطح أو مستوى العمق.

ولعل أهمية دراستنا عن التصدير في شعر ابن الحداد تكمن في كونها دراسة، تدعي أنها مستقلة مستوفاة، اختصت لنفسها منهجية خاصة في التناول والمعالجة، تقف مطولًا وبالاستقراء والتفصيل على ظاهرة الحضور الفني المهيمن للون التصدير في شعر ابن الحداد، كاشفة عن أشكاله ومعانيه مركزة .كما أوضحنا . في تحولات

الدلالة لبنية التصدير على مستوى السطح والعمق إن تماثلًا أو تخالفًا، ذلك أنا لم نلف دراسة قد أفردت لهذا اللون البديعي؛ إذ عرض له بعض الدراسين وهو بصدد تناوله لبديع ابن الحداد[5]، أو إيقاع شعره أو بنائه الصوتي[6]، تناولًا يأتي ضمنًا من دون أن يفرد بدراسة تستقري هذا اللون البديعي ونمطه الأسلوبي.

فقد استلفت حضور هذا الملمح الأسلوبي التكراري في شعر ابن الحداد أحد الدراسين، الذي أشار بإليه بظاهرة الترديد " التي يعيد فيها الشاعر اللفظ بعينه في الشطر الثاني من البيت، ويطلق على هذا المصطلح أيضًا رد العجز على الصدر حسب تسمية البلاغيين"، وقد استعمل الشاعر الترديد في ديوانه (34) مرة، استهدف من خلاله معاني ودلالات مختلفة، تراوحت بين التأكيد والمبالغة والتفصيل والتركيب"[7]، وآخر تناوله تحت مصطلح التكرار اللفظي، ومنه " تكرار اللفظة المفردة بعينها في البيت نفسه، دون حصول أي تغير على اللفظة المكررة"، ونلاحظ أنه عرض مثالًا واحدًا فقط، في لفظة " ميدان" الذي أتى بها ابن الحداد في سياق تفاخره بنفسه في البيت الآتي:

لو مدّ ميدان التناظر بيننا علم الورى من فارس الميدان

فوقف عند اللفظة المكررة من دون أن يسمي هذا التكرار بمصطلحه البلاغي، فقال: " وهنا جاء تكرار اللفظة . ميدان . لدى الشاعر في صدر البيت وعجزه، ليشكل قيمة فكرية ومعنوية مهمة غايته منها لفت الانتباه والتنبه إلى المعنى الذي قصده الشاعر، وجاء ذلك ضمن تناغم موسيقي رقيق وشفاف ،خال من التعقيد والالتواء"[8].

وعرض محقق الديوان للتصدير، وسماه الترديد، فقال عن ابن الحداد: " ولم ينس أن يضفي على شعره مسحة من جمال الترديد، فقال من قصيدة في المعتصم:

يقل أن يطأ العيّوقُ أخمصه وكل ملك على أعقابه يطأُ

والترديد هنا في كلمة " يطأ" حيث أعادها الشاعر في آخر العجز بعد أن ذكرها في حشو الصدر"[9].

وعليه، فقد استوت هذه الدراسة على مقدمة وتمهيد ومبحثين، فخاتمة، وقائمة بمصادر البحث ومراجعه.

ففي المقدمة أوضحنا أهمية الموضوع ودوافعه وأهدافه ومنهجيتنا في المعالجة، وأشرنا إلى الدراسات السابقة وما تنفرد به دراستنا عنها، إضافة إلى هيكلية البحث وأقسامه.

أما التمهيد، فكان الحديث فيه عن التصدير تعريفًا وأقسامًا وأشكالًا، وتداخله مع بعض ألوان البديع كالترديد والتجنيس، وبيان آراء البلاغيين بشأن أقسامه التي تمت بصلة إلى مبتغانا من حيث البعد المكاني

والبعد الدلالي، فاقترح ابن أبي الأصبع أن تؤول أقسام التصدير على ثلاثة: فالقسم الأول تصدير التقفية، والثاني تصدير الطرفين، والثالث تصدير الحشو، في حين قسمه العلوي في الطراز على عشرة أضرب من حيث اتفاق الصدر والعجز صورة ومعنى واشتقاقاً أو اختلافهما فيها أو في أحدهما. ونجده يهتم في تقسيمه هذا بالبعد المكاني والشكلي والدلالي.

المبحث الأول: أشكال التصدير في شعر ابن الحداد الأندلسي.

المبحث الثاني: التماثل والتخالف في بنية التصدير.

تمهيد:

1. التصدير تعريفًا وأشكالًا:

يعد التصدير أحد ألوان البديع ومحسناته اللفظية، وقد اصطلح عليه قديمًا برد العجز على الصدر،" وهو أن يرد أعجاز الكلام على صدوره، فيدل بعضه على بعض، ويسهل استخراج قوافي الشعر إذا كان كذلك وتقتضيها الصنعة، ويكسب البيت الذي يكون فيه أبهة، ويكسوه رونقًا وديباجة ويزيده مائية وطلاوة"[10]، "وهو الذي سماه المتأخرون التصدير"[11]، وفي هذا لفتة إلى تطور المصطلح البلاغي، ويستعمل السجلماسي وهو من بلاغيي القرن الثامن الهجري مصطلح التصدير، فيعرفه بأنه " قول مركب من جزئين متفقي المادة والمثال، كل جزء منهما يدل على معنى هو عند الآخر بحال ملائمية... ووضع أحدهما صدرًا والآخر عجزًا مردودًا على الصدر بحسب هيئة الوضع اضطرارًا، .. وينبغي أن يكون أحد الجزئين . وهو العجز ضرورة . كائناً في الخاتمة، والنهاية، والآخر فقط دون تضاعيفه وأثنائه"[11].

ويكون في النظم كما يكون في النثر، إمكانًا ووجودًا بالفعل؛ ذلك " أن هذا النوع من البلاغة غير مقصور على القول الشعري، ولا مخصوص بالقوافي، بالنظر إلى إمكانه ووجوده؛ فأما إمكانه فلو فحص قول غير شعري مردود العجز على الصدر دون وزن وقافية لم يكن ممتنعًا، وذلك كأن نقول . مثلًا . " فلان سريع إلى الشر وليس إلى الخير بسريع"، و" فلان حسن القول وليس فعله بحسن". وأما وجوده بالفعل فقوله تعالى: ﴿ ٱنظُرۡ كَيۡفَ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ وَلَلۡأٓخِرَةُ أَكۡبَرُ دَرَجَٰتٖ وَأَكۡبَرُ تَفۡضِيلٗا ٢١ ﴾ الإسراء: 21 [12].

وقد توسع المتأخرون من أهل البلاغة في طبيعة العلاقة بين اللفظين المكررين من حيث اشتراكهما في مادتهما إما اتفاقًا وإما اشتقاقًا أو تجانسًا أو شبه اشتقاق، مما يسمح باتساع رقعة بنية التصدير واستيعابها بنى أخرى تتداخل معها إن توفر شرط الاتفاق اللفظي، فصاحب التلخيص يسميه رد العجز على الصدر، " وهو

في النثر أن يجعل أحد **اللفظين المكررين أو المتجانسين أو الملحقين** بهما في أول الفقرة، والآخر في آخرها، نحو: ﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾الأحزاب: ٣٧، ونحو: **سائل** اللئيم يرجع ودمه **سائل**...، وفي النظم أن يكون أحدهما في آخر البيت والآخر في صدر المصراع الأول أو آخره أو صدر الثاني، كقوله:

سريع إلى ابن العمِّ يلطم وجهه وليس إلى داعي الندى **بسريعِ**[13].

فالتصدير بنية يتكرر فيها لفظان يرد أحدهما على الآخر، تجمعهما مادة معجمية واحدة غالبًا، ويكون بينهما بعد مكاني، تتسع مساحته أو تضيق حسب موقع اللفظ الأول؛ فإن " اتساع المساحة المكانية أو ضيقها يرتبط بالدال الأول، وتحركه من موقع إلى آخر، أما الدال الثاني فإنه ثابت الموقع[14]، حتى إن بعض الدراسين ليقلب المسألة فيرى أن الأولى أن يقال رد الصدر على العجز وأن الصحيح هو " رد الصدور على الأعجاز" لأن الأعجاز ثابتة والصدور متحركة"[15]، ولعله من هنا جاء مصطلح التصدير، وهذا الاسم أخف على المستمع وأليق بالمقام"[16].

ولأن التكرارية ملحوظة في التصدير، فقد تتداخل فنون بديعية أخرى معه، كالترديد والتجنيس، وغيرهما[17]، حتى إن ابن منقذ وغيره ليسميه ترديدًا فعنون له بـ" باب الترديد ويسمى التصدير"، ثم قال:" اعلم أن الترديد هو رد أعجاز البيوت على صدورها، أو ترد كلمة من النصف الأول في النصف الثاني"[18]. على أن ما عليه الأمر هو التفريق بين مصطلحي الترديد والتصدير رغم تقاربهما، " والفرق بينهما أن التصدير مخصوص بالقوافي ترد على الصدور، فلا تجد تصديرًا إلا كذلك حيث وقع من كتب المؤلفين، وإن لم يذكروا فيه فرقًا، والترديد يقع في أضعاف البيت"[19]، وحد الترديد "في مصطلح علماء البيان أن تعلق اللفظة بمعنى من المعاني ثم تردها بعينها وتعلقها بمعنى آخر"[20]، كقول أبي نواس:

صفراء لا تنزل الأحزانُ ساحتها لو مسّها حجرٌ مسته سرّاءُ

فأضاف المس الأول إلى الحجر في الأول، ثم أضاف المس إلى السراء في الثاني ليكون الكلام متناسباً مفيداً لفائدة جديدة[21].

كما " يلاحظ أن رد العجز على الصدر قريب الصلة بالجناس، ولذلك اضطرب عند بعض القدماء، وهو في أشكاله المختلفة ينبغي أن يراعى فيه ما يراعى في الجناس وأن يكون المعنى هو الذي يطلبه ويستدعيه ليؤدي الهدف الذي يسعى إليه المتكلم ولا سيما الشاعر الذي تعنيه كثيراً موسيقى اللفظ وإيحاؤه"[22]. فهذا اللون يتداخل مع الجناس في اتفاق الدال واختلاف المدلول في قول الشاعر:

يسار في سجتها المنايا ويمنى من عطيتها اليسارُ

فاليسار الأولى الجارحة، والثانية من الميسرة[23].

2. أقسامه وأشكاله:

اعتمد أكثر البلاغيين قديمًا وحديثًا قسمة ابن المعتز للتصدير كابن رشيق والعسكري[24] وابن أبي الأصبع والسجلماسي، والطرابلسي[25] ومحمد عبد المطلب[26]، وزاد بعضهم عليه أقسامًا، وكان ابن المعتز قد جعل التصدير الباب الرابع من البديع وسماه " رد أعجاز الكلام على ما تقدمها"، وقسمه على ثلاثة أقسام: فمنه ما يوافق آخر كلمة فيه آخر كلمة في نصفه الأول، مثل قول الشاعر:

تلقى إذا ما الأمر كان عرمرماً في جيش رأي لا يُفلُّ عرمرمِ

ومنه ما يوافق آخر كلمة منه أول كلمة منه في نصفه الأول، كقوله:

سريعٌ إلى ابن العمِّ يشتمُ عرضَه وليس إلى داعي النّدى بسريعِ

ومنه ما يوافق آخر كلمة منه بعض ما فيه، كقول الشاعر:

عميدُ بني سليمٍ أقصدتْه سهامُ الموتِ وهْيَ له سهامُ[27]

وقسمة التصدير عند السجلماسي قسمة رباعية؛ فهو " يرى أن الجزء الأول له أوضاع أربعة: لأنه إما أن يكون في فاتحة القول ومقدمته وصدره وأوله، وإما أن يكون في الجزء الواقع في نهاية الشطر، والقسيم الأول منه. وإما أن يكون في الجزء الواقع في صدر الشطر، والقسيم الثاني من القول وأوله، وإما أن يكون في تضاعيف القول وأوله، فبحق ما انقسم هذا النوع بحسب هذه القسمة إلى هذه الأربعة الأنواع"[28].

ويرى عبد المطلب أن البلاغيين قد أهملوا احتمال قسم رابع، يكون موقع الدال الأول في حشو المصراع الثاني، والآخر في نهايته، لأن المساحة تكون محدودة، بل إن ذلك قد يتعذر بالنظر إلى البناء العروضي؛ لأنه . أحياناً . لا يسمح بوجود هذه المساحة، كما في المنهوك أو المشطور، أو المجزوء[29].

ويلاحظ في هذه القسمة مراعاة البعد المكاني للدالين المكررين وموقعهما ورتبتهما، وما لهذا البعد من أثر في إحكام الدلالة والربط بين عناصرها[30]، من ناحية، ومن توفر مسافة في الدلالة ذهنيًا تسمح للفظة التالية أن تستقر بعدها محققة نوعًا من اكتمال المعنى أو بيانه أو تحقيقه[31]. ويكاد ينفرد ابن أبي الأصبع في اصطناع تسمية أو اصطلاح لهذه الأقسام الثلاثة؛ فسمى القسم الأول تصدير التقفية، والثاني تصدير الطرفين، والثالث تصدير الحشو[15].

في حين يتوسع العلوي في قسمة التصدير على عشرة أقسام، يمكن أن نرصد بعدًا دلاليًا يعتمد معيار المعنى والصورة بين الدالين المكررين اتفاقًا وافتراقًا، واعتمد هذا التقسيم في خمسة أضرب: الأضرب الثلاثة الأولى، والضربين السادس والسابع، يمكننا أن نختزله في ضربين:

الضرب الأول، أن يتفق الصدر والعجز في الصورة والمعنى، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ﴾، وكقول بعض الشعراء:

سُكْرانِ سكر هوى وسكر مدامةٍ أنّى يفيق فتى به سُكرانِ

الضرب الثاني، أن يتفقا صورة ويختلف معناهما، وهو يأتي أحسن من الأول وأدخل في الإعجاب، وهذا كما قال بعضهم:

يسارُ من سجيتها المنايا ويمنى من عطيتها اليسارُ

فاليسار الأول هو الجارحة، واليسار الثاني من الميسرة، وهو نقيض الإعسار[32].

وكما في الحريريات:

فمشغوف بآيات المثاني ومفتون برنّات المثاني

فالمثاني الأول هو آيات الفاتحة، والمثاني الثاني هو ما يثنى من الأوتار.

وهو أحياناً يدمج في تقسيمه بين البعد المكاني والدلالي، وهذا نجده في الضربين السادس والسابع؛ فمثلا في الضرب السادس يقول[33]:

" أن يقع أحد اللفظين في حشو المصراع الأول من البيت ثم يقع الآخر في عجز المصراع الثاني، وما هذا حاله يقع على أوجه ثلاثة، أولها أن يكونا متفقين صورة ومعنى، وهذا كقول أبي تمام:

ولم يحفظ مضاع العلم شيء من الأشياء كالمال المضاعِ

وثانيهما، أن يقعا على هذا الحد، ويتفقا صورة لا معنى، نحو قول من قال:

لا كان إنسان، تيممَ صائدًا صيد المها فاصطادها إنسانها

وثالثها، أن يقعا على هذه الصفة لكنهما يتفقان معنى، ويختلفان من جهة الصورة، كقول امرئ القيس:

إذا المرء لم يخزُنْ عليه لسانه فليس على شيءٍ سواه بخزّانِ

ومن هنا، نجد أن بعض البلاغيين قد أضاف إلى بنية التصدير " بعض الصور التجنيسية، التي يتوافق فيها الطرفان على مستوى السطح ويختلفان على مستوى العمق"[34].

وتوسع بعض أهل البلاغة في قسمة التصدير فاعتمد البعد المكاني والتجانس ثم الاشتقاق وشبهه بين الدالين المكررين، كما هو عند العلوي والقزويني، حتى لقد بلغت عند الأخير ستة عشر قسمًا[35].

وعد العلوي من ذلك الضربين الرابع والخامس، باتفاق الدالين أو افتراقهما في الاشتقاق، فمما اتفقا فيه اشتقاقًا ما بين ضرائب وضريبًا في قول الشاعر:

ضرائبُ أبدعتَها في السما حِ فلسنا نرى لك فيها ضريبا

ومما اختلفا فيه اشتقاقًا ما بين لاحَ، ولاحِ، في قول الشاعر:

ولاحَ يلحى على جري العِنان إلى ملْهًى فسحقًا له من لائحٍ لاحِ

" لأن قوله لاح بالشيء، إذا ذهب به، فالأول بمعنى الذهاب، وقوله بعد ذلك لاح اسم فاعل من قولهم لحاه إذا ذمه، ولحاه إذا نازعه الأمر، فالصدر من ذوات الثلاثة، والعجز من ذوات الأربعة"[36].

والمتأمل في تصدير ابن الحداد يجده كثيرًا ما يعتمد الاشتقاق بين دالي تصديره، لاسيما في قصيدته الهمزية الأولى، وسنعرض لذلك في مكانه، ولكن نجتزئ هنا أبياتًا، من مثل قوله مفتخرًا[37]:

بِـدْعٌ مـن الـنظم مؤشـيُّ الحُلـى عجـبٌ تُنسي الفحولَ وما حاكوا وما حكأوا
وكـلُّ مخـتَرَعٍ للـنفس مبتـدَعٍ فمنه للروح روحٌ وللحِجى حَجأُ
أنشـأْتُها للعقـول الزُّهْـر مُصْـبيةً كأنّها للنفوس الخرّدِ **النّشأُ**
لم يـأتِ قبلـي ولـن يـأتي بهـا بشـرٌ وحُقَّ أن يخبأوا عنها كما خبأوا
قبضـتُ منهـا ليـوثُ الـنظمِ **مُجْترِئـاً** وغيرُ بدْعٍ من الضِّرْغامِ **مُجترَأُ**

المبحث الأول: أشكال التصدير في شعر ابن الحداد:

وظف ابن الحداد التصدير بشتى صوره وأشكاله، متخذًا منه وسيلة تعبيرية عن رؤاه ومشاعره ومواقفه، فهذا اللون البديعي والأسلوبي يتوزع جسد البيت الشعري وأحيانًا يتركز في بؤرة معينة كأن يجتمع الدالان في العجز، وهذا مؤشر على تركز الدلالة وتكثيفها في هذه النقطة دون سواها، على أن حركة المعنى قد تتسع مساحتها بين أول الصدر وآخر البيت وعجزه، وهكذا.

ومن هنا، فإنا نسلك في قسمة التصدير هنا قسمة ابن أبي الأصبع على النحو الآتي:

أولًا: **تصدير الطرفين**: وله صورتان، أولاهما، أن يكون الدال الأول في فاتحة القول ومقدمته وصدره وأوله، بينما يقبع الدال الثاني في عجز البيت وآخره. ويخرج البيت في هذا النوع من التصدير في شكل وحدة منغلقة نقطة النهاية فيه هي نقطة البداية[38]. وتنفسح الدلالة هنا ويمد من مساحة و المعنى وفضائه وحركته، فهذا الامتداد المكاني بين الدالين يسعف المتلقي في تأمل الدلالة والمضي بها قدمًا لتكون بؤرة دلالية مركزية ينبني عليها البيت،وتتخلق أو تتشكل وشائجها مع عناصر البيت ودواله إن انسجامًا أو بناء أو مشايعةً ومناصرة ومساندة من حيث لا يُنتهى إلى قفلة البيت ومنتهاه إلا وقد نسجت خيوط دلالة التصدير أو دلالاته ليكون الدال الثاني شاهدًا على ذلك بمؤازرة الدال الأول من باب رد العجز على الصدر.

ولعل هذا الشكل أقل ورودًا وترددًا، ومما ورد منه في سياق الغزل، قول ابن الحداد:

فعهـــدي بـــه في ذلـــك الـــدوحِ كانسًـــا ومن ليَ بالرُّجعى إلى ذلك **العهدِ**[39]

فإن كلمة العجز " العهد " رد على " عهدي"، مع ما بين العهدين من بون، فإن العهد الأول كان في الزمن الجميل الذي عاشه الشاعر واقعًا، وذهب، ولم يبق منه غير الذكرى، ثم غدا ذلكم العهد أمنية يتوق إلى عودتها مرة أخرى، وهنا المفارقة بين عهد الواقع وعهد الأمنية والخيال.

ويقول أيضًا متغزلًا في صاحبته نويرة:

سبتني على عهدٍ من السِّلْم بيننا ولوْ أنّها حربٌ لكانت هي **السَّبْيا**[40]

فانظر كيف وظف الشاعر التصدير ليكشف لنا علاقته بصاحبته، وأنه بلغ منها مبلغ الأسر والسبي، كناية على أنه أصبح أسيرها وعبدها وخادمها وتابعها، وما في هذا الأمر من غرابة، فإن الحب يصنع هذا بأصحابه ، ثم إنها قد سبته وهو راض مقبل غير مدبر، في حالة السلم، إذ أجواء الوداد صافية، والقلوب طائرة، فإذا جاء دال الصدر دالًا على الأنا وهو الشاعر، بأنه هو الأسير، فإن دال العجز جاء دالًا على الآخر، وهي صاحبته، بانقلاب الحال والمصير، بأن أصبح الآسر أسيرًا وسبيًا وغنيمة للشاعر في ظل الحرب؛ لأن صاحبته على غير دينه، وهكذا، فكما شُرع لها أن تسبي الشاعر سلمًا، شرع له أن يسبيها حربًا، وهكذا بدا لنا السبي في التصدير في ديمومة دائرية ؛ فما إن ينتهي سبي حتى يبدأ آخر. وقد كان للتضاد فاعليته من حيث إبراز تحولات المعنى، وتغايره من طرف لآخر، فطرف يكون تارة سبيًا، وتارة أخرى يكون هو من يسبي، وهكذا. ونلحظ أن دال الصدر جاء فعلًا دلالة على التجدد، في حين جاء دال العجز اسمًا دلالة على الثبات. ويمكن أن نرسم تحولات التصدير ومساره الدائري بهذه الترسيمة:

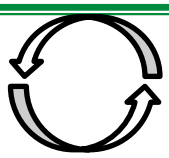

ومن تصدير الطرفين ما جاء في سياق الفخر، قول ابن الحداد:

أنشـــــأْتُها للعقـــــول الزُّهْـــــرِ مُصْـــــبيَةً كأنّها للنفوسِ الحُرَّدُ **النَّشَأُ**[41]

فبين أنشأتها والنشأ، علاقة في المعنى وبنائه وحركته، فإن معنى الإنشاء هو الخلق والإبداع على غير مثال وفي أرقى الصور و أتمها الكمال فهذه القصائد لم تأت من فراغ ولا عن عجل، بل إن الشاعر قد أخذ يجهزها ويبدعها شيئًا فشيئًا حتى استوت على سوقها، وبلغت أوج زينتها ونضجها، فكانت أهلًا لأن تزفَّ إلى أربابها الذين يعرفون حقها وقدرها. والشاعر هنا ينسج على مثال قرآني في تصوير الحور العين من أنهن قد أنشئن إنشاءً، فكنّ آية في الجمال والكمال.

فدال الصدر يمثل أول الخلق، ودال العجز يحكي الخاتمة والنتيجة، كلاهما يرتبطان برباط الجودة والزينة والجمال.

ومن تصدير الطرفين ما يكون الطرف الأول في أول العجز أو هو" ما وافق الجزء الأخير من القول الجزء الواقع في صدر القسيم الثاني من القول وفاتحته"[42]، وهذه الصورة تختص بالعجز، "لأن العجز وحده يمثل وحدة منغلقة"[43].

وقد استعمل ابن الحداد هذا النوع بوتيرة أعلى من الأولى إلى حد ما، وتقترب المسافة بين لفظي التصدير، ومن ثم علاقتهما الدلالية. ويرد في سياقات متعددة، لكن لسياق المدح القدح المعلى[44] ،من مثل قول الشاعر ممتدحًا ابن صمادح بالوضاءة والإشراق، وأنه قد بلغ شأوًا بعيدًا بحيث لا تدانيه حتى الشمس المشرقة، وهنا نجده يوظف لفظ " يضيء" فعلًا لنور المعتصم، و " تضأُ" لنور الشمس، ورغم اشتراك الفعلين في الدلالة حيث الإضاءة والإشراق، بيد أن بينهما بونًا شاسعًا من حيث قوة الأول من دون الثاني؛ ولعل هذا التباين في القوة عززته صيغة الفعل " تضيء" بمد الياء الذي أدى دلالة انتشار النور وتمدده وقوته، عن صيغة الفعل الثاني" تضأ"؛ ذلك أن " المعتصم يشع نوره هدى على العالمين، فيسابق الشمس وهي في كامل شروقها"[45].

فالـــدَّهْرُ ظلْمـــاءُ والمعصـــومُ نـــورُ هـــدى **يضيءُ** والشمسُ في أنوارها **تضأُ**[46]

ومن المعاني المدحية التي خلعها على ممدوحه السماح والإقدام والحلم والعفة، وكل أولئك قد مزجن مع بعضهنّ فبدت لنا شخصية المعتصم نسيجًا وحده، ولإبراز هذه الخلال الممتزجة أو الممزوجة بشخص الممدوح، وظف الفعل المغير الصيغة " مُزِجْنَ" فكان أن تخلقت مهجة بكل تلك الفضائل:

سمـــــاحٌ ولإقـــــدامٌ وحِلْـــــمٌ وعفّـــــةٌ **مُزِجْنَ** فأبدى مُهجةَ الفضل **مازجُ**[47]

وفي سياق الغزل، نجد لسانه رطبًا بذكر صاحبته نويرة، ومن ذلك أنه يعمد إلى اشتقاق دوال مما يمت لها بصلة من مثل الكنيسة، فوظف تصدير الاشتقاق بين الفعل" تكنس" و" الكنيساتِ"، وهو يريد أن هذه المرأة مثل الظبي الذي كنس، أي دخل مكنسه ومنزله، وأن مسكن هذه الفتاة هي الكنيسة، فواءم بين اللفظين تصديرًا. يقول:

فـــــــإن بي للُّـــــــــرومِ روميـــــــــةً **تكنِسُ** ما بين **الكنيساتِ**[48]

ثانيًا، **تصدير التقفية**: وفيه يكون الدال الأول في نهاية الشطر الأول، ويكون الدال الثاني كالعادة في نهاية الشطر الثاني وفي عجزه، فكلا الدالين واقعان في موقع نهاية شطر، وبذا، قد يكتسب البيت ضربًا من الجرس والجمال الموسيقي قوامه التصريع إن اتفق آخر الشطرين في التقفية. وبهذا النوع من التصدير يمثل البيت وحدة شعرية منفتحة في بدايتها، منغلقة في موطنين، آخر الصدر وهو نهاية لها أولى، وآخر العجز، وهو نهايتها الثانية[49].

ولهذا الشكل تردد في شعر ابن الحداد أكثر من الشكل الأول ودون الشكل الثالث وهو تصدير الحشو. وتدور معاني التصدير في سياقات متعددة من نسيب ومدح وفخر وغيرها، وقد تجمع دالي التصدير علاقة التماثل أو التجانس أو الاشتقاق؛ فمنه تكرار كلمة " سبأ" في سياق الغزل، وهي دال هنا على علم، بيد أنه مشتق من السبي، الذي مر بنا ذكره سابقًا، يقول ابن الحداد:

وقـــدْ هـــوتْ بهـــوى نفســـي مهـــا **ســـبأٍ** فهل درتْ مُضرُ من تيّمتْ **سبأُ**[50]

في البيت تناوب أسلوبي ؛ إذ جاء صدره في خبر، بدلالة الإقرار أن الذات الشاعرة قد هوى بها وأذلها حب هذه المرأة وهي نويرة، التي سبته واستعبدته، ليأتي العجز في أسلوب إنشائي استفهامي، ليسلك منحى تقابليًا بين قبيلتين: مضر، وهي قبيلة الشاعر، وسبأ، وهي قبيلة المحبوبة، وهذه الأخيرة هي المنتصرة دائمًا بممارسة فعل السبي فعلاً وتاريخاً،" فكما كان سبأ يسبي العدو فيأسره، كانت محبوبتي تسبي قلبي وتأسره بحبها"[51].

والشاعر كثيرًا ما يوري عن صاحبته، ولا يصرح باسمها، وفي ذلك يقول:

أخفـــي هـــواكَ وأكـــني عنـــه **توريـــةً** وهل يُلامُ عميدُ القلبِ إنْ **وارى**[52]

وفي سياق المدح وما أكثره في هذا الباب، ولاسيما في القصيدة الهمزية، نجد الشاعر يوظف التصدير ما وسعه لإبراز شجاعة ممدوحه وقوة شكيمته وغلبته على أعدائه، فانظر هذه الأبيات:

وويلَهـــم إنْ شـــآبيبُ القنـــا **همـــأتْ** وحاقَ باللامِ والأجسامِ **مُنْهمأُ**[53]

هنـــاك يبغـــون، لـــو يلقونـــه، **لَجَـــأً** وما لخلقٍ عن المقدور **مُلْتَجأُ**[54]

هـــاجوا ظُبـــاكَ الـــتي بالسِّـــلْمِ قـــد **هَجِئَـــتْ** فسوف يسكنُ منها الظَّمْءُ **والهجَأُ**[55]

وإذا ذهبنا إلى أن الشاعر في البيت الأول قد همز ما لا يهمز، لكيلا ينكسر الوزن، فهمأت أصلها همت، ومنهمأ، منهمٍ، فالمعنى أنه ويل لأعداء المعتصم حين تهمي عليهم حراب رماحه فتمزق أجسادهم وتقطعهم إربًا إربًا، بيد أن هذا التمزيق قد لا يفي به الفعل همت، وإنما ينهض به الفعل " همأت" ؛لأن دلالته الخرق والتمزيق، وعليه فالقراءتان ممكنتان، وأن قبول لفظي التصدير هذا التخريج والتأويل من افتنان الشاعر وعارضته اللغوية.

وبين **لجأٌ** المصدر، و **مُلْتَجأُ** اسم المفعول ينعقد التصدير، وكلاهما اسمان يعبران عن الالتجاء والاحتماء، بيد أن التعبير بالمصدر في الصدر هنا للدلالة على الحدث دون الزمن، وجاء نكرة هنا للدلالة على مكان شاخص يلجأ إليه الأعداء، ويتشبثون به هربًا وخلاصًا من المعتصم فلم يجدوا ملجأً، ودلالة (لو) التي هي للتمني جاءت لرغبة ملحة في نفوس الأعداء في أمل للنجاة، ولكن هيهات، وهو ما عبر عنه في العجز باسم المفعول، وجاء به في سياق حكمة، تنفي وجود أي ملجأ أيًا كان إذا نزل القدر والمحتوم، فكان التعبير باسم المفعول له دلالته البلاغية من استبعاد أي شكل أو صورة من صور النجاة من الأمير المعتصم كما لا نجاة ولا ملجأ أو منجأ من المقدور.

وقد أكثر الشاعر في تصديراته من توظيف اسم المفعول، واقعًا في العجز، من مثل: مُنهمَأ، مُجتنَأ، مُرْتمَأُ[56]...

وتوظيف المشتقات في التصدير من سمات أسلوب ابن الحداد، كاسمي الفاعل والمفعول في " مجترئًا/ مجترأً كقوله مفتخرًا بشعره .

لم يـــأتِ قبلـــي ولـــن يـــأتي بهـــا بشـــرٌ وحُقَّ أن يخبأوا عنها كما خبأوا[57]

قبضْـــتُ منهـــا ليـــوثَ الـــنّظْمِ **مُجترِئًـــا** وغيرُ بِدْعٍ من الضِّرْغامِ **مُجْتَرأُ**

ثالثًا: **تصدير الحشو**: وهو "ما وافق الجزء الأخير من القول بعض ما في أثنائه وتضاعيفه "[58]. وهذا النوع من الكثرة بمكان في شعر ابن الحداد، ولأن اللفظ الأول يتحرك في حشو الصدر بحرية فتعددت أمكنته وأمثلته. ومنه ما يأتي فيه اللفظان مكررين أو متجانسين أو ملحقين بالمتجانس، ونجد الشاعر كثيراً ما يفتن فيه، ويودعه من نفثات سحره، ودقيق لغته ما يبهر ويدهش، فهو في سياق الغزل يعمد إلى ركوب فرس الصورة مزينة بالتصدير، لاسيما المتجانس أو التام، كما في مطلع قوله:

وفي **زَنْـــــده** الريّـــــانِ سُـــــورٌ تعضُّـــــه فيدمى كما ثارَ الشِّرارُ من **الزَّنْدِ**[59]

أحـــــاذرُ أنْ **ينقـــــدَّ** لِينـــــاً فـــــأنثني بقلبٍ شفيقٍ من تثنيه **مُنْقدِّ**

فلك أن تتأمل كيف صور أثر سوار صاحبته على زندها الممتلئ الناعم من احمرار بسبب ضغط هذه السوار عليه، وكأنه يعض هذا الجزء من جسد المحبوبة فيدميه، فشبهه بشرر يتطاير من اقتداح الزند على سبيل التشبيه التمثيلي، وبين الزند الأولى والثانية تصدير جناس تام، والمعنى بينهما متغاير تمامًا، فالزند الأولى هي موصل الذراع من الكف، والزند الثانية هو العود الذي تقدح به النار، فالشاعر " قد أعاد اللفظة كأنه يخدعك عن الفائدة، وقد أعطاها، ويوهمك أنه لم يزدك وقد أحسن الزيادة ووفاها، ولهذه النكتة كان التجنيس وخصوصًا المستوفى منه مثل " نجا ونجا" من حلى الشعر"[60].

وبين " ينقدّ" و " منقدّ"، تصدير، ومعنى " ينقد"، أي ينشق ويتقطع، فالشاعر خاف على صاحبته من أن ينقد زندها تحت وطأة السوار، وأشفق عليها، فانثنى قلبه منشقًا.

ولنا أن نقف أيضاً مع قوله:

يـــا شـــاكيَ **الرمَـــدِ** الـــذي بشـــكاتهِ قد صار دهريَ فيه ليلةَ **أرْمدا**[61]

فالشاعر يخاطب شخصًا عزيزًا عليه، ولعله يقصد صاحبته، وقد أصابها الرمد فاحمرت عيناها وانتفخت، وكأن هذا الأرمد وما به كمن بات ليله لا تغمض له عين من سهاد، وأراد الشاعر أن يشاركه ما أصابه ويواسيه، بل ليفتديه لو استطاع إلى ذلك سبيلًا كما في البيت الذي بعده. فوظف الشاعر التصدير لتصوير حالة صاحبته من مرض وما كان له من أثر فيه، متناصًا مع الأعشى في مطلع مدحته التي يقال إنه ألقاها وهو متوجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وموضع التناص قوله " ليلة أرمدا"، من مطلع قصيدة الأعشى، التي صيرها ابن الحداد آخر العجز:

أ لمْ تغتمضْ عيناك ليلةَ أرمدا وعادك ما عادَ السليمَ المسهّدا[62]

على أنا نجد هذا النوع من التصدير ليتجلى في فخر الشاعر بنفسه، ومنافحته عن إبداعه تجاه من غمزه وغمطه حقه حينما انتقص بعض شعره ولم يفهمه ولاسيما همزيته التي كثر عنها اللغط، وهنا، ينبري لهؤلاء موظفًا في هذا السياق التصدير بشكل مكثف، وكأنه يخوض حربًا كلامية تنطلق فيها سهام الإعادة للأدلة والبراهين ودحض حجج منافسيه وتفنيدها. مفتتحًا بفعل التعجب من صنيعهم، يقول:

عجبـــتُ **لغمّـــازين** علمـــي بجهلهـــم وإنّ قناتي لا تلينُ على **الغمْزِ**[63]
تجلّـــت لهـــم آيـــاتُ فهمـــي ومنطقـــي مُبيّنةَ الإعجاز ملزمة العجْزِ
ولا حـــــتْ لهـــــم هَمْزيـــــةٌ أوحديـــــةٌ وويلٌ بها ويلٌ لذي الهمْزِ واللمْزِ

وظف الشاعر هنا التصدير بين " غمازين"، و " الغمز"، وبين همزية ، و" الهمز" ، ملاحظين أنه يسلك أسلوب النقض، تماشيًا مع سياق الجدال والمحاجة، فاستعمل لفظ " غمازين" جمعًا وهو صيغة مبالغة غمّاز، فهو يواجه كثرة وعددًا من المنافسين، وهم الذين يطعنون في قدراته، ليثبت من خلال لفظ التصدير في العجز فشلهم من النيل منه، بلفظ " الغمز " للقناة، بمعنى العصر والكسر، وأن قناته لا تلين على الغمز، ولعله تناص مع قول زياد الأعجم في قوله:

وكنـــــتُ إذا غمـــــزتُ قنـــــاة قـــــومٍ كسرتُ كُعوبها أو تستقيما

وفي السياق نفسه، يعمد كذلك في البيت الثالث إلى التصدير ليجمع بين لفظين، الظاهر اشتراكهما في المعنى وهما " همزية، والهمز" ، وهذه الأخيرة واقعة في العجز ـ وإن لم تكن آخره ـ والبون بينهما لا يخفى، فإنه قصد بالأول قصيدته التي بناها على حرف الهمزة، في حين أن معنى الهمز هو الغض وذكر عيوب الناس، ليتخذ من التناص القرآني دليلاً على عظم ما أتى به أولئك القوم من فرية واتهام يستحقون عليه الويل، مستلهمًا ذلك من قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ الهمزة: ١

وإذا جئنا على ذكر شواهد على هذا النوع من التصدير لضاق به المقام، على أنا نحيل عليها في مكانها من الديوان[64].

المبحث الثاني: التماثل والتخالف في بنية التصدير.

قد يوهم شكل التصدير أنه يؤدي وظيفة صوتية أو شكلية فحسب، وكأن التكرار الذي هو قوامه يستهلكه من دون نظر لمعانٍ ثاوية في رحمه، " فعلى الرغم من التوافق اللفظي والترابط الشكلي القائم بين اللفظتين في

البيت الشعري في مبحث التصدير، فإن به معاني متباينة، ودلالات متنوعة تنتج فيه، إما عن طريق (التطابق)، أو عن طريق (التقابل)"[65]، زيادة على أن التصدير" عملية رصد ينطلق فيها الشاعر من المقطع ليصيب هدفه من إحكام البيت على وجه مخصوص مبنى ومعنى"[66].

فالتصدير بؤرة يتولد فيها المعنى، وتتراسل منها دلالات متنوعة، ويتكشف فارق أو فوارق دلالية بين الدالين، ذلك أن "الفارق الدلالي بين استعماله في الحالتين ناتج عن الاستعمال الشخصي الخاص بالسياق الذي زرعه فيه الشاعر وليس وليد الاستعمال اللغوي المشترك"[67].

ومعنى ذلك أنا بإزاء رؤية عميقة في قراءة بديع التصدير، من أنه لا يمكن الوقوف على بنيته السطحية أو التعويل عليها أبدًا، من دون سبر البنية العميقة التي تضعنا على تجليات دلالية متنامية، ما كان لنا أن نعلمها من دون حدس أو سبر مكامن تولدها وآلياته.

فعلى مستوى محور التطابق والتماثل بين دالي التصدير، تتفتق دلالات يخلقها السياق الشعري الداخلي، منها المبالغة، على نحو ما رصدنا بعضه في حديث الشاعر عن منزلة أميره، من أنه من العلو بمكان، حدًا أن غيره من ملوك الطوائف لا يبلغون قدره، بله الكواكب تقف عاجزة من أن تطأ أخمصه. وهذا ما يبلوره قول الشاعر:

يقـــــلُّ أن **يطـــــأَ** العيُّـــــوقُ أُخمصَـــــه وكلُّ ملْكٍ على أعقابه **يطأُ**[68]

فقد يبدو أن تكرار دال " يطأ" ليس إلا من جهة لفظه ومعناه المحدد، وكأن الناتج تكراري هنا فحسب، بيد أن هذا التكرار أفاء بإيحاءات أخرى عميقة، فإن الوطء ليس على حد سواء ودرجة واحدة، فدال " يطأ" الأول متعلق بالعيُّوق وهو كوكب أحمر مضيء في السماء، والدال الثاني " يطأ" تعلق ب "كل ملك"، فهذا التغاير في تعليق الدالين وهو ما سماه البلاغيون بالترديد وقد تداخل معه التصدير أفاء بظلال من المعاني متغايرة أو متخالفة على مستوى الفاعل وأقسامه، وما في هذا التصدير من المبالغة التي هي هنا المعنى العميق المقصود في البيت من علو كعب الأمير الممدوح وبعد منزلته.

ومنها التأكيد والتكثيف في أن يستوفي الدال تمام دلالته ومعناه ويحيط بها من جميع الزوايا، فهو في وصف القصر يأتي بكل ما من شأنه أن يبرز إتقانه ومدى المهارة في بنائه، فيتحدث عن مجلسين من مجالس القصر، فإذا بهما متشابهان في البهاء، متمم بعضها البعض حسنًا وتضمينًا:

والمجلســـــــانِ النـــــــيّرانِ تآلفـــــــا هذا لهذا في البهاء قرينُ[69]
كـــــــالمقلتينِ أو اليـــــــدينِ تأبّـــــــدا **والحسنُ** يعضدُ أمرَه **التحسينُ**
عطفـــت حنايـــاه **وضُـــمِّنَ** بعضُـــها بعضاً، وسحرُ ذلك **التضمينُ**

ليعضد تأكيده في وصف جمال هذا القصر، فيستعمل دال " تبينت" و " يبين، للدلالة على الظهور والغلبة على غيره من القصور، التي باتت عاجزة عن أن تلحق بشأوه، يقول:

قصـــرٌ **تبيّنـــت** القصـــورُ قصـــورَها عنه، وفضلُ الأفضلين **يبينُ**[70]

أما التخالف في الدلالة بين دالي التصدير، فهو أمر تسعى هذه الدراسة إلى الكشف عنه من خلال رصد نماذج شعرية تنهض بهذا البعد الدلالي، مبينة أن التماثل دائمًا لا يقتضي التطابق في المعنى، بل قد يكون التخالف على المستوى الباطني بما يعكسه التحقق على مستوى القوة أو الفعل، أو على مستوى الانقسام الداخلي الناتج من تغاير المواقف من وجهة نظر المبدع، أو المتلقي، كما يتحقق من خلال إضافة هامش دلالي يوسع من دائرة الطرف الثاني او يضيق منها، وقد يصل التخالف بين طرفي التصدير إلى حد التنافي والتضاد أحياناً[71].

ومن صور التخالف ما كان على المستوى الباطني من حيث التحقق بالقوة أو الفعل، وهو ما طالعناه في قول ابن الحداد:

يـــا شـــاكيَ **الرمَـــدِ** الـــذي بشـــكاتهِ قد صار دهريَ فيه ليلةَ **أرْمدا**[72]

فإن اللفظ الأول " الرمد" الذي يشكو منه مُنادى الشاعر، قد تحقق فيه بالفعل، لتنتقل الدلالة إلى الطرف الثاني، من خلال تأثر الشاعر بمصاب صاحبته، فيصبح " أرمد" بالقوة، وهكذا كان تحول الدلالة بين اللفظين على مستوى التحقق بالقوة أو الفعل.

ومن صور التخالف ما جاء في التصدير الملابس للتجنيس، إذ يتفق اللفظان في صورتهما، غير أنهما متباينان في المعنى والدلالة، مثل " الزند" الذي تكرر مرتين وفي كل واحدة أتى بمعنى مختلف كما مرّ بنا سابقًا، وكقوله متغزلًا:

وبمســـــقَطِ العلمَـــيْنِ أوضـــحُ معلَـــمٍ لمهفهفٍ سكنَ الحشا **والمسْقِطا**[73]

فعلى الرغم من أن اللفظين " مسقَط" بفتح القاف، و " مسقِط" بكسرها، قد يوهم اتفاقهما في الشكل، اتفاقهما في الدلالة، بيد أن بينهما فارقًا دلاليًا، فكلاهما وإن دلا على المكان، لكن هناك تغايرًا في هذا المكان، فثمة مسقط لهذه الحبيبة، مسقط خارجي حيث يلتقي الشاعر بصاحبته فيه، أو هو مكان مولدها، وأن هذه الحبيبة لها مسكن ومسقط آخر، وهو قلب الشاعر. ومن هنا نجد التخالف في الدلالة وحركة المعنى بين طرفي التصدير، إذ يتجه الذهن تارة إلى الخارج، وتارة إلى الداخل.

وقد يكون التخالف على مستوى الانقسام الداخلي من حيث إن اللفظين يظلان على توحدهما في الدلالة، لكنهما يفترقان من حيث النوع، كقول ابن الحداد:

فـــلا تنكـــروا مـــني بـــديعاً، فمجـــدُه **نوادرُ** قد أوحتْ إليّ **النوادرا**[74]

وإن دلت النوادر على ما شذ وخرج من الجمهور، وذلك لظهوره، فثمة نوعان من النوادر، نوادر كرم وجود لم يسبق إليها ممدوح الشاعر، ونوادر قولية، وهي ما أبدعه الشاعر من فن القول وصاغه مديحًا في أميره، فعلى فبرغم من التوافق اللفظي بين الطرفين، لكن الناتج الدلالي يفرز افتراقًا وتخالفًا على مستوى النوع؛ فبين النوادر اتفاق في المعنى، افتراق في الدرجة والنوع.

على أن هذا التغاير والتخالف ليبلغ أوجهه في سياقات، فيكون التقابل فيها بين دالي التصدير حد التنافي على سبيل السلب والإيجاب، فيتنازع الطرفين افتراق الدلالة تحققًا وإثباتًا أو نفيًا. فمنه قوله:

عـــجْ بـــالحِمى حيـــثُ الغيـــاضُ الغِـــينُ فعسى تعنُّ لنا مهاه العينُ[75]

واســـــتقبلْنَ أرجَ النســـــيمِ **فـــــدارُهمْ** ندِّيّةُ الأرجاءِ لا **دارِينُ**

فأثبت الندَّ وهو ضرب من الطيب يتبخر به لدار محبوبته نويرة، في حين نفاه أو نفى مثله عن دارين المشهورة بمسكها، فإن دار محبوبته فاقتها بأريجها الذي يضوع هنا وهناك.

وفي غرض الرثاء وظف الشاعر التصدير، لإبراز معنى الحسن والإحسان، فجعلهما وصفًا للمرثية في أفعالها، والعزاء فيها، وأوقفهما عليها، في حين نفى أي حسن بعدها عن غيرها؛ فلن يحسن شيء أو يجمل لأن أصحابه قد غادروا الدنيا، فلم يبق شيء حسن. يقول:

لم يـــــذكروا إحســـــانها إلا نســـــوا **حسنَ** العزاء، وبعدها **لن يحْسُنا**[76]

ومن صور التخالف في المعنى ما نجده في لون التصدير الذي يأتي فيه اللفظان وبينهما اشتقاق أو شبهه، كما في قول ابن الحداد مادحاً:

وحيث ما أزمعتْ عليك واعتزمتْ **حدا** جحافلك التأييدُ **والحَدأُ**(77)

تحيدُ عن أفقك الأملاكُ مجفلةً ولا تُحوِّمُ حيثُ اللَّقْوَةُ **الحِدأُ**

فالتصدير في البيتين يدور حول الفعلين " حدا، و " حاد، وهما مختلفان صرفاً ومعنى، في حين جعل لفظي عجزهما متجانسين مع اختلاف في حركة أولهما، وهما مختلفان معنى؛ فإن معنى الحدأ بالفتح هو النصر، وبالكسر جمع طائر من الجوارح.

وهكذا، جاءت حركة المعنى في البيت الأول باتفاق اللفظين في صورتهما، وتغايرهما في المعنى. على أن هذا التخالف ليمتد أيضًا على مستوى البيت الثاني فيما بين لفظي التصدير، فإن لكل منهما معناه الخاص، وإن للفظي " الحَدأ، والحِدأ،" من التجانس مما خلق توترًا وجرسًا موسيقيًا لذيذًا.

وقريبًا مما سبق قوله كذلك في المدح:

يجيءُ كالهَصِرِ الفضفاضِ مقْتلاً أصمُّ كالأرقمِ النّضْناضِ إذْ **يجأُ**(78)

فالبيت يدور عن تصوير حركة الممدوح وأنه من السرعة وقوة البطش والفتك بأعدائه كالأسد الهصور الضخم الصدر، وكالأرقم الذي إذا ضرب قتل خصمه من ساعته. وهنا يوظف الشاعر التصدير من خلال استعمال الفعلين: جاء، وهو من أفعال الحركة، ويجَأ من وجأَ، بمعنى ضرب، فإن بدا لنا أن الفعلين من أسرة صرفية واحدة بيد أنهما مختلفان صرفًا ومعنى، وإنما كان رد الثاني على الأول حيلة بديعية، ذات أبعاد دلالية وظلال إيحائية.

ومعنى هذا أن التصدير لا يقف عند التشابه اللفظي فحسب، بل إنه أحيانًا ليحدث توترًا في الدلالة وتغايرًا في المعنى مما يخلق مسافة التوتر وهي من أبرز سمات الشعرية.

خاتمة:

تناولت الدراسة أحد ألوان البديع التي وظفها الشاعر ابن الحداد كثيرًا في شعره، معبرًا عن رؤاه وأفكاره، فكان ظاهرة شعرية وفنية كان لزامًا علينا الوقوف على أسراره وأشكاله وفاعليته الشعرية. فكان أن تناولنا مفهوم التصدير في الدرس البلاغي، ثم أشكاله، ومعانيه، على أن بوصلة الدراسة كانت محددة الوجهة والهدف

وهو الكشف عن ثنائية التماثل والتخالف في بنية التصدير، بدراسة تحليلية مفصلة عنه في شعر ابن الحداد، لعلنا أمطنا اللثام عن بعض أسرار التصدير وشعريته، وعن أنه ليس دائمًا قالبًا شكليًا وبنية تكرارية مفرغة من معان ودلالات متباينة متشابكة ومتنوعة بل متضادة. وقد خلصنا إلى الآتي:

- يعد التصدير بنية تكرارية، يأخذ فاعليته من العلاقة بين اللفظين المكررين أو المتجانسين أو الملحقين بهما، من حيث رد أحدهما على الآخر، ومن البعد المكاني بينهما، فيكون أول اللفظين متحركًا وواقعًا في أول الصدر أو في حشوه، أو في أول العجز، في حين يظل اللفظ الثاني ثابتًا محله في نهاية العجز، بما يحقق ضربًا من التماسك النصي، و التكثيف الدلالي، على مستويين إما تناظرًا وتماثلًا، وإما تغايرًا وتخالفًا، وللسياق والموضوع الشعريين دورهما في تحديد مسار المعنى ووجهته، ومستوياته.
- وظف الشاعر ابن الحداد فن التصدير كثيراً في شعره، ما جعل منه ظاهرة فنية، وأسلوبًا تعبيريًا مؤثرًا ومتواترًا بلغ نسبة عالية لا سيما في قصيدته الهمزية.
- وظف ابن الحداد التصدير بكل أشكاله من تصدير الطرفين والتقفية والحشو، وكان ينوع ويناوب بينها على مستوى القصيدة والأبيات، وكانت هذه الأشكال تتفاوت من حيث الكم، فأدناها تصدير التقفية، ثم تصدير الطرفين، على أن تصدير الحشو كان الأكثر استعمالًا وتوظيفًا؛ لسعة حرية تموضع اللفظ الأول في حشو البيت.
- أدار الشاعر فن التصدير في سياقات متعددة ومتنوعة، تكاد تشمل أبرز انشغالاته وأغراضه الشعرية من مدح وغزل وفخر ورثاء، فكان التصدير أداة تعبيرية حاضرة بقوة لاسيما في قصيدته الهمزية التي تعد مضمار فخر الشاعر بنفسه وإثبات ذاته الشعرية والإبداعية، ومعراجًا مدحيًا يعرج فيه إلى أميره، فكان التصدير فرسًا شعريًا خاض به عراكه الشعري، من خلال توظيف الدوال ذات الجذر الهمزي، فخلق تقابلًا وتناغمًا بين دالي التصدير تأكيدًا للفكرة أو مبالغة وافتنانًا بديعيًا.
- وفي طريقة تشكل التصدير، لاحظنا أن الشاعر كان كثيرًا ما يوظف الاشتقاق وشبهه في تشكيل التصدير، فيأتي بالأسماء المشتقة من اسم الفاعل واسم المفعول ويقابل بينهما، ويوظف الجناس أحيانًا بين لفظي التصدير، فيوهمك أنه قد أعاد اللفظ نفسه بمعناه، فإذا فتشت وجدته قد زادك معنى آخر غير ما حسبت، وهذا أدخل في الإعجاب. وكان أحيانًا يبني التصدير بالتناص سواء الشعري أم القرآني، أم التاريخي من خلال استدعاء الأعلام كسبأ، مما يوسع من آفاق سياقات التصدير ودلالاته.

- وقفت الدراسة بعمق على ثنائية التماثل والتخالف في بنية التصدير، فألفت الشاعر كان يوظف التصدير في معانٍ متنوعة ودلالات متعددة، ذلك لأن التشابه اللفظي بين اللفظين ليس ناتجه دائمًا تكراريًا، بقدر ما تتناسل منه معاني ودلالات متنوعة ومتغايرة سواء على المستوى الباطني والبنية العميقة وتحولاتها، أو الانقسام الداخلي من حيث إن اللفظين يظلان على توحدهما في الدلالة، لكنهما يفترقان من حيث النوع، الذي يولده طبيعة السياق الشعري والنفسي لدى المبدع ومقصده الفني، على أن هذا التغاير والتخالف ليبلغ أوجهه في سياقات، فيبلغ التقابل فيها بين دالي التصدير حد التنافي على سبيل السلب والإيجاب، فيتنازع الطرفين افتراق الدلالة على مستوى التنافي والتضاد.

الهوامش:

(1) هو محمد بن أحمد بن الحداد الوادي آشي، يكنى بأبي عبد الله، قال عنه ابن الخطيب: شاعر مفلق، وأديب شهير، مشار إليه في التعاليم، منقطع القرين منها، في الموسيقى، مضطلع بفك المعمّى. سكن ألمرية، واشتهر بمدح رؤسائها من بني صمادح. وله ديوان شعر كبير معروف، وكان مني في صباه بصبية من الروم، نصرانية، ذهبت بلبه وهواه، تسمى نويرة، افتضح بها، وكثر نسيبه".، واسمها على الحقيقة جميلة، يقول ابن بسام: "وأصل أبي عبد الله من وادي آش، إلا أنه استوطن ألمرية أكثر عمره، وفي بني صمادح أكثر شعره، ومع ذلك طولب عندهم هنالك، ولحق بثغر بني هود، وله فيهم أيضاً غير ما قصيد، ثم عاد إلى ألمرية وحسن بعد بها مثواه، وأكرمه المعتصم وأجزل قراه"، وقد واختص بالمعتصم بن صمادح وأكثر من امتداحه. وانطفأت شعلة هذا الشاعر سنة 480هـ.

انظر ترجمته: ابن الخطيب، لسان الدين، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق محمد عبد الله عنان، ط1، مكتبة الخانجي بالقاهرة، 1394هـ . 1974م، ج2/ص333. والشنتريني، علي بن بسام، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق سالم مصطفى البدري، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، 1419هـ . 1998م، مج 1/ ص431.وابن سعيد، علي بن موسى، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، ط4، دار المعارف، القاهرة، ج143/2. و" رايات المبرزين وغايات المميزين، تحقيق د. محمد رضوان الداية، ط1، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، 1987م، ص189. ابن الحداد، محمد، ديوان ابن الحداد الأندلسي، تحقيق د. يوسف علي طويل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، 1410هـ . 1990م، المقدمة، ص7 فما فوق.

(2) ابن الأبار، محمد بن عبد الله، التكملة لكتاب الصلة ، تحقيق عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع 1415هـ /1995م، ج1/ص322.

(3) عبد المطلب ، محمد، بناء الأسلوب في شعر الحداثة التكوين البديعي، ط2، دار المعارف ،القاهرة، 1995، ص113 ، 114،

(4) الديوان، ص114.

(5) انظر: العنزي، عنود بنت أحمد، البديع في ديوان ابن الحداد الأندلسي دراسة بلاغية نقدية، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، 1435هـ . 1436هـ، ص81.. 85.

(6) انظر: نقبيل، عبد العزيز، من جماليات الإيقاع في شعر ابن الحداد الأندلسي، مجلة إشكالات في اللغة والأدب، مجلد 11، ع1، سنة 2022، (ص1196 . 1215)، ص1210. و محمود، ندى عسكر، البناء الصوتي في شعر ابن الحداد الأندلسي(ت 48هـ)، مجلة كلية التربية الأساسية، ع73، 2012، (ص51 . 99) ،ص71.

(7) نقبيل، عبد العزيز، من جماليات الإيقاع في شعر ابن الحداد الأندلسي، مجلة إشكالات في اللغة والأدب، مجلد 11، ع1، سنة 2022، (ص1196 . 1215)، ص1210.

(8) محمود، ندى عسكر، البناء الصوتي في شعر ابن الحداد الأندلسي(ت 48هـ)، مجلة كلية التربية الأساسية، ع73، 2012، (ص51 . 99) ،ص71.

(9) ابن الحداد، محمد، ديوان ابن الحداد، مصدر سابق، ص43.

(10) القيرواني، ابن رشيق، العمدة، مرجع سابق، ج2/ ص3.

(11) ابن أبي الأصبع، تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، تقديم وتحقيق د. حفني محمد شرف، لجنة إحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العربية المتحدة ج1/ص116.

(11) السجلماسي، أبو محمد القاسم، المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع، تقديم وتحقيق علال الغازي، ط1، مكتبة المعارف . الرباط، 1401هـ . 1980م، ص406.

(12) المصدر السابق، ص408.

(13) القزويني، جلال الدين محمد، التلخيص في علوم البلاغة، ضبطه وشرحه الأستاذ عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، ط2،1932م، ص392،393

(14) عبد المطلب، محمد، البلاغة العربية، قراءة أخرى، ط2، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، 2007، ص366، 367. وانظر أيضاً: بناء الأسلوب في شعر الحداثة، ص114.

(15) قلقيلة، عبده عبد العزيز، معجم البلاغة العربية، نقد ونقض، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1412هـ . 1991م، ص236. وانظر كتابه: " البلاغة الاصطلاحية، ط3، دار الفكر العربي، القاهرة، 1412هـ . 1992م، ص372.

(16) مطلوب، أحمد، فنون بلاغية، البيان والبديع، ط1، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، الكويت، 1395هـ . 1975م، ص237.

17 انظر: العثمان، أحمد بن علي، بلاغة رد الأعجاز على الصدور في القرآن الكريم، رسالة ماجستير بكلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العام الجامعي 1430هـ/1431هـ، ص38.

(18) ابن منقذ، أسامة، البديع في نقد الشعر، ص51.

(19) ابن رشيق، العمدة، ج2/ص3.

(20) العلوي، الطراز، ج3/47.

(21) المصدر السابق وانظر أيضاً: ابن رشيق، العمدة/ ج1/ص275.

(22) مطلوب، أحمد، فنون بلاغية، ص243،244.

(23) عبد المطلب ، محمد، بناء الأسلوب في شعر الحداثة التكوين البديعي، ط2، دار المعارف ،القاهرة، 1995، ص113 ، 114،

(24) العسكري، الحسن بن عبد الله، كتاب الصناعتين، تحقيق علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، 1371هـ . 1952،ص385، فما فوق.

(25) الطرابلسي، محمد، خصائص الأسلوب في الشوقيات، منشورات الجامعة التونسية، 1981، مرجع سابق، ص87 فما فوق.

(26) عبد المطلب، محمد، البلاغة العربية، قراءة أخرى، ط2، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، 2007، ص366، 368. وانظر أيضاً: بناء الأسلوب في شعر الحداثة، ص113،114.

(27) ابن المعتز،عبد الله، كتاب البديع، اعتنى بنشره اغناطيوس كراتشقوفسكي، ط2، دار المسيرة، بيروت، 1402هـ . 1982م، ص47. 48.

(28) السجلماسي، المنزع البديع، ص409.

(29) عبد المطلب، محمد، البلاغة العربية، ص367.، 368.

(30) عبد المطلب ، محمد، بناء الأسلوب في شعر الحداثة ، ص114.

(31) المراجع السابق، ص113.

(15) ابن أبي الأصبع، تحرير التحبير، ج117/1.

(32) العلوي، الطراز، ص205.

(33) المصدر السابق، ص ص206،207.

(34) عبد المطلب، محمد، البلاغة العربية، ص368.

(35) القزويني، جلال الدين محمد، التلخيص في علوم البلاغة، ضبطه وشرحه الأستاذ عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، ط2، ص393، فما فوق. وانظر أيضاً: عتيق، عبد العزيز، علم البديع، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ص227 ـص232. ويقصد باللفظين المكررين، أي المتفقين في اللفظ والمعنى، وبالمتجانسين المتفقين في اللفظ دون المعنى، وباللفظين الملحقين بالجناس لعلاقة الاشتقاق، أي اللفظين اللذين يرجعان لأصل لغوي واحد، وباللفظين الملحقين بالجناس لشبه علاقة الاشتقاق ،أي أن يكون أصل الكلمتين مختلفاً. انظر: العثمان، أحمد بن علي، بلاغة رد الأعجاز على الصدور في القرآن الكريم، رسالة ماجستير مخطوطة، بكلية اللغة العربية ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العام الجامعي: 1430هـ. 1431هـ، ص53، فما فوق.

(36) العلوي، الطراز، ص206.

(37) ابن الحداد، الديوان، ص136،137.

(38) الطرابلسي، محمد، خصائص الأسلوب في الشوقيات، منشورات الجامعة التونسية، 1981، ص88.

(39) الديوان، 197.

(40) الديوان، 306.

(41) الديوان، 136..

(42) السجلماسي، المنزع البديع، 410.

(43) الطرابلسي، خصائص الأسلوب في خ، ص89.

(44) انظر الديوان: ص120، 123، 133، 151، 216

(45) الديوان، هامش رقم 22، ص116.

(46) الديوان، 116.

(47) الديوان، 175.

(48) الديوان، 157.

(49) الطرابلسي، عبد الهادي، خصائص الأسلوب في الشوقيات ص88.

(50) الديوان، 109..

(51) الديوان، الهامش 3، ص109.

(52) الديوان، 218.

(53) الديوان، 121

(54) الديوان، 124

(55) الديوان، 125.

(56) انظر الديوان: ص123،133.137.

(57) الديوان، 109..

(58) السجلماسي، المنزع البديع، ص411.

(59) الديوان، ص198.

(60) الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود محمد شاكر، ص524.

(61) الديوان، ص194.

(62) الأعشى، ميمون بن قيس، الديوان، شرح وتحقيق الدكتور محمد محمد حسين، المكتب الشرقي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، رقم القصيدة 17، ص171.

(63) الديوان، 232.

(64) انظر الديوان، 143، 145، 146، 149، 160، 174، 178، 209،215، 220، 225،..

(65) البار، عبد الله، شعر امرئ القيس دراسة أسلوبية، ط1، مركز عبادي للدراسات والنشر، صنعاء، 1424هـ . 2003م، ص84.

(66) الطرابلسي، محمد، خصائص الأسلوب في الشوقيات، ص92.

(67) الطرابلسي، خصائص الأسلوب في الشوقيات، ص60.

(68) الديوان، ص114.

(69) الديوان، ص271.

(70) الديوان، ص274.

71 انظر: عبد المطلب، محد، بناء الأسلوب، ص384 . 386.

(72) الديوان، ص194.

(73) الديوان، ص233.

(74) الديوان، ص216.

(75) الديوان، ص266.

(76) الديوان، ص282.

(77) الديوان، ص120.

(78) الديوان، ص135.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.
- ابن أبي الأصبع، تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن، تقديم وتحقيق د. حفني محمد شرف، لجنة إحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العربية المتحدة.
- ابن الأبار، محمد بن عبد الله، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع 1415هـ /1995م.
- ابن الحداد، محمد، ديوان ابن الحداد الأندلسي، تحقيق د. يوسف علي طويل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، 1410هـ . 1990م.
- ابن الخطيب، لسان الدين، الإحاطة في أخبار غرناطة، تحقيق محمد عبد الله عنان، ط1، مكتبة الخانجي بالقاهرة، 1394هـ . 1974م.
- ابن سعيد، علي بن موسى، المغرب في حلى المغرب، تحقيق شوقي ضيف، ط4، دار المعارف، القاهرة.
- ابن سعيد، علي بن موسى، رايات المبرزين وغايات المميزين، تحقيق د. محمد رضوان الداية، ط1، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، 1987م.
- ابن المعتز، عبد الله، كتاب البديع، اعتنى بنشره اغناطيوس كراتشقوفسكي، ط2، دار المسيرة، بيروت، 1402هـ . 1982م.
- ابن منقذ، أسامة، البديع في نقد الشعر، تحقيق د. أحمد أحمد بدوي، ود. حامد عبد المجيد، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، 1960م.
- الأعشى، ميمون بن قيس، الديوان، شرح وتحقيق الدكتور محمد محمد حسين، المكتب الشرقي للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.
- البار، عبد الله، شعر امرئ القيس دراسة أسلوبية، ط1، مركز عبادي للدراسات والنشر، صنعاء، 1424هـ . 2003م.
- الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، قرأه وعلق عليه أبو فهر محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي بالقاهرة.
- السجلماسي، أبو محمد القاسم، المنزع البديع في تجنيس أساليب البديع، تقديم وتحقيق علال الغازي، ط1، مكتبة المعارف . الرباط، 1401هـ . 1980م.
- الشنتريني، علي بن بسام، الذخيرة في محاسن أهل الجزيرة، تحقيق سالم مصطفى البدري، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت . لبنان، 1419هـ . 1998م.
- الطرابلسي، محمد، خصائص الأسلوب في الشوقيات، منشورات الجامعة التونسية، 1981.
- عبد المطلب، محمد، بناء الأسلوب في شعر الحداثة التكوين البديعي، ط2، دار المعارف ،القاهرة، 1995.
- عبد المطلب، محمد، البلاغة العربية، قراءة أخرى، ط2، الشركة المصرية العالمية للنشر، لونجمان، القاهرة، 2007.
- عتيق، عبد العزيز، علم البديع، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت.
- العسكري، الحسن بن عبد الله، كتاب الصناعتين، تحقيق علي محمد البجاوي، محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، 1371هـ . 1952.

- العلوي، يحي بن حمزة، الطراز، ط1، المكتبة العصرية للطباعة والنش، صيدا، بيروت، 1423هـ. 2002م.
- القزويني، جلال الدين محمد، التلخيص في علوم البلاغة، ضبطه وشرحه الأستاذ عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي، ط2،1932م.
- قلقيلة، عبده عبد العزيز، البلاغة الاصطلاحية، ط3، دار الفكر العربي، القاهرة، 1412هـ. 1992م.
- قلقيلة، عبده عبد العزيز، معجم البلاغة العربية، نقد ونقض، ط1، دار الفكر العربي، القاهرة، 1412هـ. 1991م.
- القيرواني، ابن رشيق، العمدة في محاسن الشعر، وآدابه ونقده، حققه محمد محي الدين عبد الحميد، ط1، دار الطلائع للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.
- مطلوب، أحمد، فنون بلاغية، البيان والبديع، ط1، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، الكويت، 1395هـ. 1975م.

الرسائل والدوريات:

- العثمان، أحمد بن علي، بلاغة رد الأعجاز على الصدور في القرآن الكريم، رسالة ماجستير بكلية اللغة العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العام الجامعي 1430هـ/1431هـ.
- العنزي، عنود بنت أحمد، البديع في ديوان ابن الحداد الأندلسي دراسة بلاغية نقدية، رسالة ماجستير، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، 1435هـ. 1436هـ.
- محمود، ندى عسكر، البناء الصوتي في شعر ابن الحداد الأندلسي(ت 48هـ)، مجلة كلية التربية الأساسية، ع73، 2012، (ص51. 99) .
- نقبيل، عبد العزيز، من جماليات الإيقاع في شعر ابن الحداد الأندلسي، مجلة إشكالات في اللغة والأدب، مجلد 11، ع1، سنة 2022، (ص1196. 1215).

دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا

(دراسة ميدانية على قطاع المشاريع الصغيرة النسائية في مدينة المكلا)

The Role of Small Projects in Empowering Women Economically (A Field Study on Women's Small Projects Sector, Mukalla City)

أ. د فتحية محمد محفوظ باحشوان
أستاذ بقسم الخدمة الاجتماعية، كلية البنات، جامعة حضرموت.
المراسلة: famb2050@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/2/7 تاريخ القبول: 2025/3/14

الملخص:

استهدفت الدراسة التعرف على دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة نسائية خاصة بهن في مدينة المكلا. واستخدمت الباحثة في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي مع منهج المسح الاجتماعي بالعينة، والاستعانة باستخدام أداة الاستبيان لجمع البيانات وتطبيقها على عينة من النساء صاحبات المشاريع الصغيرة ، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن أكثر فئة عمرية تعمل في المشاريع الصغيرة هنَّ من النساء اللواتي يبلغن من العمر (35–39)، غالب المشاريع ملكية خاصة ، تنوعت المشاريع بين خياطة الملابس – صناعة الحلويات – تجميل النساء ، أما اهم الأسباب فهي التخفيف من فقر النساء وإعالتها للأسرة نتيجة لغلاء المعيشة وانتشار البطالة بين النساء، كما ساعدت المؤسسات على التدريب في بناء وتحسين المهارات والقدرات الحياتية للنساء وتحسينها إضافة الى إعطاء بعض القروض،أاما أهم المعوقات فكانت العادات والتقاليد داخل المجتمع مما يجعل كثيرًا من الأسر ترفض عمل المرأة ، وصعوبات عند التسويق للمشروع في كيفية التعامل مع الرجال ، أما الآثار فقد أسهم المشروع في تحسين مكانة المرأة الاقتصادية الاجتماعية ، وحقق زيادة في دخل الأسرة. ومكَّن الدخل المشروع توفير خدمات تعليمية أفضل لأفراد الأسرة .

الكلمات المفتاحية:
- المشاريع الصغيرة
- مفهوم التمكين
- مفهوم تمكين المرأة

ABSTRACT:

The study aimed to identify the role of small projects in empowering women economically from the point of view of women who own small projects in Mukalla city. In this study, the researcher used the descriptive analytical approach along with the social survey method. A questionnaire was used to collect data and was distributed among a sample of women who own small projects. One of the most important results indicated by the research is that the majority of women who are working in small projects are aged in between (35-39), in addition, most of the projects are privately owned, whereas the projects varied between tailoring – confectionery - cosmetics. As for the reasons behind this, the study revealed that it is to alleviate women's poverty and to support their families as a result of the high

Key Words:
- **Small projects**
- **Concept of empowerment**
- **Concept of women's empowerment**

	cost of living and the spread of unemployment among women. Results also showed that training institutions helped in establishing and improving women's life skills and capabilities, as well as providing some loans to them to launch their work. **Moreover, the most important obstacles were the customs and traditions within society, which make many families reject women's work, as well as difficulties in marketing the projects in addition to how to deal with men. As for the impact, the projects contributed to improving women's economic and social statuses besides attaining an increase in family income. The income from the projects enabled the provision of better educational services for family members.**

مقدمة:

تؤدي المشاريع الصغيرة دورًا مهمًا في تحقيق التنمية الاقتصادية في بلدان العالم؛ إذ تشكل نسبة كبيرة من المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية فيها، وتسهم في امتصاص أعداد كبيرة من الأيدي العاملة، فضلًا عن انتشارها الواسع في المناطق السكانية بمختلف أشكالها مدنًا وقرى وغير ذلك.

وتتميز المشروعات الصغيرة بالتعدد والتنوع؛ فهي تفتح المجال للكثير من الاستثمارات بشكل يساعد في استغلال الشباب وتوظيف قدراتهم في عدد من التخصصات والمجالات المختلفة كما تؤدي دورًا مهمًا في دفع حركة الإنتاج من خلال زيادة صادرات الدولة والاعتماد على المنتجات والسلع المحلية.

وقد أولت دول كثيرة اهتمامًا متزايدًا بالمشاريع الصغيرة، وقدمت لها العون والمساعدة وفقًا للإمكانيات المتاحة، ونظرًا لأهميتها سعت غالب الدول النامية إلى تشجيع إقامة المشاريع الصغيرة والمتوسطة ولا سيما بعد أن أثبتت قدرتها وكفاءتها في معالجة الكثير من المشكلات الرئيسة التي تواجه الاقتصاديات المختلفة.

تعد المشروعات الصغيرة من الاتجاهات الحديثة في البيئة الاقتصادية التي نشأت في نهاية الثمانينيات الميلادية من القرن العشرين، لا سيما بعد أن أصبحت فرص العمل ضمن الحكومة تكاد تكون معدومة، ولا تكفي مخرجات التعليم العالي ولا تغطي طالبي العمل، كما أنَّ العمل ضمن المشروعات الصغيرة يعد الأنسب لعلاج هذه المشكلة دون تكليف الدول بمبالغ طائلة من خلال خلق فرص وظيفية جديدة.

من المعروف أن المرأة غير العاملة لا تمتلك المهارات العملية اللازمة للانخراط بالعمل، ومن هنا وُجدت بعض المؤسسات التي توفر فرص التدريب والتأهيل وتطوير الباحثات عن العمل؛ حتى تستطيع الاندماج في النشاط الاقتصادي وارتفاع نسبة مشاركتها في سوق العمل، ومنها تحصل على فرص التوظيف التي تُؤمِّن لها

مصدرًا دائمًا للدخل، ورفع القدرة التنافسية للمرأة في سوق العمل في ظل اقتصاديات السوق والخصخصة وتخفيض معدلات البطالة؛ لذلك يعد التمكين الاقتصادي للمرأة شرطًا أساسيًا لتحقيق التنمية المستدامة، وتحقيق جميع الأهداف الإنمائية.

وتعد المشاريع الصغيرة في مجتمع البحث الحل الأفضل للتغلب على البطالة والأزمات المادية للمرأة، كما أن غياب المهارات اللازمة تعد من العوائق التي تواجه المرأة في عملية التمكين الاقتصادي، ويزداد الأمر تعقيدًا على المرأة في ظل نقص خبراتها العملية وضعف التعامل مع تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الجديدة التي تعد من التحديات المهمة التي تواجه المرأة، فمن خلال منظمات المجتمع المدني مُكِّنت الكثير من النساء من أجل إيجاد مهارات واكتسابها لعمل هذه المشاريع، إذ يعد إنشاء المشروعات الصغيرة وسيلة ناجحة لتوليد الدخل للمرأة العاملة فيها، ويفتح الكثير من مجالات الاستثمار.

مشكلة البحث:

تعد المشروعات الصغيرة أفضل ما يمكن أن يقدَّم لحل مشكلة البطالة النسائية في المجتمع اليمني الذي يتسم بطابعه المحافظ اجتماعيًا، حيث من الممكن للمرأة أن تقوم بالعمل بأي وقت من اليوم أو في أي مكان يتناسب مع طبيعتها والمجتمع الذي تنتمي إليه، فاندماج المرأة في النشاط الاقتصادي وارتفاع نسبة مشاركتها في سوق العمل يؤدي إلى تحقيق عدد من المكاسب الاقتصادية، منها الحصول على فرص التوظيف التي تؤمِّن لها مصدرًا دئمًا للدخل، كذلك الاستثمار الأمثل للموارد البشرية المتاحة على المستوى القومي.

وشهدت السنوات الماضية تغيرات في وضع المرأة وفي دورها في المجتمع، وأُدخلت مفاهيم جديدة لإنصافها وتعزيز هذا الدور، ومن أهم هذه المفاهيم مفهوم "تمكين المرأة" الذي لا يتم إلا عن طريق وعي كل من الرجل والمرأة وتفهمها لأهمية دور المرأة في المجتمع من خلال استعدادهما للتغيير، ورفع قدرات المرأة وإمكانياتها.

إن تمكين المرأة واندماجها في النشاط الاقتصادي والاجتماعي يمنحها الحصول على فرص توظيف تؤمِّن لها مصدرًا دائمًا للدخل، ورفع القدرة التنافسية للمرأة في سوق العمل في ظل اقتصاديات السوق. إضافة إلى التغير الواضح في دور منظمات المجتمع المدني في اليمن، فتحول دورها من دور رعاية اجتماعية إلى دور تنموي، وأصبحت تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة، وتحسين نوعية الحياة من خلال العمليات التي تقوم بها سواء كانت توعية اجتماعية أو تمكينًا اقتصاديًا للمرأة، إذ للتدريب مكانة مهمة في الأنشطة لتزويد المرأة

بالمعلومات والمعارف الوظيفية المتخصصة المتعلقة بأعمالها وأساليب الأداء الأمثل لها، وصقل المهارات والقدرات بما يمكِّنهن من استثمار الطاقات التي يختزنونهن ولم تجد طريقها للاستخدام الفعلي، من أجل إتاحة الفرص والمزيد من التحسين لمستوياتهم المعيشية. ومما يؤكد على أهمية دور منظمات المجتمع المدني بعدها شريكًا أساسيًا في تنفيذ سياسات الرعاية الاجتماعية والتنمية في الوقت الحاضر.

تعد المرأة وفي محافظة حضرموت أكثر عرضة للفقر والمعاناة في السنوات الأخيرة على الرغم من التحولات التي شهدتها المرأة خلال السنوات الماضية من تنامٍ ملموسٍ وتحولٍ في نوعية المشاركة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية؛ وطبيعتها إذ ما تزال النظرة إلى عمل المرأة بأنه أقل مهارة ومنقوصٌ، مع زيادة بطالة المرأة وغلاء المعيشة وزيادة المشاريع الصغيرة للنساء.

ومن هنا جاءت مشكلة البحث للتعرف على دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا، ودوافع النساء في إنشاء المشاريع الصغيرة.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة في تحديد مدى نجاح الاستثمار في المشروعات الصغيرة للحد من مشكلتي الفقر والبطالة لدى النساء وتمكينهن اقتصاديًا، والتعرف على دور المشروعات الصغيرة في تعزيز مشاركة المرأة؛ لتنمية المجتمع المحلي في حضرموت.

كما أن هذه الدراسة من الدراسات القليلة في حضرموت (مجتمع البحث) في حدود علم الباحثة، ولعل مثل هذا النوع من المشاريع التي تتوافق مع طبيعة المرأة الحضرمية من حيث خصوصيتها الاجتماعية، ومحاولة التوصل إلى مجموعة نتائج وتوصيات يمكن الاستفادة منها بوصفها معطيات تسهم في تحسين مستوى الوعي بأهمية المشروعات الصغيرة للمرأة، ومعالجة المشكلات التي تعاني منها الجهات المانحة لتمويل المشروعات الصغيرة.

أهداف البحث:

الهدف الرئيس للبحث هو التعرف على دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة نسائية خاصة بهن في مدينة المكلا. ومن هذا الهدف انبثقت الأهداف الآتي:

1- التعرف على دوافع النساء إلى إنشاء المشاريع الصغيرة الخاصة بهن والمدرة للدخل .

2- دور برامج التدريب الخاصة بتمكين النساء في بناء قدرتهن على امتلاك المشاريع الصغيرة المدرة للدخل.و إدارتها

3- مدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخلهن.

4- التعرف على أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير.

5- التعرف على آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة.

تساؤلات الدراسة:

من خلال التساؤل الرئيس وهو: ما دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا، ويتفرع من هذا التساؤل التساؤلات الآتي:

1- ما أهم دوافع النساء إلى إنشاء المشاريع الصغيرة الخاصة بهن والمدرة للدخل.

2- ما دور برامج التدريب الخاصة بتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وإدارتها ؟

3- ما مدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخلهن ؟

4- ما أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير؟

5- ما أهم آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع الدراسة؟

مفاهيم الدراسة:

المشاريع الصغيرة:

لقد اختلفت التعريفات المطروحة للمشروعات الصغيرة من دولة لأخرى باختلاف إمكاناتها وقدراتها وظروفها الاقتصادية، والاجتماعية، ومدى التقدم التكنولوجي السائد، ومرحلة النمو التي بلغتها. فالمشروع الذي يعد صغيرًا في الولايات المتحدة أو اليابان، قد يعد مشروعًا كبير الحجم في دولة أخرى نامية، بل وفي داخل الدولة الواحدة ذاتها يختلف تقييم حجم المشروع بحسب مرحلة النمو(خضر، 2002، 3) .

ولذا فإن تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة سيظل متباينًا غير أن المتخصين يرون وجود أسلوبين يمكن استخدامهما، الأول: يعتمد على الصفات النوعية التي توضح الفروق الأساسية بين الأحجام المختلفة للمشروعات، مثل نمط الإدارة والملكية والفنون الإنتاجية المتبعة. والثاني: الأخذ بالمؤشرات الكمية مثل العمالة

ورأس المال. وعرّفت منظمة العمل الدولية المشروع الصغير بأنَّه: "أي مشروع يعمل به أقل من 10 عمال هو مشروع صغير، أما المشاريع التي لديها من 10 إلى 99 عاملاً فهي متوسطة، وما يزيد عن ذلك تعدّ مشروعات كبيرةٌ (منظمة العمل العربية،2008، ص55). كما عُرِّفت بأنَّها المنظمة التي "يديرها مالك واحد يكون متكفلًا بكامل مسؤولياتها ولا يتجاوز عدد عمالها الخمسين عاملًا". (نصرالله ، 2005 ، ص5)

كما عرف المشروع الصغير بأنه المنشأة التي "لا يزيد عدد العاملين فيها عن عشرين عاملًا، ويقدر حجم رأس المال بها بأقل من مليون ريال، ولا تزيد مبيعاتها عن5 ملايين ريال". (منتدى الرياض الاقتصادي ،1424هـ، ص34)

كما يراها البعض بأنها "مصدر غير مكلف لخلق فرص عمل، وحاضنة للمهارات بالإضافة لقدرتها على استغلال المدخرات البسيطة، وقدرة المرأة المشاركة بها لمساعدتها على الاستقرار الاقتصادي الاجتماعي. (البحيصي ،2006م.)

ومن هنا نستطيع القول إن المشروعات الصغيرة هي المشروعات الهادفة والربحية المنتجة، وترجع إلى القدرة المالية للبلد على تمويل هذه المشاريع، ففي الدول العربية رأس المال فيها يسير على عكس الدول الأجنبية التي يكون رأس المال أكبر وعدد الأفراد أكثر، مهما اختلف نوع نشاطها التي يقل عدد العاملين فيها عن 20 عاملًا ولها مالك واحد أو اثنان بحد أقصى.

ومن خلال الدراسة نقصد بالمشاريع الصغيرة هي المشاريع التي تديرها النساء سواء داخل المنازل أو من خلال البيع في الأسواق المحلية.

مفهوم التمكين: Empowerment

ظهر مفهوم التمكين في نهاية تسعينيات القرن العشرين، وأصبح الأكثر استخدامًا في سياسات منظمات وبرامجها، المجتمع المدني وهو من أكثر المفاهيم التي تسعى إلى إتاحة الفرصة للمرأة للمشاركة في التنمية، من خلال آليات تمكين المرأة من عناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والاعتماد على الذات في تحسين أوضاعها المعيشية، والمشاركة في صنع القرارات واتخاذها، واتخاذها، التي تمس جوانب حياتها، فالتمكين يهدف إلى توفير سياق تنموي يستند على المشاركة والتفاعل بين فئات المجتمع، وتطوير العلاقات الاجتماعية في اتجاه يحقق التوازن والاستقرار في المجتمع (قنديل ، 1999م، ص 97) .

و المعنى اللغوي للتمكين يعني: القوة والتعزيز، كما يشير إلى منح السلطة القانونية إلى شخص ما أو إتاحة الفرصة للقيام بعمل ما (الحسن ،2010،ص2) .

ويرى ناريان أنَّ للتمكين معانيًا تختلف باختلاف السياقات الثقافية والسياسية والاجتماعية، ولا يمكن ترجمتها بسهولة إلى كل الثقافات، إذ ترتبط بمفاهيم مختلفة، مثل قوة الذات، والتحكم وسلطة الذات، والاختيار الحر، والحياة الكريمة، ويرتبط ذلك بقدرة الفرد على الدفاع عن حقوقه والاستقلالية وصنع القرار الحر والحرية والوعي والقدرات، ويمكن أن يكون التمكين على المستوى الفردي والجماعي، وقد يكون اقتصاديًا أو اجتماعيًا أو سياسياً ويمكن استخدامه للتعبير عن العلاقات داخل المنزل الواحد أو بين فئات المجتمع.(السروجي،2009،327).

أما البنك الدولي فعرف التمكين بأنَّه عملية تهدف إلى تعزيز قدرات الأفراد أو الجماعات لطرح خيارات معينة، وتحويلها إلى إجراءات وآليات، تهدف إلى رفع الكفاءة لمؤسسة أو تنظيم معين (بن بره ، 2010، ص15)

ويُنظر للتمكين بأنَّه عملية تتضمن ما يأتي: (Lauren citrome , p5 ,2011)

1- القدرة على اتخاذ القرارات المرتبطة بالظروف الشخصية والمجتمعية.

2- القدرة على الوصول إلى المعلومات والموارد والفرص اللازمة لاتخاذ القرارات.

3- القدرة على التأثير في القرارات المجمعية.

4- القدرة على التعليم والحصول على المهارات والخبرات اللازمة لتحسين الظروف الشخصية والمجتمعية.

5- القدرة على إحداث التغيير من خلال الإيجابية والمشاركة المجتمعية.

6- القدرة على توسيع الفرص والخيارات.

التعريف الإجرائي للتمكين: بأنه عملية تتضمن مجموعة الخدمات والأنشطة والبرامج التي تساعد الأفراد على تعزيز قدراتهم في شتى مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وذلك من خلال تنمية إمكانياتهم وتطويرها وتوجيهها، وتحقيق ما يمكن في إطار العملية التنموية وبلورته.

مفهوم تمكين المرأة: Women's Empowerment

وتعرفه الوثيقة الصادرة من مجلس السكان التابع للأمم المتحدة تعريفًا مكونًا من عدة أمور عدة هي: إحساس المرأة بقيمتها وحقها في أن تتوفر لديها خيارات، وأن تكون قادرة على أن تختار من بينها، وحقها في الحصول على الفرص والموارد وأن تتوفر لديها إمكانية السيطرة على حياتها سواء داخل البيت أو خارجه، وقدرتها على التأثير في التغييرات الاجتماعية الهادفة إلى بناء نظام اجتماعي واقتصادي أكثر عدالة ووطنية وعالمية. وهذا يعني

حق المرأة في الاختيار واتخاذ القرارات في حياتها، والتأثير في محيطها بما يناسب ظروفها الخاصة وظروف مجتمعها المحلي، بما يعزز اعتماد النساء على أنفسهن. (أحمد،2017م، ص816)

وهناك من يركز على مفهوم التمكين بمعنى: تدريب المرأة وتوفير الخبرات الفنية والمهنية لها حتى تستطيع أن تجد لها فرص عمل، وأن تسهم في مسيرة التنمية،(أحمد،2017). كما يعني التمكين تعزيز القدرات والارتقاء بواقع المرأة لمعرفة حقوقها وواجباتها، وتوفير الوسائل المادية والثقافية والمعنوية والتعليمية، لتتمكن المرأة من المشاركة في اتخاذ القرار (عبد الحميد،2008:1).

ويُعرَّف التمكين بأنه استخدام السياسات العامة والإجراءات التي تهدف إلى دعم مشاركة النساء في الحياة السياسية والاقتصادية أو غيرها وصولًا إلى مشاركتهن في صنع القرارات التي لها تأثير مباشر في المجتمع ومؤسساته المختلفة، (صالح،468،2002)، كما يُعرَّف بأنَّه التحكم في العلاقات الإنتاجية التي من خلالها تُمكَّن المرأة في المساهمة اقتصاديًا واجتماعيًا، التي تؤدي بدورها إلى رفاهية الأسرة وتقدم المجتمع (إسماعيل،161،2006).

ويرى Anjali Kaur , Alex de Sherbinin and AminataToure أنَّ هناك إطار عمل لتمكين المرأة في مختلف مجالات الحياة، وهي:

1. التمكين ضمن: تمكين المرأة من التعبير عن تطلعاتها الخاصة واستراتيجياتها للتغيير.
2. التمكين من أجل: تمكين المرأة من تطوير المهارات اللازمة، والوصول إلى الموارد الضرورية لتحقيق تطلعاتها.
3. التمكين مع: تمكين المرأة لدراسة مصالحها الجماعية وتوضيحها؛ لتحقيق التنظيم وربطها مع غيرها من النساء والمنظمات الرجالية لإحداث التغيير.
4. التمكين أكثر: تغيير الفوارق الكامنة في الطاقة والموارد التي تقيد طموحات المرأة وقدرتها على تحقيقها (Anjali Kaur , Alex de Sherbinin and AminataToure ، 2005 ، p: 7)

تمكين المرأة في بحثنا يعني دعمها وتأهيلها وجعلها قادرة اقتصاديًا واجتماعيًا لتتمكن من الاعتماد على ذاتها، وتحمل مسؤوليتها؛ للقيام بدورها وأعبائها الأسرية الاقتصادية والاجتماعية.

الدراسات السابقة :

1- دراسة العريقي 2023: هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية في ظل الحرب للفترة(2015-2020). استخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي، عن طريق المسح الوثائقي للمنشورات والتقارير المحلية والدولية المختلفة خلال الفترة من 2015-2020م وأظهرت نتائج الدراسة:

1- ارتفاع معدل الفقر إلى مستويات غير مسبوقة، الأمر الذي يتطلب تدخلات واسعة ومستدامة من أجل التمكين الاقتصادي للمرأة.

2- ضعف واقع التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية في ظل الحرب.

3-عدم اهتمام الحكومة بالمشاريع الاقتصادية النسائية.

4-عدم وجود استراتيجية موحدة تجمع كل المؤسسات والمنظمات المعنية بالتمكين الاقتصادي للمرأة.

وبناءً على النتائج أوصت الباحثة بتفعيل آليات التمكين الاقتصادي للمرأة وقوانينه، وإيجاد استراتيجية تشارك فيها جميع المؤسسات والمنظمات المعنية بالتمكين الاقتصادي للمرأة، بالإضافة إلى مقترحات لتقييم الأداء الحكومي المتعلق بتمكين المرأة.

2- دراسة القطوي (2022) هدفت إلى التعرف على واقع تمكين المرأة اليمنية اقتصاديًا في مجال المشروعات الصغيرة؛و دراسة حالة اتحاد نساء اليمن، واعتمدت الباحثة المنهج التحليلي المسحي المعتمد على التقارير السنوية والأدبيات الخاصة ب (341) مشروعًا نفذها اتحاد نساء اليمن في الفترة (2019-2020)، وأظهرت نتائج الدراسة وجود نمو بنسبة (16.2%) للمشاريع المنفذة خلال (2020) مقارنة بـ (2019)، وكانت أكثر المشاريع المنفذة مشاريع الخياطة.

3-دراسة حيدرة 2020م: هدفت الدراسة إلى التوصل إلى العلاقة بين المشروعات الصغيرة وتمكين المرأة في محافظة عدن،و تحديد المعوقات والصعوبات التي تواجه تلك المشروعات وآليات معالجتها، بالإضافة إلى معرفة دور المشروعات الصغيرة في دعم مشاركة المرأة وتعزيزها. اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي، أما مجتمع الدراسة فتألف من مالكات المشروعات الصغيرة والعاملات في إدارتها في محافظة عدن، التي بلغت 130 مبحوثة. وتوصلت الدراسة إلى نتائج، منها: أنَّ المشروعات الصغيرة أسهمت في تمكين المرأة في محافظة عدن عمومًا فقد بلغ المتوسط الحسابي (4.36) بدرجة عالية جدًا في المجالات الخمسة مجتمعة معًا المتمثلة في المجال (الاقتصادي، و الاجتماعي، والسياسي، و التعليمي، و الصحي)، إذ كانت أعلى نسبة لمجال التمكين الاجتماعي، وكان الدافع من وراء إنشائها هو زيادة دخل المرأة وتحسين مستوى المعيشة ورفعه، وتنمية مهارات التعليم الذاتي لديهن، بالإضافة إلى أنَّ المرأة صاحبة المشروع تعاني من الضعف العام في خدمات البنية التحتية (الكهرباء، المياه، التعليم، الصحة، إلخ). كما تعاني كثيرًا من نقص برامج التأهيل والتدريب للمرأة في الأعمال التجارية.

4- دراسة بلخير والنهدي (2019م): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المشاريع الصغيرة، ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في محافظة حضرموت. وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، كما استخدمت أداة الاستبيان للحصول على البيانات، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، كان أبرزها: وجود دور ذي دلالة إحصائية للمشاريع الصغيرة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في محافظة حضرموت، كما بينت نتائج الدراسة أن دور المشاريع الصغيرة في التنمية الاجتماعية في محافظة حضرموت جاء مرتفعًا جدًا، كما أنَّ عدد المشاريع الصغيرة الحرفية هو أكبر من عدد المشاريع الصغيرة غير الحرفية، كما أظهرت النتائج فاعلية المرأة في إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية في محافظة حضرموت.

5- دراسة الوليدات والخاروف (2019م) : هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع المشاريع الصغيرة المدارة من قبل النساء في مدينة مأدبا، وذلك من خلال التعرف على الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للمرأة الريفية صاحبة المشاريع الصغيرة، وطبيعة المشاريع التي تديرها المرأة، كما هدفت إلى التعرف على الأسباب التي دفعت السيدات للمبادرة بإقامة المشاريع، وأهم الصعوبات التي واجهت صاحبات المشاريع في تنفيذها، والعوامل التي ساعدت على نجاح المشروع، والآثار الاجتماعية والاقتصادية والديموغرافية والصعوبات التي واجهت المشاريع، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي بنوعيه الكمي والنوعي الذي يتناسب مع أهداف الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية: أن غالب النساء اللاتي يعملن بهذه المشاريع نساء متزوجات ومن حملة الثانوية، وتمثل أعمارهن بين (30-39) ويمتلكن خبرة لا تقل عن أربع سنوات في مجال مشاريعهن. كما تبين أن غالب المشاريع تمثلت بالمشاريع الخدماتية، وكان الدافع من وراء إنشائها هو تحسين دخل الأسرة، كما أظهرت النتائج أن المرأة صاحبة المشروع تعاني من كثرة الالتزامات الأسرية الملقاة على عاتقها، كما أنها تعاني كثيرًا من السلوكيات السلبية التي تخرج من أفراد المجتمع، وأجمعت النتائج أن الإصرار والإرادة والصبر هي عوامل لها دور كبير في إنجاح المشروع.

6- دراسة الخالدي (2015م) : هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على العائد الاجتماعي لسياسات تشغيل المرأة في المشروعات الصغيرة، كون العائد الاجتماعي شكلاً من أشكال العائدات الاجتماعية غير المباشرة التي تؤثر في النواحي الاجتماعية، والتعرف على تحقيق العائد الاجتماعي الذي يمكن أن تسهم به الصناعات الصغيرة للمرأة في العراق، وأهم المشكلات التي تعترض مثل هذه المشروعات وتدعيمها؛ لتحقيق التنمية للمجتمع العراقي، استخدم الباحث الدراسات الوصفية إذ اعتمد على منهج المسح الاجتماعي وأُختيرت عينة الدراسة من

النساء العاملات في المشروعات الصغيرة والمستفيدات من صندوق دعم المشروعات الصغيرة المديرة للدخل في محافظة القادسية. وتوصلت الدراسة عدد من إلى النتائج ،منها:

-أن الفئة الأكثر عددًا التي تعمل بالصناعات الصغيرة والحرفية هي الفئة العمرية من (20) إلى (30) سنة.

-ارتفاع عدد أصحاب الصناعات الصغيرة ذوي التعليم الجامعي وما، فوق مما يعني ذلك أن مجتمع الدراسة الذي تمثله العينة مجتمع متعلم في مجمله.

-أن المشروعات الصغيرة قادرة على مواجهة مشكلة بطالة النساء والحد منها، ولكن ينقصها السياسات الداعمة لها فضلًا عن تضافر جهود كافة أجهزة الدولة ومؤسساتها لتذليل العقبات أمامها، وحل المشكلات التي تعوقها.

-أن المشروعات الصغيرة تناسب الإمكانيات المادية المتواضعة للمرأة الراغبة في العمل والإنتاج.

7- دراسة ميساء حبيب سلمان (2009): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أهم الصعوبات والمشكلات التي واجهت عمل هذه المشروعات، ومدى تأثيرها في نجاح هذه المشروعات المدعومة من خلال تحديد الأثر التنموي لهذه المشروعات الصغيرة في الحد من ظاهرة البطالة، وفي تحسين مستوى المعيشة والتخفيف من حدة الفقر،و تحديد الأثر التنموي للمشروعات الصغيرة في تمكين المرأة، اعتمدت الدراسة منهج المسح الوصفي بطريقة العينة العشوائية التي اختيرت ضمن مجموعة من المحددات، وصُمِمَت استبانة خاصة وُزِعت على هذه العينة الممثلة في (100) مشروع صغير ضمن منطقة الدراسة، توصلت النتائج إلى أنه لا يوجد تعريف نهائي ومحدد للمشروعات الصغيرة، وإنما هو تعريف نسبي يختلف من بلد إلى آخر ومن زمنٍ إلى آخر ومن قطاع إلى آخر و حتى داخل البلد نفسه، كما أنَّ نجاح هذه المشروعات في أداء دورها في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية يقاس بمدى نجاحها في تحقيق الأثر التنموي المرجو منها، وتميزت معظم المشاريع في العينة أنها كانت ناجحة ماليًا وبنسبة وصلت إلى (82.2%)، كما تبين أن معظم المشروعات الصغيرة في العينة لم تعانِ من صعوبة توفر التمويل أو من شروط التمويل المتعلقة بالفوائد والأقساط وفترات التسديد والسماح، إلا في حدود نسبة ضئيلة نسبيًا، وتبين أن درجة التأهيل العلمي أدت دورًا إيجابيًا في نجاح المشاريع وبشكل يتناسب طرديًا مع درجة تطور هذه المشاريع.

الدراسات الأجنبية:

1- دراسة أحمد وآخرين (Achmad et al, 2023): هدفت الدراسة إلى التحقق من الدور الذي يؤديه رأس مال المرأة في تعزيز الوضع الاقتصادي للأسر ذات الدخل المنخفض في إندونيسيا. واستخدم

الباحثون المنهج المختلط؛ بالجمع بين المنهجين النوعي (مقابلة) والوصفي، وأظهر نتائج الدراسة أن المرأة كانت قادرة على رفع الوضع الاقتصادي للأسر ذات الدخل المنخفض، وذلك من خلال الاستفادة من رصيد رأس المال الاجتماعي في شكل شبكات اجتماعية في البيئة الاجتماعية، وتحقق ذلك بتطبيق مفهوم المساعدة الاقتصادية لتمكين المرأة؛ من خلال تشغيلها في الأعمال الصغيرة والمتناهية الصغر، كما بينت النتائج أنه سيكون من الأسهل الوصول إلى الموارد المالية إذا استخدم المرء الشبكات الاجتماعية وحافظ على علاقات إيجابية مع الأقارب، من بين الروابط الاجتماعية الأخرى.

2- دراسة Swamynathe, R. (2013): هدفت الدراسة إلى مراجعة كفاءة مؤسسات التمويل الأصغر في تمكين المرأة إذ أجريت في الهند، وأثبتت الدراسة من خلال الأبحاث التجريبية أن مؤسسات التمويل الأصغر هي فعالة في طبيعتها ولها تأثير كبير في رفع مستوى الحياة الاجتماعية والمالية للأفراد والجماعات، ولا سيما النساء، إذ أشارت إلى أن هناك كفاءة عالية لمؤسسات التمويل الأصغر في الهند، وأن هذه المؤسسات يجري تشغيلها بكفاءة لتبقى مستدامة من خلال تقديم قروض لأسفل الهرم وتحت خط الفقر من المحرومين.

3- دراسة Gurswamy, D. (2012): التي أجريت في أثيوبيا وهدفت إلى معرفة دور مؤسسات التمويل الأصغر على تخفيف حدة الفقر وتمكين المرأة في أثيوبيا، لتقييم دور مؤسسات التمويل الأصغر للحد من الفقر، أُستخدمت أداة الاستبيان والمقابلات، وبعدما جُمِعت المعلومات من مؤسسات التمويل الأصغر وعملائها تبين أن مؤسسات التمويل الأصغر قد غيرت حياة الفقراء بطريقة إيجابية لا سيما النساء، وتبين كذلك أن هناك الكثير من الظروف التي تحد من فعالية هذه الخدمة، مثل ارتفاع معدلات الفائدة، وعدم وجود علاقات وثيقة بين إدارة المؤسسة والمقترضين، وكانت هذه العوامل تحد من قدرات الفقراء للوصول إلى خدمات مؤسسات التمويل الأصغر.

التعليق على الدراسات السابقة:

تتشابه الدراسة الحالية مع بعض الدارسات السابقة في بعض النقاط، وتختلف عنها في مجال التطبيق ومجتمع الدراسة؛ إذ كان مجتمع الدراسة في دراسة (الوليدات والخاروف، 2019م) يشمل صاحبات المشاريع في مجتمع ريفي، ودراسة (الخالدي، 2015م) يشمل النساء العاملات في المشروعات الصغيرة والمستفيدات من صندوق دعم المشروعات الصغيرة المدرة للدخل في محافظة القادسية، ودراسة (Swamynathe, R. ، 2013) التي أجريت في الهند من خلال الأبحاث التجريبية على مؤسسات التمويل الأصغر، أما الدراسة

الحالية فكانت في محافظة حضرموت في مدينة المكلا على نساء صاحبات مشاريع صغيرة.

وهدفت بعض الدارسات السابقة إلى التعرف على مدى تمكين المرأة في إدارة المشاريع الصغيرة مثل دراسة (حيدرة 2020م) التي هدفت إلى التعرف على العلاقة بين المشروعات الصغيرة وتمكين المرأة في محافظة عدن، ودراسة (ميساء حبيب سلمان 2009) وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الصعوبات التي تواجه عمل المشروعات الصغيرة وأنواع الخدمات المالية وغير المالية التي تحتاجها للتطوير والتحديث، ودراسة (Blattman et- al، 2013)و هدفت الدراسة إلى دراسة آثار مَنح المرأة لا سيما المرأة الفقيرة في أوغندا مِنحًا مالية وتدريبًا عن المهارات الأساسية التي تحقق التمكين الاقتصادي. أما الدراسة الحالية فقد هدفت إلى التعرف على دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغير خاصة بهن في مدينة المكلا.

أما من حيث منهج الدراسة وأداتها فقد استخدمت غالب الدراسات السابقة المنهج الوصفي التحليلي مع المسح الاجتماعي بالعينة إلى جانب أداة الاستبانة لتحقيق النتائج المرجوة. وبهذا فإنها تتشابه مع الدراسة الحالية في المنهج والأداة متل دراسة (حيدرة 2020م)، ودراسة (بلخير والنهدي 2019م) ، ودراسة (الخالدي2015م) ودراسة (ميساء حبيب سلمان 2009) .

وباستعراض الدراسات السابقة قد استفادت الباحثة من الرجوع إليها للحصول على معرفة تراكمية عن كيفية إجراء الدارسة وكيفية اختيار المنهجية المناسبة والأساليب الإحصائية للاستخدام في تحليل البيانات وعرض النتائج. وساعدت الدارسات السابقة في تسهيل عملية تصميم أداة الدارسة (الاستبانة).

الإطار النظري للدراسة :

دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا:

ظهر مفهوم التمكين للمرأة منذ تسعينيات القرن الماضي، عندما أعلنت الحكومات في مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية عام 1994م عن أهمية تمكين المرأة، وتلاه المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين عام 1995م، الذي أكد على أهمية تمكين المرأة وضرورة إزالة العقبات التي تحول دون مشاركة المرأة في الجانب الاقتصادي لتتمكن من أداء دورها الاقتصادي وتفاعلها مع السياسات الاقتصادية.

ويعد التمكين الاقتصادي للمرأة شرطًا أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة، وتحقيق جميع الأهداف الإنمائية، كما أنها تعد من المحفزات لمضاعفة جهود التنمية؛ فالاستثمارات في هذه الجوانب تدر أعلى معدل من العوائد

التنموية (Women's economic empowerment، 2012م). وقد سعت الحكومة اليمنية إلى الاهتمام بوضع المرأة وزيادة مشاركتها وإدماجها في الحياة العامة بهدف توفير الحماية الاجتماعية لها من خلال تبني العديد من الاستراتيجيات والسياسات والخطط والبرامج التي تهدف إلى تمكين المرأة اقتصاديًا واجتماعيًا وصحياً وتعليمياً وتوسيع الفرص والخيارات أمامها في المجتمع، وجاء ذلك تماشيًا مع الاهتمام العالمي بقضايا وحقوق المرأة والدعوة إلى اتخاذ خطوت جادة تهدف إلى الدمج التدريجي للمرأة ومراعاتها أثناء إعداد الخطط. (التقرير الوطني السادس،2000م، ص 53)

في عام (1990م)؛ بدأت الجمهورية اليمنية بتشجيع المشروعات الصغيرة إذ تأسست وحدة تنمية المشروعات الصغيرة بوصفها مشروعًا تجريبيًا لتكون نواًة لأول جهاز مصرفي متخصص لتمويل المشروعات الصغيرة تحت اسم وحدة تنمية الصناعات الصغيرة، بتمويل مشترك، أسهمت فيه الحكومة اليمنية وصندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال وحكومة المملكة الهولندية لمدة 3 سنوات، على أن ينظر في تطويره في ضوء معطيات التجربة بالمؤشرات الفعلية لنتائج النشاط، بدأ النشاط الفعلي بالمشروع التجريبي منتصف عام (1991م)، في المدة من(1991-1993) حيث استهدف المشروع تشجيع المشروعات الصغيرة ودعمها وتطوير القائم منها، وذلك لتحقيق الأهداف الآتي:

1-خلق فرص عمل جديدة. 2- دعم الأنشطة النسوية. 3- تنمية القدرات الإدارية والفنية لصغار المستثمرين.

4- تشجيع إنشاء المشروعات الصغيرة. 5- إنشاء صناعات تحل محل الواردات.

وفي عام (1997م) وفي ضوء النتائج المشجعة التي تحققت في السنوات السابقة في المرحلة التجريبية بدأت المرحلة الثانية بتوسيع نشاطها وإعادة تنظيم بنيتها المؤسسية وتطوير سياستها التمويلية؛ ليمتد نشاطها، ويشمل جميع أنحاء الجمهورية في إطار الجهود التي تبذلها الدولة في مكافحة الفقر والبطالة. (الخالدي،2016، ص ص58-59)

ومنذ اندلا ع الحرب -بداية الصراع 2015م- أدى ذلك إلى تدهور جميع مؤشرات الاقتصاد، وظهر عدد من الأزمات الاقتصادية التي أدت إلى تدني المستوى المعيشي والاقتصادي ،وانعكست آثارها السلبية الوخيمة على الوضع الإنساني، وكل هذه العوامل أدت إلى تغيرات كثيرة في أنماط حياة المرأة اليمنية، أجبرت المرأة على الخروج إلى سوق العمل، والبحث عن سبل للعيش، وتحمل أعباء إعالة الأسرة، مما أدى إلى زيادة أعباء المرأة

وتفيد الإحصائيات أنَّ نحو 40 % من الأسر فقدوا مصدر دخلهم الرئيس (مجموعة البنك الدولي، 11 ابريل، 2021م). كما تمثل النساء النازحات المعيلات للأسرة 30% من إجمالي عدد أسر النازحين (صندوق الأمم المتحدة للسكان، 2021)

كما أدى الصراع والحرب إلى ارتفاع نسبة السكان الواقعين تحت خط الفقر الوطني من (48.6%) عام2014م إلى (78.8%) عام2019م، ومع استمرار الوضع الحالي المتردي فإنَّ معدلات الفقر مرشحة نحو المزيد من الارتفاع. وترتفع نسبة الفقر بين الأسر التي تترأسها النساء إلى حوالي (72.0%) على مستوى الريف مقارنة مع (58.2%) بين الأسر التي يترأسها الرجال، وعلى مستوى الحضر؛ فنسبة الفقر بين الأسر التي تترأسها النساء (20.1%) وكما يوضحها الجدول (1).

جدول رقم (1) نسبة الفقر بين الأسر التي تترأسها النساء

العام	معدل الفقر	معدل الفقر بين الأسر التي تترأسها نساء	
		على مستوى الريف	على مستوى الحضر
2014	%48.6		
2019	%78.8	%72.0	%20.1

وزارة التخطيط والتعاون الدولي، العدد،59، 1021

ويبلغ عدد الأسر التي تعيلها نساء على مستوى الجمهورية (416.8) ألف أسرة تمثل (11.4%) من إجمالي الأسر في الجمهورية، في حين تبلغ عدد الأسر التي تعيلها نساء في الريف حوالي (274.3) ألف أسرة تمثل (11.1%) من إجمالي الأسر في الريف، وتبلغ عدد الأسر التي تعيلها نساء في الحضر حوالي (142.4) ألف أسرة تمثل (12.1%) من إجمالي الأسر في الحضر.(صندوق الأمم المتحدة للسكان، الجهاز المركزي، للإحصاء،2018، ص185) وكما يبينها الجدول (2)

جدول رقم (2) نسبة الأسر التي تعيلها النساء

الأسر التي تعيلها النساء	الإجمالي	النسبة
الأسر التي تعيلها نساء على مستوى الجمهورية	416.8	%11.4
الأسر التي تعيلها نساء الريف	274.3	%11.1
الأسر التي تعيلها نساء الحضر	142.4	%12.1

صندوق الأمم المتحدة للسكان، الجهاز المركزي للإحصاء، 1018

وتعدُّ مجالات عمل المرأة محدودة جدًا بالنسبة لمجالات عمل الرجل، تبعًا لطبيعة المرأة وخصوصيتها وارتباطها بأعمالها الأسرية والمنزلية، إذ وفرت المشروعات الصغيرة بيئة مناسبة ومتناسبة مع المرأة، بحيث تمكِّنها من

المشاركة الاقتصادية، وأن تكون عضوًا فعالًا في تطور الدول، بالإضافة لكونها امرأة في منزلها مسؤولة عن شؤون أسرتها، إذ من الممكن لأي امرأة أن تنشئ مشروعًا في منزلها، دون الحاجة لميزانية عالية لإقامته أو موقع لتشغيله، فأثبتت المشروعات الصغيرة فعاليتها في مجال العمل النسائي.

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اليمن إحدى القطاعات الاقتصادية التي تستحوذ على اهتمام كثير من الشباب في ظل التغيرات والتحولات الاقتصادية، فهي مجال جيد للعمل والاستثمار فيه؛ بسبب دورها المحوري في الإنتاج والتشغيل وإدرار الدخل والابتكار وعوائده المالية جيدة، وبالتالي زيادة نصيب دخل الفرد، وهذا ينعكس على زيادة رفاهيته.

شكل رقم(3): يمثل أنواع المشروعات الصغيرة وفق المجال والهدف والشكل القانوني ونظام الإنتاج

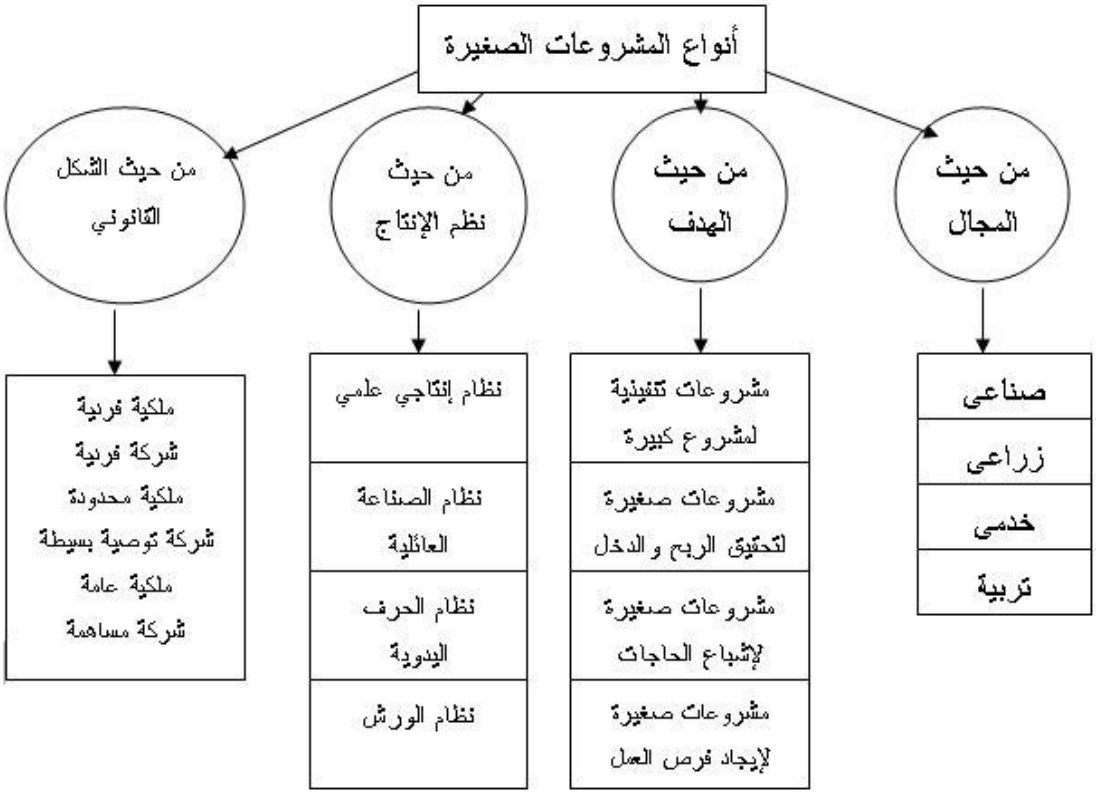

المصدر (نموذج برنامج كنانة للأعمال الصغيرة)

وبسبب الأزمة المالية العامة وتعليق المساعدات الخارجية، فقد علقت الموازنة العامة للدولة منذ عام 2015م تحويلات الضمان الاجتماعي على الرغم من ضآلتها ولحوالي 1.5 مليون حالة من الفئات الأشد حرمانًا، يشكلون حوالي 42% فقط من السكان المعدمين، تمثل الإناث حوالي 45.4 % من الحالات منهن 24 % من غير عائل، إذ إن الأسر التي فقدت عائلها حتى ديسمبر 2017م (62.052) بين قتيل أو جريح؛ (وزارة التخطيط والتعاون الدولي، 2015).

كما بلغت نسبة المشاريع التي تمتلكها نساء وأغلقت منذ 2015 م حوالي 42 % من إجمالي تلك المشاريع، في حين كانت النسبة في المشاريع التي أغلقت ويمتلكها الذكور حوالي 19% من إجمالي المشاريع، وبطبيعة الحال كانت غالبية المشاريع النسوية ذات الحجم المتوسط أو الصغير، فضلاً عن أن هذه المشاريع أكثر حداثة في تاريخ التأسيس ولا تمتلك الخبرة الكافية والإمكانات المادية للاستمرار والصمود في ظروف الحرب. وتؤكد هذه النتائج أن النساء هن الأكثر تضررًا في الجوانب الاقتصادية وغيرها بسبب الحرب، وبذلك تتسع دائرة النساء اللواتي فقدن دخولهن باختلاف مصادرها. (إيمان، 2016، ص5)

ولأن إدماج المرأة –لا سيما المرأة الفقيرة– في صلب عملية التنمية وتمكينها من الحصول على فرص المشاركة في مختلف مجالات التنمية سيؤدي حتمًا إلى التحسين المستمر لأوضاع النساء وأوضاع أسرهن على المستوى العام (العبسي،2007م). فقد اعتمدت المرأة اليمنية على القروض لإنشاء المشاريع إذ تمثل النساء حوالي 55% من المقترضين ضمن شبكة التمويل الأصغر خلال عام2015م، وخلال الشهور الأولى لبدء الحرب تراجع عدد المقترضات بحوالي (11,7) 18% ألف عميلة خلال الفترة مارس2015م وحتى أكتوبر2015م؛ وذلك بسبب غياب الأمن والنزوح وغيره من الأسباب، وبالتالي فقدت النساء ذوات المشاريع الصغيرة اللواتي يعتمدن في تمويل مشاريعهن على قروض مؤسسات التمويل الأصغر على مورد أساسي للدخل كن يعتمدن عليه في إعالة أنفسهن وأسرهن. (وزارة التخطيط والتعاون الدولي،2015 ، ص109)

كما شاركت المؤسسات المصرفية في تقديم الدعم من خلال تقديم القروض، وقد بلغ عدد العملاء المقترضين النشطين 89.208 فقط حتى نهاية أبريل 2020م، تتراوح نسبة النساء فيها ما بين (10–34%) فقط في مؤسسات التمويل الأصغر الرئيسة كما هو موضح في الجدول رقم (العريقي، 2023م، ص 110)

جدول (4) نسبة النساء المقترضات للعدد الإجمالي من المقترضين النشطين حتى أبريل 2020 م من مؤسسات التمويل الأصغر

البرنامج	إجمالي عدد المقترضين النشطين	نسبة النساء%
بنك الأمل للتمويل الأصغر	35.031	%34
المؤسسة الوطنية للتمويل الأصغر	12.577	%25
مؤسسة نماء للتمويل الصغير والأصغر	6.640	%23
بنك الكريمي للتمويل الأصغر الإسلامي	6.352	%10

المصدر: وزارة التخطيط والتعاون الدولي، قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية، ص 9

وبالرغم من الجهود الكثيرة التي بذلتها الحكومة اليمنية خلال السنوات الماضية للارتقاء بأوضاع المرأة بالإضافة إلى الدعم الذي تقدمة المنظمات الدولية لكن هذه الجهود لم تسهم بصورة كبيرة في تغيير أوضاع المرأة اليمنية مما وفر المناخ المناسب لمنظمات المجتمع المدني لتقوم بدور الشريك في توفير الخدمات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المقدمة للمرأة اليمنية. (الهمدانى،2001 م، ص 176)

ولقد استفادت المرأة اليمنية من بعض الآليات والفرص التي قُدمت إليها في مجال التمكين الاقتصادي من المنظمات المحلية وكذا الدولية لكنها إجمالاً تعد محدودة ولا توفر الأمن الأسري للكثير من النساء في ظل الأعباء الكبيرة التي تحملتها في الوضع الراهن ومنذ بداية الصراع والحرب، ومن أهم برامج التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية في ظل الحرب ما قدمته الأشغال العامة، وكذا بعض المشاريع التي تنفذ عبر اتحاد نساء اليمن، والتمويل الأصغر المدعوم من الجهات المانحة والمقدم من عدد من المؤسسات الوطنية أبرزها: الصندوق الاجتماعي للتنمية عبر وحدة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، ومؤسسة تنمية القيادات الشابة، ووكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر، وكما يبين الجدول (5)نماذج منها.

جدول (5) نماذج تدخلات التمكين الاقتصادي للمرأة في اليمن خلال فترة الحرب2015 -2020

الجهة المنفذة	البرنامج	نوع التدخل
لصندوق الاجتماعي للتنمية	برنامج النقد مقابل العمل2015-2016.	عدد المشاريع المنجزة خلال لعام66 مشروعاً، في حين بلغ عدد الأسر المستفيدة أكثر من26.700 أسرة، وتولدت أكثرمن1.5 مليون فرصة عمل، وبلغ عدد المستفيدين المباشرين من الأجور حوالي173.600 شخصاً 50% إناث
	تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر 2016	تمويل النساء الراغبات في إنشاء مشاريع صغيرة لتحسين دخولهن وفق شروط ميسرة
وكالة تنمية المنشآت الصغيرة والأصغر	مشروع تدريب مالكات المشاريع 2015	تدريب سيدات الأعمال في مجال الإدارة
	مشروع نساء اليمن موجودات 2015	ورش عمل لسيدات الأعمال وربطهن بالمانحين والجهات المعنية.
	مشروع مبادرة2016	تدريب634 شابة في كيفية إنشاء مشاريعهم الخاصة.
مؤسسة تنمية القيادات	برنامج الفرص المستدامة لسبل كسب المهن والتوظيف في اليمن، بالشراكة مع مرسي	تعزيز المهارات الأساسية لمتطلبات سوق العمل، وتقديم دعم مادي لتنفيذ مشاريع صغيرة بالشراكة مع الحكومة.

الشابة	كور2018	
	برنامج تطوير التلمذة المهنية غير النظامية بالشراكة مع منظمة العمل الدولية 2018 -2019	لتدريب النظري والعملي، ومن ثم توفير فرص عمل بسيطة للمتلمذات والمتلمذين.
اتحاد نساء اليمن	مشروع الصمود وبناء السلام 2017	حصول280 امرأة على مساعدات نقدية غير مشروطة. حصول 80 امرأة منهن على التدريب والتأهيل في مهارات حياتية تعود عليهن بالدخل.

يتبين من الجدول (5) أنَّ هناك الكثير من البرامج والمبادرات التي استهدفت تمكين المرأة اقتصاديًا، ولكنها تبقى محدودة جدًا؛ مقارنة بما يتطلَّبه الواقع، كما يلاحظ أن معظمها ينقصها بيانات أساسية؛ تتعلق بعدد المستفيدات، وأماكن تنفيذ تلك المبادرات والمحافظات التي شملتها، والأرجح أن أغلبها تمت في بعض عواصم المحافظات، فيما تبقيت الغالبية –لا سيما تلك التي تقع قريبًا من مناطق الاشتباكات المسلحة– غائبة تمامًا عن مثل هذه المبادرات، كما أن الكثير منها لم تحقق إلا نسبة ضئيلة من الأهداف المنشودة منها (العريقي، 2023م، ص 110).

يعد غياب المهارات اللازمة من العوائق الأخرى التي تواجه المرأة في عملية التمكين الاقتصادي، ويزداد الأمر تعقيدًا على المرأة في ظل نقص خبراتها التقنية، فقدراتها الضعيفة على التعامل مع تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الجديدة تعد من التحديات المهمة التي تواجه المرأة العربية؛ فالأمية الآن ليست مجرد فقدان القدرة على القراءة والكتابة، بل الأهم الأمية التقنية بما تحمله من غياب لفاعلية المرأة العربية في التعامل مع عناصر القوة ومحدداتها في مجتمع المعلومات (عكور، د ن).

الإجراءات المنهجية للدراسة:

تمثل الإجراءات المنهجية الخطوات التطبيقية لتنفيذ أهداف البحث والإجابة عن تساؤلاتها، فمن خلال تحديد منهج البحث وعمل إجراءات تطبيقية يمكننا الحصول على البيانات المطلوبة التي من خلالها يمكن الحصول على النتائج البحثية، وفيما يأتي نعرض أهم الإجراءات المنهجية.

أ– منهج الدراسة:

استُخدم منهج المسح الاجتماعي بالعينة لاقتراب هذا المنهج من طبيعة الدراسة الوصفية، فهو من أكثر المناهج ملاءمة لموضوع هذا البحث؛ لأنه يعتمد على الوصف التحليلي والتفسير الذي عن طريقه يمكن

الوصول إلى معرفة دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيةر خاصة بهن في مدينة المكلا ودوافع النساء لإنشاء المشاريع الصغيرة، والوصول للمعلومات والبيانات التي تمثل الواقع الاجتماعي لعينة الدراسة.

ب- أدوات الدراسة:

واعتُمِدت هذه الدراسة على الاستبانة؛ لأنها تعد إحدى الوسائل الفعالة في جمع بيانات إطار الدراسات الوصفية ،كما تعد أداة ملائمة لمنهج المسح الاجتماعي، إضافة إلى أنها تؤدي الغرض للحصول على المعلومات التي تتطلبها الدراسة وهي مناسبة لطبيعة مجتمع البحث وخصائص العينة.

وشملت صحيفة الاستبانة عددًا من الفقرات،و البيانات الأولية، التي من خلالها يُتَعرف على الخصائص الاجتماعية للعينة، كما تضمنت الاستمارة عبارات يُجاب عنها بوضع إشارة أمام إحدى الإجابات التالية (نعم، أحيانًا، لا)، والاستمارة تقيس دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة اقتصاديًا من وجهة نظر النساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا ودوافع إنشاء المشاريع الصغيرة، وقد ضمَّت الاستمارة مجموعة من العبارات، سعت الدراسة بها للتعرُّف على أهم دوافع النساء لإنشاء المشاريع الصغيرة والمدرة للدخل، ودور برامج التدريب الخاصة لتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وإدارتها، ومدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخولهن، ثم أهم المعوقات التي تحد من الاستمرار والتطوير، وأهم آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة.

وقد صِيغت العبارات لتتناسب مع أهداف الدراسة الحالية وطبيعة أفراد العينة، وهذه العبارات صِيغت من قبل الباحثة بما يتناسب مع ما يُراد قياسه عن موضوع الدراسة.

- **صدق المحتوى:**

وللتأكد من صدق محتوى أداة الاستمارة في هذه الدراسة عُرِضت على عدد من أساتذة علم الاجتماع والخدمة الاجتماعية وذلك للاسترشاد برأيهم والتعرف على وجهة نظرهم عن محاور الاستبانة، ودرجة موافقتها لأهداف الدراسة، ومدى وضوح الصياغة لغويًا، وفي ضوء ذلك عُدِّلت بعض الفقرات، وعُدِّلت الاستبانة بناء على هذه الملاحظات والتوجيهات، إذ حُذِفت بعض الفقرات وأُضيفت فقرات أخرى.

ثبات أداة الدراسة (الاستبانة):

عُرضت الأداة (الاستبيان) بعد التحكيم على عدد من النساء بلغ عددهن (20) (وهي عينة ثبات، وهي خارج عينة الدراسة ولكنَّها من المجتمع نفسه)؛ للتأكد من وضوح الأسئلة؛ لكي تكون سهلة الفهم على

المبحوثين ،وللتعرف إلى أي معلومات أو إضافات أخرى يرينها ضرورية وأُخِذت ملاحظاتهَّن بعين الاعتبار، وكذا مدة الإجابة المناسبة عن الأداة وطريقة الاستجابة.

وقد تُحقِق من ثبات الأداة بطريقة إعادة تطبيق الأداة بعد (15) يومًا على العينة نفسها (20) بحيث يعطي النتائج نفسهاباحتمال متساو لقيمة المعامل إذا أُعيد تطبيقه على العينة نفسها، ثم قامت الباحثة باستخدام معامل ألفا كرونباخ (Cronbach Alpha) لقياس مدى اتساق إجابات أفراد عينة الدراسة على أداة الدراسة (الاستبانة)، للوصول إلى استقرار المقياس. إذ أجريت الاختبارات لكل بُعد من أبعاد الدراسة منفردة، ثم أُجري اختبار لجميع الأبعاد الفرعية المستقلة مجتمعة، ومؤشر الاتساق بين فقرات أداة الدراسة الذي يمكن الاستدلال من خلاله على أن أداة الدراسة تتمتع بدرجة عالية من الثبات، ومن ثم موثوقية هذه الأداة وإمكانية الاعتماد عليها لإجراء التحليل الإحصائي والتحقق من قيمة ألفا، ثم اختبار جميع فقرات الدراسة وكانت النتائج كما هي موضحة في الجدول رقم(6)

جدول رقم (6) يبين الثبات لمجالات الاستبانة (مقياس ألفا كرونباخ)

المحور	عدد الفقرات	قيمة الثبات(α) ألفا
المحور الأول	10	0.65
المحور الثاني	9	0.86
المحور الثالث	7	0.70
المحور الرابع	12	0.61
المحور الخامس	12	0.67
الكل	50	0.84

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2024م.

يلاحظ من الجدول رقم (6) أن قيمة معامل ثبات التجانس الداخلي ألفا كرونباخ لفقرات أداة الدراسة ككل بلغت قيمته (0.84). أما بالنسبة لمحاور أداة الدراسة فقد بلغت قيمة معامل ثبات التجانس الداخلي ألفا كرونباخ لفقرات المحور الأول (0.65)، وبلغت قيمة معامل ثبات التجانس الداخلي ألفا كرونباخ لفقرات المحور الثاني (0.86)، كما بلغت قيمة معامل ثبات التجانس الداخلي ألفا كرونباخ لفقرات المحور الثالث (0.70). كما بلغت قيمة معامل ثبات التجانس الداخلي ألفا كرونباخ لفقرات المحور والرابع والخامس

(0.61 ، 0.67). وجميعها قيم عالية وتزيد على الحد الأدنى لمعامل الثبات 0.60. وتدل مؤشرات ألفا كرونباخ أعلاه على تمتع أداة الدراسة بصورة عامة بمعامل ثبات عال، وبقدرتها على تحقيق أغراض الدراسة. وهذه النتائج تؤكد صلاحية الأداة للتطبيق النهائي على عينة الدراسة الأصلية. وبذلك يكون قد تم التأكد من صدق وثبات أداة الدراسة وثباتها فيجعلنا على ثقة تامة بصحة الأداة وصلاحيتها في جمع بيانات الدراسة وتحليلها والإجابة عن أسئلتها.

جدول رقم (7) يبين معامل الاتساق الداخلي باستخدام معامل الارتباط بيرسون

رقم	المحور	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	المحور الأول	0.505**	0.000
2	المحور الثاني	0.630**	0.000
3	المحور الثالث	0.763**	0.000
4	المحور الرابع	0.528**	0.000
5	المحور الخامس	0.823**	0.000

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2024م

من خلال الجدول رقم (7) الموضح أعلاه تبين أنَّ معامل الارتباط بين أبعاد المتغير (0.505 -0.630- 0.763- 0.528 - 0.823) والدرجة الكلية للمتغير ذات مستوى الدلالة وهو(0.000) على التوالي وهو أقل من مستوى الدلالة المعيارية (0.05) لذلك يمكن عدّ البعد صادقًا لما صُمِّم من أجله.

ج- مجالات الدراسة :

أ- المجال المكاني: طُبقت أداة الدراسة في مدينة المكلا بمحافظة حضرموت .

ب- المجال البشري: طُبقت هذه الدراسة على عينة قوامها (59) من النساء صاحبات مشاريع صغيرة، من خلال مؤسسة الأمل الثقافية الاجتماعية النسوية التي تعمل على تمكين النساء اقتصاديًا، وأيضً من خلال بعض النساء صاحبات مشاريع خارج المؤسسة.

ج- المجال الزمني: الفترة الزمنية التي تناولتها الدراسة هي 2024.

د-مجتمع الدراسة وعينتها :

تكوَّن مجتمع الدراسة من النساء صاحبات المشاريع الصغيرة اللواتي تتوفر فيهن شروط اختيار عينة الدراسة بأن تكون صاحبة مشروع، قد حصلت على تمكين من قبل مؤسسة أو دورات خاصة. واعتمدت الدراسة الطريقة

العشوائية في اختيار العينة؛ بوصفها مصدرًا لجمع البيانات، وقد وزعت الاستمارات على (70) امرأة من صاحبات المشاريع الصغيرة، وقد وصل عدد الاستمارات التي وزعت حوالي (59) من مجتمع البحث من النساء صاحبات مشاريع صغيرة، واستبعدت (11) استمارة لعدم وصولها من المبحوثات أو عدم استكمال بعض البيانات فيها، وبذلك اعتُمدت (59) استمارة صالحة فقط.

هـ– الأساليب الإحصائية المستخدمة:

اعتمدت هذه الدراسة في تحليل البيانات على برنامج الحزم الإحصائية الخاص بالعلوم الاجتماعية (SPSS). إذ استُخدِمت الأدوات الإحصائية المناسبة لطبيعة البيانات المتاحة ونوعها وهي على هذا النحو:

- التكرارات والنسب المئوية
- المتوسط الحسابي
- الانحراف المعياري
- الرتبة الوزن النسبي
- درجة الموافقة

نتائج الدراسة :

أولًا) الخصائص الاجتماعية لعينة الدراسة:

جدول (8) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب خاصية العمر

العمر	التكرار	النسبة المئوية %
من 20 إلى 24	11	18.6
من 25 إلى 29	2	3.4
من 30 إلى 34	5	8.5
من 35 إلى 39	14	23.7
من 40 فما فوق	27	45.8
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (8) أنَّ نسبة (45.8%) من أفراد عينة الدراسة هم من (40 فما فوق) في حين أنَّ ما نسبته (23.7%) من أفراد عينة الدراسة هم من (35 إلى 39) ،أما أقل نسبة في الفئة العمرية فهم من (25 إلى 29) التي تبلغ (3.4%)، وهذا يوضح أنَّ غالب من يعملن في هذه المشاريع هنَّ من النساء الأكبر سنًا وقد يكون هذا نتيجة للحالة المعيشية والظروف الاقتصادية التي تعيشها البلاد.

جدول رقم (9) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب الحالة الاجتماعية

الحالة الاجتماعية	التكرار	النسبة المئوية %
غير متزوجة	10	16.9
متزوجة	24	40.7
مطلقة	16	27.1
أرملة	9	15.3
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (9) أن نسبة (40.7%) من إجمالي أفراد عينة الدراسة هن من المتزوجيات، و(27.1%) من المطلقات، في حين أن ما نسبته (15.3%) من أفراد عينة الدراسة هنَّ من الأرامل، وهذا ما يؤكد أن صاحبات المشاريع من ذوات المسؤولية الأسرية.

جدول رقم (10) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية %
تعليم أساسي	20	33.9
تعليم ثانوي	31	52.5
تعليم جامعي	8	13.6
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (10) أن نسبة (52.5%) من إجمالي أفراد عينة الدراسة هنَّ ممن لديهنَّ تعليم ثانوي، في حين أن ما نسبته (33.9%) من أفراد عينة الدراسة هنَّ ممن لديهنَّ تعليم أساسي، وأقل فئة هنَّ من حملة الشهادات الجامعية وبلغت نسبتهنَّ (13.6%) .

جدول رقم (11) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب العمل سابقًا في القطاع العام أو الخاص

العمل سابقًا في القطاع العام أو الخاص	التكرار	النسبة المئوية %
لا	37	62.7
نعم	22	37.3
الإجمالي	**59**	**%100**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (11) أنَّ نسبة (62.7%) من أفراد عينة الدراسة هنَّ من اللواتي لم يعملن في أيٍّ من القطاع العام أو الخاص، في حين أنَّ ما نسبته (37.3%) من أفراد عينة الدراسة هنَّ ممن كنَّ يعملن في القطاع العام أو الخاص.

جدول رقم (12) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب عدم إيجاد عمل في القطاع العام والخاص

عدم إيجاد عمل	التكرار	النسبة المئوية %
لا	31	52.5
نعم	28	47.5
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (12) أن نسبة (52.5%) من أفراد عينة الدراسة لم يجدن أي عمل في القطاع العام أو الخاص، في حين أن ما نسبته (47.5%) من أفراد عينة الدراسة يعملن في القطاع العام والخاص، وقد يَكُنَّ لجأن إلى هذا المشروع لتحسين الدخل لا سيما إذا كان العائد من الوظيفة ضعيفًا.

جدول رقم (13) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب امتلاك مشروع تجاري في الوقت الحالي

امتلاك مشروع تجاري	التكرار	النسبة المئوية %
لا	0	0
نعم	59	100
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (13) أن نسبة (100%) من أفراد عينة الدراسة تمتلك مشروعًا تجاريًا خاصًا بها

جدول رقم (14) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب نوع المشروع

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية %
ملكية خاصة	53	89.8
شراكة	4	6.8
مؤسسة ذات مسؤولية محدودة	2	3.4
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (14) أن نسبة (89.8%) من أفراد عينة الدراسة هنَّ ذوات مشاريع خاصة، في حين أن ما نسبته (6.8%) من أفراد عينة الدراسة هنَّ من ذوات المشاريع ذات الشراكة، و (3.4%) من ذوات مؤسسة ذات مسؤولية محدودة.

جدول رقم (15) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب مدة تشغيل المشروع

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية %
أقل من 5 سنوات	33	55.9
من 5-10 سنوات	18	30.5
10سنوات فأكثر	8	13.6
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (15) أن نسبة (55.9%) من أفراد عينة الدراسة تبلغ مدة تشغيل المشروع لديهن أقل من خمس سنوات، في حين أنَّ ما نسبته (30.5%) من أفراد عينة الدراسة تبلغ مدة تشغيل المشروع لديهن (من 5-10 سنوات) ، وأقل نسبة (13.6%) بلغت نسبتها (10 سنوات فأكثر) ، وهذا يوضح تزايد المشاريع النسوية في السنوات الأخيرة؛ ويرجع ذلك إلى غلاء المعيشة مع زيادة البطالة.

جدول رقم (16) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب طبيعة عمل المشروع

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية %
تجاري	14	23.7
صناعي	42	71.2
خدمات	3	5.1
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (16) أن نسبة (71.2%) من أفراد عينة الدراسة لديهن مشاريع صناعية، في حين أن ما نسبته (23.7%) من أفراد عينة الدراسة لديهن مشاريع تجارية، و (5.15%) لديهن مشاريع في الخدمات.

جدول رقم (17) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب إدارة أعمال مشروعها بنفسها

إدارة أعمال مشروعها	التكرار	النسبة المئوية %
لا	2	3.4
نعم	57	96.6
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (17) أنَّ نسبة (96.6%) من أفراد عينة الدراسة هي التي تدير مشروعها بنفسها، في حين أنَّ ما نسبته (3.4%) من أفراد عينة الدراسة هناك من يساعدهنَّ في إدارة هذا المشروع.

جدول رقم (18) يوضح توزيع عينة الدراسة حسب معتقد "إن العمل الحر وسيلة فعالة لتحسين وضعك المالي"

العمل الحر وسيلة فعالة لتحسين	التكرار	النسبة المئوية %
لا	0	0
نعم	59	100
الإجمالي	59	%100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الدراسة الميدانية ومخرجات برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (18) أنَّ نسبة (100%) من أفراد عينة الدراسة ترى أنَّ العمل الحر وسيلة فعالة لتحسين وضعك المالي. ويرجع هذا للظروف المعيشية التي تعيشها الأسر في الوقت الراهن نتيجة لغلاء المعيشة وزيادة البطالة.

ثانياً: جدول رقم (19) يوضح أهم أسباب إنشاء المشاريع الصغيرة ودوافعها بالنسبة للنساء اللاتي يمتلكن مشاريع صغيره خاصة بهن في مدينة المكلا (ن=59)

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة	درجة الموافقة
1	تحسين الوضع المالي	2.78	0.49	92.67	8	عالية
2	انعدام الفرصة الوظيفية الحكومية	2.68	0.6	89.34	9	عالية
3	الرغبة بالعمل الحر	2.8	0.48	93.34	7	عالية
4	تمضية وقت الفراغ فيما يعود بالمنفعة	1.74	0.89	58	10	متوسطة
5	مواجهة ارتفاع تكاليف المعيشة.	2.93	0.22	97.67	3	عالية

6	التخفيف من فقر النساء والأسر التي تعيلها نساء	2.93	0.25	97.67	4	عالية
7	تحسين الأوضاع المعيشية للنساء	3	0	100	1	عالية
8	توفير فرص عمل جديدة والتخفيف من بطالة النساء	2.83	0.46	94.34	6	عالية
9	تغطية نفقاتي الشخصية والأسرية	2.93	0.20	97.67	2	عالية
10	تعزيز الاستقلالية الاقتصادية للمرأة	2.93	0.37	97.67	5	عالية
	المتوسط العام	2.76	0.18	92	-	عالية

تبين نتائج الجدول رقم (19) أنّ متوسط درجات التوافر، لجميع فقرات محور أهم أسباب إنشاء المشاريع الصغيرة ودوافعها بالنسبة للنساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا، تراوحت بين (1.74–3.00) وهي تعكس درجة توافر عالية، إذ كانت أعلى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (7) "تحسين الأوضاع المعيشية للنساء" بوسط حسابي عال (3.00)، وانحراف معياري (0.00) يشير إلى اتفاق الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي عال (100%)، في حين أن أدنى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (4) "تمضية وقت الفراغ فيما يعود بالمنفعة" بوسط حسابي عال بلغ (1.74)، وانحراف معياري (0.89) يشير إلى تقارب الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي متوسط (58%).

كما يلاحظ من بيانات الجدول أنّ المتوسط العام لإجابات أفراد العينة عن محور أهم أسباب إنشاء المشاريع الصغيرة ودوافعها بالنسبة للنساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا كان عاليًا بوسط حسابي بلغ (2.76)، وبانحراف معياري بلغت قيمته (0.18) يدل على أنّ آراء الأفراد كانت متسقة ومتقاربة ومتجانسة تجاه فقرات المحور، وبوزن نسبي عام عالٍ بلغ (92%).

كذلك يبين الجدول رقم (19) أنّ مستوى الدلالة لكافة فقرات المحور الأول (مجتمعة) كان معنويًا من الناحية الإحصائية، وهذا ما أظهرته قيم اختبار (t) عند مستوى الدلالة الإحصائية التي بلغت قيمها الاحتمالية (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.65).

تشير النتائج السابقة إلى أنّ مستوى توافر الأسباب ودوافع إنشاء المشاريع الصغيرة بالنسبة للنساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا كان بدرجة عالية.

ومن الملاحظ أنَّ أهم الأسباب التي دفعت المرأة لإنشاء المشاريع الصغيرة هي تحسين الأوضاع المعيشية للنساء وتغطية النفقات الشخصية للمرأة والأسرية، ويرجع ذلك للظروف التي تعيشها اليمن والحروب وعدم الاستقرار، فأدى إلى غلاء المعيشة وعدم استطاعة كثير من الأسر تلبية متطلبات أسرهم.

ثالثاً: جدول رقم(20) يوضح دور برامج التدريب الخاصة لتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك وإدارة المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وإدراتها في مجتمع الدراسة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة	درجة الموافقة
1	تلقيت منحة مالية من مؤسسة من أجل تمويل مشروعي	1.54	0.86	51.33	9	منخفضة
2	تلقيت عددًا من التسهيلات من قبل المؤسسة المالية من أجل تمويل مشروعي	1.64	0.91	54.67	8	منخفضة
3	تقديم القروض الميسرة والخدمات المالية للمرأة للأنشطة المدرة للدخل وتشجيع الادِّخار	1.78	0.79	59.33	7	متوسطة
4	فترة سداد القرض مناسبة في حالة الحصول على قرض	1.9	0.84	63.33	6	متوسطة
5	يوجد متابعة من قبل المؤسسة الممولة لاستمرارية عمل المشروع	2.12	0.85	70.67	2	متوسطة
6	دربتني المؤسسة على بناء مهاراتي وقدراتي الحياتية وتحسينها	1.95	0.97	65	5	متوسطة
7	دربتني المؤسسة على إدارة المشاريع الصغيرة ومسك الدفاتر	2.39	0.89	79.67	1	عالية
8	ساعدتني المؤسسة على الاندماج في المجتمع والإسهام في عملية التنمية	2.03	0.95	67.67	3	متوسطة
9	ساعدتني المؤسسة على التعرف على أدواري الاقتصادية والاجتماعية وممارسة الأعمال الإنتاجية	2	0.93	66.67	4	متوسطة
	المتوسط العام	1.93	0.61	64.33	-	متوسطة

تبين نتائج الجدول رقم (20) أنّ متوسط درجات التوافر لجميع فقرات محور أهمية دور برامج التدريب الخاصة لتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك وإدارة المشاريع الصغيرة المدرة للدخل في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) تراوحت بين (1.9-2.39) ،وهي تعكس درجة توافر تتراوح بين درجة عالية ودرجة متوسطة، إذ كانت أعلى تلك الفقرات توافراً الفقرة (7) "دربتني المؤسسة على إدارة المشاريع الصغيرة ومسك الدفاتر" بوسط حسابي عال (2.39)، وانحراف معياري (0.89) يشير إلى اتفاق الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي عال

(79.67%)، في حين أن أدنى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (4) "فترة سداد القرض مناسبة في حالة الحصول على قرض" بوسط حسابي عال بلغ (1.9)، وانحراف معياري (0.84) يشير إلى تقارب الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي متوسط (63.33%).

كما يلاحظ من بيانات الجدول أنّ المتوسط العام لإجابات أفراد العينة عن محور أهمية دور برامج التدريب الخاصة لتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وإدارتها في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان متوسطًا بوسط حسابي بلغ (1.93)، وبانحراف معياري بلغت قيمته (0.61) يدل على أنّ آراء الأفراد كانت متسقة ومتقاربة ومتجانسة تجاه فقرات المحور، وبوزن نسبي عام عالٍ بلغ (64.33%).

كذلك يبين الجدول رقم (20) أنّ مستوى الدلالة لكافة فقرات المحور الأول (مجتمعة) كان معنوياً من الناحية الإحصائية، وهذا ما أظهرته قيم اختبار (t) عند مستوى الدلالة الإحصائية التي بلغت قيمها الاحتمالية (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (**0.86**).

تشير النتائج السابقة إلى أنّ مستوى توافر أهمية دور برامج التدريب الخاصة لتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك وإدارة المشاريع الصغيرة المدرة للدخل وإدارتها في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان بدرجة متوسطة.

وجدت بعض المؤسسات التي ساعدت على تمكين المرأة من خلال التدريب التي يُقدَّم لها أو بعض القروض الميسرة، غير أن كثيرًا من النساء نتيجة لعدم استكمال تعليمهن يُدرَّبن على بعض الصناعات المحلية، مثل صناعة البخور، الخياطة، صناعة الحلويات، الكوافير... إلخ ، وهناك بعض الدورات التخصصية في كيفية إنشاء المشاريع وإدارتها، كما أنَّ بعض المؤسسات يوجد لديها متابعة للمشروع.

رابعًا: جدول رقم(21) يوضح مدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخلهن في مجتمع الدراسة

م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة	درجة الموافقة
1	أسهم المشروع في تحسين مكانتي الاقتصادية الاجتماعية	2.73	0.58	91	1	عالية
2	أصبحتُ أشارك أكثر في قرارات إنفاق ميزانية الأسرة	2.61	0.56	87	3	عالية
3	هناك زيادة في إنفاقي على الخدمات التعليمية والصحية بعد تأسيس المشروع	2.53	0.68	84.34	4	عالية
4	حصلت على دخل كافٍ بعد تشغيل المشروع	2.33	0.63	77.67	6	متوسطة

5	هناك تحسن في نوعية الطعام المستهلك بعد تأسيس المشروع	2.32	0.73	77.33	7	متوسطة
6	المشاريع الصغيرة لها دور مهم في تحسين دخل المرأة	2.66	0.48	88.67	2	عالية
7	عمل المرأة يحقق مبدأ العدالة بينها وبين الرجل في المجتمع	2.41	0.62	80.33	5	عالية
	المتوسط العام	2.51	0.36	83.67	–	عالية

تبين نتائج الجدول رقم (21) أنّ متوسط درجات التوافر لجميع فقرات محور مدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخلهن في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) تراوحت ما بين (2.73–2.32) التي تعكس درجة توافر تتراوح بين عالية ومتوسطة، إذ كانت أعلى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (1) "أسهم المشروع في تحسين مكانتي والاقتصادية الاجتماعية" بوسط حسابي عال (2.73)، وانحراف معياري (0.58) يشير إلى اتفاق الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي عال (91%)، في حين أن أدنى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (5) "هناك تحسن في نوعية الطعام المستهلك بعد تأسيس المشروع" بوسط حسابي عال بلغ (2.32)، وانحراف معياري (0.73) يشير إلى تقارب الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي متوسط (77.33%).

كما يلاحظ من بيانات الجدول أنّ المتوسط العام لإجابات أفراد العينة عن محور مدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخلهن في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان متوسطًا بوسط حسابي بلغ (2.51)، وبانحراف معياري بلغت قيمته (0.36) يدل على أنّ آراء الأفراد كانت متسقة ومتقاربة ومتجانسة تجاه فقرات المحور، وبوزن نسبي عام عالٍ بلغ (83.67%).

كذلك يبين الجدول رقم (21) أنّ مستوى الدلالة لكافة فقرات المحور الأول (مجتمعة) كان معنويًا من الناحية الإحصائية، وهذا ما أظهرته قيم اختبار (t) عند مستوى الدلالة الإحصائية التي بلغت قيمها الاحتمالية (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (**0.70**).

تشير النتائج السابقة إلى أنّ محور مدى إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخلهن في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان بدرجة عالية.

من خلال الجدول نرى أنَّ هذه المشاريع ساعدت المرأة على تحسين دخلها ومعيشتها ومكانتها الاقتصادية الاجتماعية، إذ أصبحت تشارك أكثر في القرارات داخل الأسرة والإنفاق في ميزانيتها، إضافة إلى زيادة في إنفاقها على الخدمات التعليمية والصحية بعد تأسيس المشروع.

خامسًا: جدول رقم(22) يوضح أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير في مجتمع الدراسة

م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة	درجة الموافقة
1	واجهني رفض أسري واجتماعي عند البدء بالمشروع	1.71	0.85	57	8	متوسطة
2	عانيت مشاكل قانونية عند تأسيس المشروع	1.21	0.55	40.33	12	منخفضة
3	واجهت عدم توفر التمويل المناسب	2.34	0.73	78	4	عالية
4	واجهت صعوبة توفير الضمانات المالية	1.78	0.93	59.33	7	متوسطة
5	واجهت صعوبة الإجراءات الإدارية والقانونية	1.41	0.75	47	11	منخفضة
6	واجهت عجزًا في تسديد أقساط في القرض	1.68	0.88	56	9	متوسطة
7	يوجد العديد من الضمانات عند الاقتراض لعمل مشروع صغير	1.95	0.85	65	6	متوسطة
8	توجد تفرقة بين نوع المشروع سواء صغيرًا أو كبيرًا أو متوسطًا	2.75	0.44	91.67	1	عالية
9	يصطدم عمل الفتاة بالعادات والتقاليد	2.56	0.62	85.34	2	عالية
10	يُعد عمل المرأة من الأسباب الرئيسة لعدم نجاح إنشاء المشروع	1.58	0.72	52.67	10	منخفضة
11	واجهت صعوبات عند التسويق للمشروع	2.55	0.57	85	3	عالية
12	واجهت صعوبات في كيفية التعامل مع الرجال	2.22	0.81	74	5	متوسطة
	المتوسط العام	2.08	0.34	69.33	-	متوسطة

تبين نتائج الجدول رقم (22) أنّ متوسط درجات التوافر لجميع فقرات محور أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) تراوحت بين (1.21-2.75) ،وهي تعكس درجة توافر تتراوح بين عالية ومنخفضة، إذ كانت أعلى تلك الفقرات توافراً الفقرة (8) "توجد تفرقة بين نوع المشروع سواء كان صغيرًا أو كبيرًا أو متوسطًا" بوسط حسابي عال (2.75)، وانحراف معياري (0.44) يشير إلى اتفاق الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي عال (91.67%)، في حين أن أدنى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (2) "عانيت مشاكل قانونية عند تأسيس المشروع" بوسط حسابي منخفض بلغ (1.21)، وانحراف معياري (0.55) يشير إلى تقارب الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي متوسط (40.33%).

كما يلاحظ من بيانات الجدول أنّ المتوسط العام لإجابات أفراد العينة حول محور أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان متوسطًا بوسط حسابي بلغ (2.08)، وبانحراف معياري بلغت قيمته (0.34) يدل على أنّ آراء الأفراد كانت متسقة ومتقاربة ومتجانسة تجاه فقرات المحور، وبوزن نسبي عام عالٍ بلغ (69.33%).

كذلك يبين الجدول رقم (22) أنّ مستوى الدلالة لكافة فقرات المحور الأول (مجتمعة) كان معنويًا من الناحية الإحصائية، وهذا ما أظهرته قيم اختبار (t) عند مستوى الدلالة الإحصائية التي بلغت قيمها الاحتمالية (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.61).

تشير النتائج السابقة إلى أنّ محور أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان بدرجة متوسطة.

من خلال الجدول اتَّضح أنَّ كثيرًا من النساء واجهن صعوبات، كان من أهمها عدم توفر التمويل المناسب، العادات والتقاليد التي تصعِّب عمل المرأة داخل المجتمع إذ لا تزال كثير من الأسر ترى أنَّ مكان المرأة البيت ولا يجب أن تعمل، إضافة إلى أن هناك تفاوتًا بين نوع المشروع سواء كان صغيرًا أو كبيرًا أو متوسطًا من حيث التمويل، كما تواجه المرأة صعوبات عند التسويق للمشروع.

سادسًا – جدول رقم(23) يوضح آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع الدراسة

م	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة	درجة الموافقة
1	أصبح لدي تحسن في قدرتي على إتمام المعاملات المالية الخاصة بالمشروع	2.73	0.45	91	2	عالية
2	أصبح لدي مجموعة من الموظفين يقومون بتسويق منتج أو خدمة المشروع من خارج أسرتي	1.24	0.6	41.33	12	منخفضة
3	يتوفر لدي معرفة كافية عن الموردين لمستلزمات المشروع	2.59	0.7	86.34	3	عالية
4	أصبح لدي معرفة بالنظام الضريبي الخاص والإعفاءات المستحقة	1.41	0.77	47	11	منخفضة

5	انعكس تأسيس المشروع على تحسن نوعية السكن الذي أسكن به	1.95	0.86	65	9	متوسطة
6	هناك تحسن في قدرتي على اقتناء سلع معمرة بعد تشغيل المشروع	2.14	0.75	71.33	7	متوسطة
7	هناك تحسين في قدرتي على تأمين مدخرات خاصة بعد تشغيل المشروع	2.07	0.69	69	8	متوسطة
8	حقق المشروع زيادة في دخل أسرتي	2.37	0.61	79	5	عالية
9	مكنني دخلي من المشروع من توفير خدمات تعليمية أفضل لأفراد أسرتي	2.34	0.78	78	6	عالية
10	المرأة العاملة تحظى باحترام أهلها وزوجها	2.51	0.63	83.67	4	عالية
11	دفعني المشروع للاعتماد على نفسي	2.92	0.28	97.34	1	عالية
12	قمت بعمل خطة استراتيجية لتطوير مشروعي	1.86	0.94	62	10	متوسطة
	المتوسط العام	2.13	0.28	71	–	متوسطة

تبين نتائج الجدول رقم (23) أنّ متوسط درجات التوافر لجميع فقرات محور آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) تراوحت بين (1.24–2.92) التي تعكس درجة توافر تتراوح بين عالية ومنخفضة، إذ كانت أعلى تلك الفقرات توافرًا الفقرة (11) "دفعني المشروع للاعتماد على نفسي" بوسط حسابي عال (2.92)، وانحراف معياري (0.28) يشير إلى اتفاق الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي عال (97.34%)، في حين أن أدنى تلك الفقرات توافراً الفقرة (2) "أصبح لدي مجموعة من الموظفين يقومون بتسويق منتج أو خدمة المشروع من خارج أسرتي" بوسط حسابي منخفض بلغ (1.24)، وانحراف معياري (0.6) يشير إلى تقارب الآراء وتجانسها عن الفقرة، وبوزن نسبي متوسط (41.33%).

كما يلاحظ من بيانات الجدول أنّ المتوسط العام لإجابات أفراد العينة عن محور آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان متوسطًا بوسط حسابي بلغ (2.13)، وبانحراف معياري بلغت قيمته (0.28) يدل على أنّ آراء الأفراد كانت متسقة ومتقاربة ومتجانسة تجاه فقرات المحور، وبوزن نسبي عام عالٍ بلغ (71%).

كذلك يبين الجدول رقم (23) أنّ مستوى الدلالة لكافة فقرات المحور الأول (مجتمعة) كان معنويًا من الناحية الإحصائية، وهذا ما أظهرته قيم اختبار (t) عند مستوى الدلالة الإحصائية التي بلغت قيمها الاحتمالية (0.00) وهي أقل من مستوى الدلالة المعتمد (0.67).

تشير النتائج السابقة إلى أنّ محور آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا) كان بدرجة متوسطة.

من خلال الجدول اتضح أن آثار المشاريع الصغيرة على المرأة كبيرة؛ إذ ساعدتها على الاعتماد على النفس أكثر من السابق فأدى إلى تحسين قدرتها على التعرف على كيفية إدارة معاملاتها المالية الخاصة بالمشروع، وعلى تحسين قدرتها، وعلى تأمين مدخرات خاصة للمستقبل، أما من الناحية الاجتماعية فقد ساعدت الأسرة على زيادة دخلها فتحسنت الناحية الصحية والتعليمية للأبناء.

النتائج النهائية:

- تعدُّ أكثر فئة عمرية تعمل في المشاريع الصغيرة هنَّ من النساء اللواتي يبلغن من العمر (من 40 فما فوق) ويرجع السبب إلى أنَّ هذه الفئة مسؤولات عن أسر، ونتيجة للظروف المعيشية الصعبة التي تعيشها هذه الأسر عملت المرأة في هذه المشايع.
- غالب المشاريع خاصة بالنساء (أي ملكية خاصة) إذ تعمل في منزلها .
- تنوعت المشاريع بين خياطة الملابس – صناعة الحلويات – تجميل النساء الكوافير.
- غالبية صاحبات المشاريع لا يعملن ولم يكملن تعليمهن الجامعي.
- عمل المشروع على تحسين مستوى دخل الأسرة.

- **أما أهم أسباب إنشاء المشاريع الصغيرة ودوافعها بالنسبة للنساء اللواتي يمتلكن مشاريع صغيرة خاصة بهن في مدينة المكلا:**

- مواجهة ارتفاع تكاليف المعيشة.
- التخفيف من فقر النساء والأسر التي تعيلها نساء فقد تكون مطلقة أو أرملة ويقع عليها إعالة أسرتها
- تحسين الأوضاع المعيشية للنساء، نتيجة للأوضاع الاقتصادية التي يعيشها البلد وغلاء ،المعيشة فجعل كثيرًا من النساء تسعى للخروج إلى سوق العمل من أجل تحسين معيشة أسرهن وتلبية احتياجاتها.
- تغطية النفقات الشخصية للمرأة والأسرية من الناحية التعليمية والصحية والمعيشية؛ مما ساعد على تعزيز الاستقلالية الاقتصادية للمرأة.

- انتشار البطالة بين النساء مع غلاء المعيشة؛ مما أدى إلى سعي بعض النساء للعمل في المنزل من خلال امتلاك بعض المشاريع المدرة للدخل

- **دور برامج التدريب الخاصة لتمكين النساء في بناء قدراتهن على امتلاك وإدارة المشاريع الصغيرة المدرة للدخل في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا):**

- تقوم المؤسسات بتدريب النساء تمكينهنَّ من كيفية إدارة المشاريع الصغيرة.
- ساعدت المؤسسة على التدريب في بناء وتحسين المهارات والقدرات الحياتية للنساء.
- ساعدت المؤسسة على اندماج النساء في المجتمع والإسهام في عملية التنمية والتوعية.
- توجد متابعة من قبل المؤسسة الممولة لاستمرارية عمل المشروع.
- توجد بعض القروض الميسرة والمنح المالية من قبل المؤسسة.
- ساعدت المؤسسة النساء على التعرف على الأدوار الاقتصادية والاجتماعية وممارسة الأعمال الإنتاجية.

- **إسهام امتلاك النساء للمشاريع الصغيرة في تحسين دخولهن في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا)**

- أسهم المشروع في تحسين مكانة المرأة الاقتصادية الاجتماعية.
- أصبحت المرأة مشاركة أكثر في قرارات إنفاق ميزانية الأسرة.
- زيادة الإنفاق على الخدمات التعليمية والصحية بعد تأسيس المشروع.
- أصبح للمشاريع الصغيرة دور في تحسين دخل المرأة.

- **أهم المعوقات التي تحد من تمكين النساء صاحبات المشاريع الصغيرة من الاستمرار والتطوير في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا)**

- واجه كثير من النساء رفضًا أسريًا واجتماعيًا عند البدء بالمشروع،
- يصطدم عمل الفتاة بالعادات والتقاليد داخل المجتمع مما يجعل كثيرًا من الأسر ترفض عمل المرأة.
- قلة الموارد المالية وعدم توفر التمويل المناسب للمشروع؛ فالدعم الذي تتلقاه من المؤسسات قليل.
- توجد فروق بين نوع المشروع سواءً كان صغيرًا أو كبيرًا أو متوسطًا.
- يوجد عجز في تسديد الأقساط في القرض للمؤسسة.

- تواجه كثير من النساء صعوبات عند التسويق للمشروع في كيفية التعامل مع الرجال.

- **آثار المشاريع الصغيرة في تحقيق التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في مجتمع الدراسة (مدينة المكلا)**

- حقق المشروع زيادة في دخل الأسرة.
- مكَّن الدخل من المشروع من توفير خدمات تعليمية أفضل لأفراد الأسرة.
- تمكين المرأة من إدارة المشروع دفعها إلى الاعتماد على نفسها أكثر من قبل.
- توفر معرفة كافية لدى النساء صاحبات المشاريع عن الموردين لمستلزمات المشروع.
- أصبح لدى النساء صاحبات المشاريع قدرة على إتمام المعاملات المالية الخاصة بالمشروع

التوصيات:

- زيادة الموارد المالية؛ فالدعم الذي تتلقاه المرأة من المؤسسات للمشاريع غير كافٍ، فيجب بناء استراتيجية مستمرة لتوفير الدعم والتمويل الكافي لهذه المشاريع.
- زيادة الوعي بأهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتوضيح دورها في التنمية الاقتصادية.
- زيادة الوعي بأهمية التمكين ومفهومه الحقيقي لدى المؤسسات وأجهزتها التنفيذية، ووصولها إلى جميع الشرائح النسائية.
- الاهتمام بتنوع التدريب والتمكين للمشاريع وفتح مجالات جديدة لها.
- العمل على إنتاج مشاريع صغيرة للمرأة الأن لها دورها في خلق فرص عمل جديدة.
- زيادة التفاعل والتواصل وتبادل الخبرات مع الأطراف المختلفة ذات الخبرات والإمكانيات في تمكين المرأة بتنمية المشاريع الصغيرة.
- وضع نظام للإقراض النسائي بما يتوافق مع طبيعة المرأة وقدراتها على السداد.
- إنشاء مجموعة من الحاضنات النموذجية لرعاية المشاريع المبتكرة.
- تسهيل الإجراءات الخاصة بالقروض بشأن المشاريع الصغيرة.
- اتباع خطة استراتيجية واضحة في المؤسسات من أجل توسعة المشروع الخاص بالمرأة.

قائمة المراجع العربية:

1- أحمد، نجاح رحومة (2017م): ملامح استراتيجية مقترحة للدور التربوي للجمعيات الأهلية لتمكين المرأة الأمية بمصر، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، العدد: (172 ، الجزء الثاني).

2- إسماعيل، إجلال حلمي، (2006) رؤية مستقبلية للتمكين الاقتصادي للمرأة المصرية في محافظة القاهرة، المؤتمر السادس للمجلس القومي للمرأة، القاهرة.

3- إيمان عكور (د. ت): التمكين الاقتصادي للمرأة: الواقع والآفاق (وزارة العمل الأردنية نموذجاً)، منظمة العمل العربية، الأردن.

4- بلخير، صلاح عمرو النهدي، سامي صالح (2019م)، المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في محافظة حضرموت ، جامعة حضرموت المؤتمر العلمي الرابع (24-25) يوليو .

5- بن بره، يوسف: التمكين السياسي للمرأة وأثره في تحقيق التنمية الإنسانية في الوطن العربي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق، جامع الحاج بخضر، الجزائر، 2010.

6- الجمهورية اليمنية، (2000م) ، التقرير الوطني السادس حول مستوى تنفيذ اتفاقية القضاء على كافة أشكال التميز ضد المرأة (السيدو 2006م)، اللجنة الوطنية للمرأة، صنعاء.

7- الخالدي، كفاح عبد الحميد(2016): دور المشروعات في الحد من البطالة، دراسة مقارنة بين اليمن والأردن، رسالة ماجستير، قسم اقتصاد أعمال، كلية الاقتصاد-جامعة عدن، اليمن.

8- الحسن، ريا، (2010) التمكين السياسي للمرأة في مجال تحقيق أهداف التنمية، بحث مقدم للمؤتمر الدولي التاسع، معهد التخطيط القومي، القاهرة، 22-24 مارس.

9- حيدرة، تانيا حيدرة(2020): دور المشروعات الصغيرة في تمكين المرأة في م/عدن. دراسة ميدانية لعينة من الجمعيات والمؤسسات والمراكز النسوية في محافظة عدن، رسالة ماجستير (غير منشورة)، مركز المرأة للبحوث والتدريب-جامعة عدن، اليمن.

10- خضر، حسان (2002): تنمية المشروعات الصغيرة، المعهد العربي للتخطيط، دورية جسر التنمية، المجلد 1 العدد 9 ، الكويت.

11- السروجي، طلعت مصطفى،(2009) التنمية الاجتماعية من الحداثة إلى العولمة، المكتب الجامعي، الطبعة الأولى، مصر.

12- سلمان، ميساء حبيب، "الأثر التنموي للمشروعات الصغيرة الممولة في ظل استراتيجية التنمية" (دراسة تطبيقية على المشروعات الممولة من قبل هيئة التشغيل وتنمية المشروعات) في الجمهورية العربية السورية، رسالة ماجستير ، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الإدارة والاقتصاد، قسم الاقتصاد، 2009.

13- صالح، أماني (2002) التمكين السياسي في الوطن العربي، الشروط والمحددات، دراسة حالة التمكين السياسي في الكويت وقطر، جمعية دراسات المرأة والحضارة، القاهرة.

14- صندوق الأمم المتحدة للسكان، الجهاز المركزي للإحصاء، 2018، النساء والرجال في اليمن صورة إحصائية.

15- طه حسين: دور مؤسسات المجتمع المدني في السياسة السكانية، ورقة مقدمة للمنتدى الوطني لقيادات المجتمع المدني، صنعاء، الفترة 14-16 مايو 2001 م.

16- عبد الحميد، محمد،(2002)،التقرير الوطني عن وضع المرأة في اليمن، المجلس الأعلى لشؤون المرأة، اليمن.

17- العبسي، فاطمة علي (2007م): مظاهر التمييز ضد المرأة في المجتمع المدني، رسالة دكتوراه، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة.

18- العريقي، رويدا علي ناشر،(2023م) واقع التمكين الاقتصادي للمرأة اليمنية في ظل الحرب للفترة (2015-2020) ، مجلة مركز جزيرة العرب للبحوث التربوية والإنسانية ـ المجلد(2)العدد(17) .

19- قنديل، أماني: تطور المجتمع المدني، مجلة عالم الفكر، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، العدد الثالث، المجلد 27 يناير / ما، 1999م.

20- المشروعات الصغيرة وأثرها على التنمية:

https://www.al-mstba.com/showthread.ph p?t=207543

21- منظمة العمل العربية، موجز التقرير العربي الأول لمنظمة العمل العربية، حول التشغيل والبطالة في الدول العربية: نحو سياسات وآليات فاعلة، القاهرة، 2008.

22- المنشآت الصغيرة محركات أساسية لنمو اقتصادي منشود، منتدى الرياض الاقتصادي نحو تنمية مستدامة، الغرفة التجارية بالرياض، السجيني للاستشارات، 1424هـ.

23- نبيل عمران موسى الخالدي: العائد الاجتماعي لسياسات تشغيل المرأة في المشروعات الصغيرة في العراق (بحث ميداني في مدينة الديوانية)، جامعة القادسية، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، 2015م .

https://www.iraqoaj.net/iasj/download/9b1dfdcb2ebaed05

24- نصر الله، عبد الفتاح أحمد والصوراني، غازي: المشروعات الصغيرة في فلسطين: واقع ورؤية نقدية، غزة، فلسطين، يونيو: 2005، الكتاب الخامس.

25- وزارة التخطيط والتعاون الدولي، قطاع الدراسات والتوقعات الاقتصادية، العدد (59) أبريل 2021 م.

26- وزارة التخطيط والتعاون الدولي، 2015: نشرة المستجدات الاقتصادية والاجتماعية في اليمن، العدد10 ديسمبر.

27- الوليدات، عريب عبد الرحمن وأمل محمد على الخاروف (2019م) ، دور المشاريع الصغيرة في تمكين المرأة الريفية في محافظة مأدبا (2010 –2014) ، دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 46، العدد1،ملحق 1، الجامعة الأردنية.

المراجع بالإنجليزية: Second - References in English

1- Achmad, W., Nurwati, N., Fedryansyah, M., & Sumadinata, R. W. S. (2023). Women's Social Capital for Empowering Poor Households. International Journal of Artificial Intelligence Research, 6(1.2) . https://doi.org/10.29099/ijair.v6i1.395

2- Anjali Kaur , Alex de Sherbinin and AminataToure , Women's economic empowerment ; Meeting the Needs of . UNDP , 28 July 2005 , p: 7 . http://www.unfpa.org/sites/default/files/resource-pdf/women_economic.pdf

3- Gurswamy, D.(2012). The role of microfinance institutions on poverty alleviation Ethiopia Indian , Journal of Commerce & Management Studies, 3(1), p9

4- Lauren citrome : What does it mean to empower woman ? March ,(2011) p5

5- Swamynathe, R. (2013). A review on MFIS efficiency and its impact on women empowerment. Journal cotemporary Research in Management , Vol. 8(4). PP: 32

6- Women's economic empowerment (2012); The OECD Network on Gender Equality, Poverty Reduction & Pro-Poor Growth; Terole of empowerment–OECD. http://www.oecd.org/dac/povertyreduction/50157530.pdf

دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية في الوقاية من انتشار المخدرات (دراسة نوعية)

The Role of Civil Society Institutions and Governmental Institutions in Drug Prevention (A Qualitative Study)

د. إيمان عمر عيظة اللحمدي[1]، د. صالح أحمد بكران باشامخة[2]

[1]أستاذ مساعد، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة حضرموت.

[2]أستاذ مساعد، قسم علوم التربوية والنفسية، كلية التربية، جامعة سيئون.

للمراسلة: bashamakhah@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/3/1 تاريخ القبول: 2025/5/4

الملخص:

استهدفت الدراسة التعرف على دور مؤسسات المجتمع المدني، والمؤسسات الحكومية، في الوقاية من المخدرات، وقد استخدم الباحثان المنهج النوعي للوصول إلى أهداف الدراسة وذلك من خلال تحليل محتوى البرامج والمقابلة العلمية شبة المنظمة، وتوصلت نتائج الدراسة إلى وجود برامج وقائية ضمن خطة مؤسسة مكافحة المخدرات، ولكن إجراءات تنفيذها ضعيفة وكلاسيكية، اقتصرت على بعض اللقاءات في وسائل الإعلام، في حين لا توجد برامج وقائية واضحة خاصة بمكافحة المخدرات لدى مؤسسات المجتمع المدني، ولا توجد وقاية لاحقة للمدمنين سابقاً، كما أن أهم التحديات التي تواجه تنفيذ البرامج الوقائية هي ضعف الجانب المالي، وضعف التنسيق بين المؤسسات في موضوع الوقاية، كما توصلت نتائج الدراسة إلى ضعف تتبع أثر البرامج في المجتمع، التي اقتصرت على التغذية الراجعة العابرة أثناء تنفيذ بعض التوعيات، ولا توجد آلية لتتبع أثر البرامج الوقائية لدى بعض مؤسسات المجتمع المدني، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات أهمها تعزيز دور المدارس في التوعية لمخاطر المخدرات، ووضع برامج للوقاية اللاحقة، واستخدام الوسائل الحديثة في التوعية.

الكلمات المفتاحية:

- المخدرات
- مؤسسات المجتمع المدني
- المؤسسات الحكومية
- الوقاية

ABSTRACT:

The study aimed to identify the role of civil society institutions and governmental institutions in drug prevention. The researchers employed a qualitative approach to achieve the study's objectives through content analysis of programs and semi-structured scientific interviews. The results indicated the existence of preventive programs within the plan of the drug control agency; however, their implementation procedures were weak and traditional, limited to some media encounters. Furthermore, there were no clear preventive programs related to drug prevention within civil society institutions, while no subsequent prevention programs for former addicts are available.

The main challenges facing the implementation of preventive

Key Words:

- **Drugs**
- **Civil Society Institutions**
- **Official Institutions**
- **Prevention**

programs included financial constraints and weak coordination among institutions regarding prevention efforts. Additionally, the study found lack of follow-up on the impact of programs in the society, which was restricted to temporary feedback during the implementation of certain awareness initiatives. There was also no mechanism for tracking the impacts of preventive programs within some civil society institutions.

The study concluded with a set of recommendations, the most important of which are to enhance the role of schools in raising awareness about the perils of drugs, to develop programs for subsequent prevention, and to utilize modern methods in awareness campaigns.

مقدّمة:

تعد ظاهرة المخدرات من الظواهر المؤثرة تأثيرًا كبيرًا في مجتمعاتنا العربية والإسلامية التي تسعى إلى تدمير أي مجتمع، وهي تعد من أهم المشكلات الاجتماعية التي تواجه المجتمع، والتي تتطلب من المهتمين والمختصين في هذا المجال إجراء عدد من البحوث والدراسات العلمية؛ وذلك من أجل مواجهتها والحد من انتشارها، هذه المشكلة الاجتماعية التي تعاظمت لتصبح ظاهرة اجتماعية سلبية بمعنى الكلمة، مثلت خطرًا في جسد مجتمعنا اليمني عامة والمجتمع الحضرمي خاصة، فهي كالورم السرطاني الذي يزيد انتشارًا في جسد صحة الإنسان الضعيف؛ ليسيطر على كافة أعضائه الحيوية، فيصيبه بالأمراض النفسية والعقلية والجسمانية، وتشكل المخدرات تهديدًا مباشرًا لسلامة المجتمع، بما تحمله من خطر على كيان المجتمع والفرد، وما تحدثه من اضطرابات في الحياة العامة، ولا تقتصر أضرار المخدرات على المدمن أو المحيطين به، بل تطول المجتمع ككل، فتفقده تماسكه، مما يساعد ذلك على انتشار الجريمة والعنف، ويعيش أفراده في خوف وانعدام الأمان، ومن هنا يأتي دور مؤسسات المجتمع المدني الحكومية وغير الحكومية في الوقاية من المخدرات.

وعلى الرغم من أهمية الجهود التي تبذلها المؤسسات العامة،لكنها لا تكفي تؤدي للحد من مشكلة المخدرات، لذا، فإن تدخل مؤسسات المجتمع المدني يعد أمراً ضرورياً، فيجب أن تلعب هذه المؤسسات دورًا فعالاً في التوعية والوقاية، وتقديم الدعم والعلاج للمدمنين، مما يسهم في تقليل تأثير المخدرات في الأفراد والمجتمع ككل، ويسعى البحث الحالي للكشف عن دور مؤسسات مكافحة المخدرات في الوقاية من انتشار ظاهرة التعاطي بين أوساط المجتمع، وذلك من خلال معرفة البرامج وتنفيذها في مجال الوقاية، مما يخدم المجتمع في الحد من هذه الظاهرة.

مشكلة البحث

تكمن مشكلة البحث في إبراز دور مؤسسات المجتمع المدني الحكومية في الوقاية من المخدرات، إذ يشكل دورها عامُلا مهمًا في المجتمع، ومن هنا يكمن دور الوقاية من وقوع أفراد المجتمع في تعاطي المخدرات، وتتبلور مشكلة البحث في السؤال الرئيسى الآتي:

ما دور المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الوقاية من المخدرات؟

أسئلة البحث

ومن السؤال الرئيسى تنبثق الأسئلة الفرعية الآتية:

1. هل توجد خطط وبرامج وقائية لدى المؤسسات الحكومية وغير الحكومية تعنى بالوقاية من المخدرات؟
2. ما أوجه الوقاية ضمن خطط المؤسسات الحكومية وغير الرسمية؟
3. ما التحديات التي تواجه المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لتنفيذ تلك البرامج؟
4. ما أثر تقييم البرامج الوقائية في خطط مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية؟

أسباب اختيار البحث:

من الأسباب التي دعت الباحثين لاختيار هذا البحث ما يأتي:

1- استكشاف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية في الوقاية من المخدرات.

2- أن دراسة هذه الظاهرة يساعد في فهمهما بشكل أشمل وأعمق.

3- التأثير الكبير للمخدرات في الفرد والمجتمع في الفترة الزمنية الأخيرة.

4- أن تفهم هذه الظاهرة بشكل أعمق يفيد الباحثين كونهما يعملان كأخصائيين نفسانيين واجتماعيين في مجالي علم النفس والاجتماع.

أهداف البحث:

إن لكل بحث علمي أهدافًا واضحة، يمكن تقويم تلك الأهداف من خلال أهمية المشكلة التي يسعى إليها الباحثان للإجابة عن الأسئلة المتعلقة بها، ويتبلور الهدف الرئيسى لهذه الدراسة في ما دور المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في الوقاية من انتشار المخدرات، وعليه حددت الدراسة أهدافها في النقاط الآتية:

1. معرفة الخطط والبرامج الوقائية لدى مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية التي تحد من انتشار المخدرات.

2. معرفة إلى أي مدى تؤثر البرامج الوقائية في الحد من انتشار المخدرات.

3. تسليط الضوء على أهم عوائق و تنفيذ البرامج الوقائية وتحدياته لمكافحة انتشار المخدرات.

4. معرفة طرق تقييم أثر البرامج الوقائية في الواقع.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في أمرين على التفصيل الآتي:

أ. الأهمية العلمية:

تكمن الأهمية العلمية لدراسة الراهنة في أن للمؤسسات المجتمع المدني الحكومية وغير الحكومية دورًا وأهمية في الوقاية من انتشار المخدرات وأنها من الدراسات العلمية التي لم يتطرق لها أحدا مسبقا (في حد علم الباحثين) ما دفع الباحثان لتناولها والاهتمام بها من زاوية مختلفة، إذ تقوم المؤسسات الحكومية وغير الحكومية بدور حيويا في نشر الوعي عن أضرار المخدرات، من خلال حملات توعوية وورش عمل تستهدف مختلف فئات المجتمع، بما في ذلك الشباب والأسر، وتطوير استراتيجيات وقائية، إذ تسهم هذه المؤسسات في وضع استراتيجيات وقائية فعالة تستند إلى الأبحاث والدراسات العلمية، مما يساعد على تحديد الفئات الأكثر عرضة للخطر، وتوجيه الجهود نحوها، وتعزيز أوجه التعاون بينها بين الجهات المختلفة، و تعزيز التعاون بين مؤسسات الدولة والمجتمع المدني.

ب ـ الأهمية العملية (التطبيقية):

ربما تفيد هذه الدراسة في التعرف على دور مؤسسات المجتمع المدني الحكومية وغير الحكومية في كيفية الوقاية من انتشار المخدرات في المجتمع (حضرموت)، والتعرف على طرقها ومعرفة التحديات التي تواجهها، مما يعزز من فعالية الجهود المبذولة لمكافحة المخدرات، ويضمن تبادل المعلومات والخبرات، وتحسين السياسات العامة من خلال تقديم الدراسة توصيات قد تسهم في تحسين السياسات العامة المتعلقة بمكافحة المخدرات، مما يعزز من قدرة الدولة على مواجهة هذه الظاهرة بشكل أكثر فعالية.

الدراسة الميدانية

إن الدراسة الحالية تهدف إلى معرفة دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية في الوقاية من المخدرات، فإن المنهج المستخدم هو المنهج الكيفي (النوعي)، الذي يعتمد على جمع البيانات الكيفية من خلال أدوات، مثل تحليل المحتوى، والمقابلات الشخصية المفتوحة، ثم تحليل هذه البيانات لاستخراج النتائج

والاستنتاجات، ويسمح بالكشف عن طبيعة دور المؤسسات في الوقاية من خطر المخدرات بشكل معمق، مما يساعد في فهم هذه الظاهرة بشكل أشمل؛ لأن البحث النوعي يتميز باكتشاف الظاهرة بصورة أعمق، والتركيز على الجوانب النفسية والاجتماعية للظاهرة المدروسة، وتتميز كذلك بالتفاعل بين الباحث والمشاركين مما يسمح بالوصول إلى المعلومات الحساسة لدى أفراد العينة.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: بولقواس (2018م):

هدفت الدراسة إلى التعرف على جهود عدد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لمكافحة انتشار المخدرات في المجتمع الجزائري، وقد استخدم الباحث الجوانب النظرية للوصول إلى أهداف الدراسة، مستعرضًا جهود مؤسسة مكافحة المخدرات في الجزائر واللجنة والوطنية لمكافحة المخدرات، كما استعرض جهود بعض منظمات المجتمع المدني من خلال المنهج النوعي التحليلي، وتوصلت نتائج الدراسة إلى وجود إرادة سياسية في الجزائر للحد من انتشار المخدرات،و أن دور منظمات المجتمع المدني ضعيف في أداء دور الوقاية من المخدرات، وضعف التنسيق بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مسألة الوقاية من المخدرات.

الدراسة الثانية: شرقي (2018م):

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور المؤسسات التربوية في الوقاية من المخدرات مع انتشار الوسائل الحديثة، ومع انتشار وسائل الاتصال الحديثة التي لا حدود لها، وقد استخدم الباحث المنهج النوعي التاريخي وذلك من خلال تحليل دور المدرسة والأنشطة المصاحبة لها في الوقاية من تعاطي المخدرات، وتوصلت نتائج الدراسة إلى وجود ضعف في البرامج الوقائية في مدارس التعليم العام وقلة الفائدة منها عن موضوع المخدرات واقتصارها على الأساليب القديمة، والتقليدية مثل النشرات الحائطية، والمحاضرات الدينية ،والزيارات القليلة.

الدراسة الثالثة: أحمد (2018م):

هدفت الدراسة إلى إبراز دور الوعي الاجتماعي للفئات العمرية الشابة للوقاية من خطر الإدمان على المخدرات، والتعرف على الأسباب التي أدت إلى زيادة استعمال المواد المخدرة والمسببة للإدمان في المجتمع العراقي، والتعرف على دور الأسرة في وقاية الأبناء من تعاطي المخدرات، والتعرف على دور وسائل الإعلام

في للوقاية من ظاهرة تعاطي المخدرات، وقد استخدم الباحث المنهج النوعي للوصول إلى أهداف الدراسة، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن الأسرة هي اللبنة الأساسية في إرساء مرتكزات الوعي التي تزود الحدث بالثقافة الاجتماعية التي تؤهله للنضوج الاجتماعي، وأن الوعي الاجتماعي يتغير وفق ثقافة كل مجتمع ومنطلقاته العقائدية والثقافية، وأن التفكك الأسري يؤدي دورًا مهمًا في الإدمان على المخدرات.

الدراسة الرابعة: محمود (2017م):

هدفت الدراسة إلى التعرف على الدور الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني للحد من ظاهرة العود من تعاطي المخدرات، وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفي لتحقيق أهداف الدراسة، ومقياس مكون من ثلاثة أبعاد قاموا ببنائه، وتم تطبيق المقياس على عينة مكونة من (60) فردًا من المترددين على المصحة العلاجية، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أهمية البرامج الوقائية للمتعافين من الإدمان، وكشفت الدراسة عن عدد من الأدوار التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني في الدمج الاجتماعي للمتعافين، والمساعدة على تخطيط البرامج وتنفيذها للحصول على فرصة مناسبة لهم، كما تؤدي مؤسسات المجتمع المدني دورًا مهمًا في التوعية والتثقيف وتخفيف النظرة السلبية.

الدراسة الخامسة: الدوسري (2012م).

هدفت الدراسة إلى الكشف عن أثر وسائل الإعلام في الوقاية من المخدرات، والحد من انتشارها بين أفراد المجتمع، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي للوصول إلى أهداف الدراسة، وبلغت عينة الدراسة (260) مبحوثًا من المحكومين بقضايا المخدرات، أو ممن تلقى العلاج الصحي في دولة الكويت، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن أغلبية المبحوثين اعتادوا على مشاهدة القنوات الكويتية، ويقضون وقتًا طويلًا في مشاهدتها، وقدم الإعلام صورة سلبية في الكويت عن المدمن كونه منعزلًا اجتماعيًا، وأن المدمن ينتمي لأسرة مفككة، كما أشار المبحوثون إلى أن وسائل الإعلام الكويتية قامت بدورها الإيجابي نحو توعية الشباب، وإرشادهم للوقاية من أشكال أخطر المخدرات.

التعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال استعراض الدراسات السابقة لموضوع الدراسة يتضح مدى أهمية دور مؤسسات المجتمع المدني الحكومية في الوقاية من انتشار المخدرات، وبناءً على ذلك يمكن استخلاص مايأتي:

تعتمد الدراسة الحالية على المنهج النوعي عبر تحليل محتوى البرامج والمقابلات شبه المنظمة، مما يجعلها أكثر تفصيلًا مقارنة بدراسة بولقواس (2018) ، التي اعتمدت على تحليل جهود المؤسسات دون أدوات بحث مباشرة. أما شرقي (2018) فقد استخدم المنهج النوعي التاريخي لتحليل دور المدرسة، في حين ركزت الدراسة الحالية على تحليل البرامج بشكل تطبيقي أكثر. في المقابل، استخدمت دراسة أحمد (2018) المنهج النوعي لدراسة تأثير الوعي الاجتماعي، وهو مشابه للدراسة الحالية، لكنه ركز على البعد الثقافي والأسري أكثر. من ناحية أخرى، اعتمدت دراستا محمود (2017) والدوسري (2012) على المنهج الوصفي باستخدام مقاييس واستبيانات، مما يجعلهما مختلفتين عن الدراسة الحالية التي تركز على التحليل النوعي. الدراسة الحالية تتفوق في تقديم توصيات تطبيقية وتحليل التحديات، خاصة ضعف التنسيق والتمويل، وهو ما لم تتطرق إليه معظم الدراسات السابقة بشكل مفصل،

مفاهيم البحث

1. مفهوم الدور:

التعريف اللغوي للدور (عود الشيء إلى ما كان عليه) والدور في اللغة أيضًا حركة الشيء من نقطة منحنية دائرية بحيث ينتهي إلى نفس النقطة التي نطلق منها.(كاظم، 2005م، 19).

والدور هو السلوك الذي يتطلبه المركز ويتحدد بسلوك الفرد في ضوء توقعاته وتوقعات الآخرين له، وهذه تتأثر بفهم الفرد والآخرين للحقوق والواجبات المرتبطة بمركزه الاجتماعي، والحدود التي تتضمن تلك الأفعال التي تتقبلها الجماعة في ضوء مستويات السلوك في الثقافة السائدة، وعادة ما يكون للفرد أكثر من دور داخل النظام المجتمعي الذي ينتمي إليه فالأب والأم والمدرسة والمدرس كلها أدوار اجتماعية تتطلب من شاغليها أن يلتزموا بأساليب سلوكية معينة يحددها لهم المجتمع.(بدوي، 2009م، 395).

ويعّرف الباحثان الدور: بأنه نموذج يرتكز حول بعض الحقوق والواجبات، ويرتبط بوضع محدد للمكانة داخل جماعة أو موقف اجتماعي معين، ويعرَّف أيضًا: بأنه مجموعة من الأفعال والواجبات التي يتوقعها المجتمع بشكل عام.

2 ـ مؤسسات المجتمع المدني:

هي مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة؛ لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف.(جاد الله، 2015م، 20).

يعرفها الباحثان إجرائيًا: بأنها تنظيم مجتمعي، يقوم على أهداف محددة، يسعى لتحقيقها وفقًا لأهداف مرسومة سلفاً.

3. المؤسسات الرسمية:

يعرف مخزن (2023) المؤسسات الحكومية بأنها الهياكل والمنظمات التي تشكل الجهاز الإداري والحكومي للدولة، والتي تعمل على تنفيذ السياسات والقرارات، وتقديم الخدمات للمواطنين، وتحقيق الأهداف الوطنية.

يعرّف الباحثان المؤسسات الحكومية إجرائيًا: بأنها مؤسسات تابعة للدولة متخصصة في مهمة ما، تخضع للرقابة الحكومية للدولة، ولها أهداف تسعى إلى تحقيقها.

4.الوقاية:

هو الإقلال من حدوث الخلل أو القصور.(الرميحي، 200م، 4).

كما تعني الوقاية بوجه عام: مجموعة الجهود المبذولة للتحكم في حدوث الاضطراب أو المرض والسيطرة عليهما، أو التقليل من شدة ظاهرة غير مرغوبة، كالمرض العقلي والجنوح، الجريمة، الإدمان على المخدرات والعقاقير.(شاذلي، 1998م، 22).

يعرفها الباحثان إجرائيًا: بأنها عملية تتضمن وضع حاجز عقلي (من خلال المعلومات)، أو مادي من خلال (إبعاد المخدرات) عن متناول الشخص.

5 . المخدرات:

بضم الميم وفتح الخاء وتشديد الدال المكسورة، جاءت في لسان العرب بأنها كلمة مشتقة من الخدر وهو ستر يمد للجارية من ناحية البيت، والمخدر والخدر: الظلمة، والخدرة: الظلمة الشديدة، والخادر: الكسلان، والخدر من الشراب والدواء، فتور وضعف يعتري الشارب.(ابن منظور، 2000م، 35).

كما جاءت في المعجم الوجيز (الخدر)، بمعنى خدرته المقاعد: للذي طال انتظاره حتى خدرت رجلاه، وفتر واسترخى، والتخدير في الطب: عملية إفقاد الإحساس بالألم، والخدر هو الشلل الخفيف، (والمخدر) مادة تسبب في الإنسان والحيوان فقدان الوعي بدرجات متفاوتة.(العربية، 1994م، 187).

وقال عنها معجم مقاييس اللغة: يوم خدر، والليلة الخدرة: المظلمة الماطرة، ومن باب خدر الطبي: تخلف عن السرب، ويقال الخادر: أي المتحير.(ابن فارس، 2001م، 288).

التعريف العلمي بالمخدرات:

تعرف المخدرات تعريفًا علميًا: والمخدر أيضا مادة كيميائية تسبب النعاس والنوم أو غياب الوعي المصحوب بتسكين الألم، وهي ترجمة لكلمة (Narcotic) المشتقة من الإغريقية (Narcosis) التي تعني يخدر أو يجعله مخدر.(عليوي، 2016م، 5).

كما يشار إلى أنها مجموع المواد النفسية الطبيعية أو المصنعة التي بفضل تأثيرها في الجهاز العصبي المركزي يمكنها أن تحدث تغييرات في النشاط النفسي، والإحساس، والسلوك، ومن ثم خلق تبعية نفسية أو عضوية، فمثلًا علم الأدوية يبحث في تأثير العقاقير في الإنسان وفي الكائنات الحية، فيعرف هذا العلم العقار بأنه: المستحضر المستخلص من النباتات أو الحيوانات أو مشتق منها، أو مركب من المواد الكيميائية، والذي يؤثر على الإنسان أو الحيوان أو النبات سلبًا أو إيجاباً.(بولقواس، 2018م، 17).

الإطار النظري للبحث:

عرف الإنسان المخدر منذ القدم عندما اكتشف أن هذه المواد تساعد على تخفيف وتسكينه الألم وبعضها قد تساعد في علاج بعض الأمراض والأوجاع، وإن هذه الاستعمالات المخدرة لم تقم بناء على دراسات وبحوث في تلك الحقبة، لذلك لم يكن استخدامها محرمًا ولكن كان استعمالها محدودًا وخطرها مجهولًا، بسبب عدم اكتشاف أضرارها الصحية والنفسية والاجتماعية.(الكردي، والسعيد، 2014، 7).

هناك عوامل كثيرة ساعدت في انتشار المخدرات، بعضها اقتصادية واجتماعية وبعضها سياسية، وهذا يهدد العالم؛ لأن هذه المشكلة تمس حياة المتعاطي شخصيًا واجتماعيًا، ومن أضرارها ما يدمر الفرد نفسه ثم ضياع أسرته ووقوعها في مشاكل عدة ومن ثم يصبح المجتمع في أكبر وأكثر و أصعب حالات الجرائم التي تنهك الدولة في مواجهات المدمنين والمتعاطين، وتكون المجتمعات غير مستقرة أمنيًا واقتصاديًا بسبب العنف والسرقة والجرائم التي لا تنتهي، ومن ثم تستنزف أموالً طائلة في مواجهتها.(المصعبي، 2020م، 12).

وبنظرة فاحصة لتاريخ استعمال المخدرات، نجد أن أقدم الحضارات عرفت المخدرات الطبيعية، فقد عرفت المجتمعات الإنسانية منذ فجر التاريخ نبات القنب الهندي الذي استخرج من الياقة وأنسجته عدة أغراض عدة استخدمها الإنسان ومنها التخدير، تشير الدراسات إلى أن الصينين عرفوه قبل ميلاد السيد المسيح بثمانية وعشرين قرنًا، ولم يستعملوه كمخدر مثل جيرانهم الهنود الذين استعملوه في طقوسهم الدينية، كما أن الكهنة المسيحين استعملوا بدورهم القنب الهندي كمادة مخدرة في الطقوس والمراسم الدينية، وفي أيام

الإمبراطورية الإغريقية والرومان وجدت تماثيل، أطلقوا عليها آلهه النوم، مزينُّة بثمار الخشخاش، كما تشير الأساطير الصينية إلى معرفتهم بنبات الخشخاش.(مقرم، 2022م، 6).

منذ زمن سحيق تذوق الإنسان النباتات التي تنمو حوله فوجد لبعضها خصائص علاجية واكتشف أن لبعضها تأثيرًا على أحاسيسه، وقد ثبت أن كثيرًا من المخدرات التي يساء استخدامها اليوم كان موجودًا منذ قرون، كالحشيش والأفيون والتبغ، ثم جاءت المخدرات المصنعة بعد ذلك لتضيف بُعدًا جديدًا للمشكلة.(ياسين، 2020م، 5).

وتعد ظاهرة المخدرات في حضرموت الساحل ظاهرة قديمة حديثة، كون هذه المحافظة كانت تعد ممرًا بريا وبحريا لتهريب المخدرات، وتعد ظاهرة حديثة كون هذه المحافظة أصبحت سوقًا رائجة ومحطة ترانزيت لتجارة المخدرات وترويجها، حيث أصبحت بوابةً لارتكاب مختلف الجرائم، مهِّددةً لأمن المجتمع وسلامته.

أنواع المخدرات:

اقتصر اسم المخدر في الماضي على المخدرات التقليدية التي تشمل الأفيون ومشتقاته، ثم أضيف الكوكا والقنب الهندي إلى القائمة، إن المخدرات ليست نوعًا أو مصدرًا واحدًا، أو لها تأثير واحد على الإنسان، فهناك أنواع كثيرة متباينة تختلف قليلًا أو كثيرًا في مصدرها وصفاتها وتأثيرها، لذلك عندما حاول العلماء أن يصنفوها في مجموعات أتت تصنيفاتهم ناقصة ومتباينة لا تفي بالغرض، ولا تشتمل كل المخدرات على اختلاف أنواعها، لها أنواعًا كثيرة وفصائل متعددة، بحيث يحمل كل منها اسمًا علميًا خاصًا ينتج عنه مشتقات ومركبات مختلفة، ولقد اخترنا أن نفصل الحديث في أنواع المخدرات معتمدين التصنيف المبني على كيفية إنتاجها ومصدرها؛ لأنه يساعدنا على أن نبين بعض الأبعاد العلمية في تكوين المخدرات، وبناءً على ذلك سنبين في هذا الفرع أنواع المخدرات كمخدرات طبيعية، ومخدرات مصنعَّة، ومخدرات تخليقية كيمياوية.(إبراهيم، 2003م، 12).

بعض أنواع المخدرات:

المخدرات أنواع عدة سنتكلم هنا عن أهم أنواعها حسب ما يأتي:

1. الحشيش:

إن كلمة الحشيش في اللغة العربية معناها "العشب"، وقد أطلقت على المادة المخدرة لنبات القنب الهندي، ويستخرج الحشيش من نبات القنب ومن أزهاره المؤنثة خاصة، ويشعر متعاطي الحشيش بالنشوة

المصحوبة بالضحك والقهقهة غير المبررة، وانخفاض محدود في المعرفة، ويمر الزمن عنده ببطء شديد، ويعرف الحشيش بأسماء كثيرة، منها الكيف في مصر والمغرب والجزائر، والحشيش في سوريا ولبنان ومصر، والجنزفوري في السعودية، والحقبك في تركيا، والتكروري في تونس، والبانجو أو الحشيش في فلسطين والسودان والأردن، والمارجوانا في الولايات المتحدة وأوروبا.(عرموش، 1993م، 91).

ويتم استخراج الحشيش بضغط المادة الأرتنجة، وهي تعد مادة توجد في نبات القنب، وعادة ما يكون الحشيش النقي بُنِيًا قاتمًا، أما الحشيش السائل أو زيت الحشيش فهو مادة لزجة لونها أخضر قاتم، ولا تذوب في الماء، ويتم تعاطيه إما بتدخينه عن طريق الجوزة التي تشبه المذاعة أو السجاير، أو عن طريق الفم، وقد دلت الأبحاث العلمية أن تعاطي الحشيش لمدة طويلة يخفض من نسبة هرمون الذكورة في الدم، ويؤدي إلى تضخم في ثدي الرجل، وتشوهات في الجنين، إن حدث التعاطي أثناء الحمل.(عيد،1988م، 99).

2 ـ الكوكايين:

عرف الإنسان نبات الكوكا منذ أكثر من خمسة عشر قرنًا من الزمان، فشجرة الكوكا عبارة عن نبات ذات أوراق دائمة، تسمى شجيرة الكوكا الحمراء، وهي لا تنمو إلا في مناخ تتراوح درجة الحرارة فيه من 15–20 درجة مئوية، وتنمو في مجموعات من سبع أوراق في شكل فرع من أفرع النبات، ويتم زراعته في أمريكا اللاتينية خاصة في بوليفيا والبيرو وكولومبيا، والطريقة الشائعة لتعاطي أوراق شجرة الكوكا مضغها بالفم، وكذلك استحلاب عصارة الأوراق المحتوية على مادة الكوكايين، وهي شبيهة بطريقة تعاطي القات تقريبًا. (أبو الروس، 1996م، 19).

3 ـ الهيروين:

وهو مشتق شبه صناعي من المورفين، ويفوق فعاليته مرتين إلى عشر مرات وفقًا للمقادير المستعملة، ويعد أكثر المخدرات خطورة في العالم؛ وذلك لكثرة المتعاطين له، وسرعة الإدمان عليه، وهو مسحوق أبيض غير بلوري وناعم جدًا، إذا وضع على اليد وضغط عليه يختفي، ولعل ما يميزه صعوبة ذوبانه في الماء على عكس الكحول التي يذوب فيه بسهولة، في حين أن رائحته تشبه رائحة الخل، والهيروين مستخلص من المورفين المستخلص من الأفيون، يتميز متعاطيه باضطراب الشخصية، مع سلوك معادٍ، وفشل مستمر في العمل، وقلة التركيز، وأيضًا يشعر أيضًا بحكة في العين والأنف، ورغبة في الهرش بالأيدي والرجلين، وبعد زوال أثر الحقنة يبدأ المدمن بالإحساس بالتوتر والعصبية والعرق والتثاؤب.(أبو الروس، 1996م،15).

المبحث الثاني: دور مؤسسات المجتمع المدني في الوقاية من المخدرات:

تقوم مؤسسات المجتمع المدني الحكومية بدور فعال في التقليل من انتشار ظاهرة المخدرات بشكل كبير، فهي تمد الأفراد والجماعات بعدد من القيم والعادات والتقاليد والمبادئ التربوية داخل المجتمع ؛ من أجل تنميتها بقصد الوصول إلى تفعيل الوقاية داخل المجتمع التي يشمل مجموعة من الأفراد والجماعات، فالمؤسسات الاجتماعية من شأنها أن تعمل على التخفيف من هذه الظاهرة، التي أصبحت تكبد خسائر مادية وبشرية، إن مشكلة المخدرات والجرائم المتداخلة معها والناتجة منها يهدد الكيان الاجتماعي واستقراره، ويضر بكافة الأطراف المكونة للعلاقات الاجتماعية في المجتمع من أفراد وجماعات، وحينها تكون هذه المجتمعات غير قادرة على التماسك والحفاظ على وحدتها، وتهتم بحماية الأفراد والجماعات وتعزيزها في ظل التغيرات الراهنة، خاصة مع ظهور مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام التي هو جزء لا يتجزأ من حياة الأفراد، وفرضت نفسها على اتجاهات وسلوكيات المجتمع، وأثرت في أنماطهم الثقافية والفكرية، إضافة إلى أن المؤسسات لها دورا حيوي في استراتيجيات الوقاية، إذ تسعى إلى الحد من انتشار المخدرات وتعزيز الوعي بمخاطرها، وتتعدد الأدوار التي تقوم بها مؤسسات مكافحة المخدرات، بدءًا من التوعية والتثقيف، وصولًا إلى العلاج وإعادة التأهيل، وتشمل هذه الجهود تنظيم حملات توعوية، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي للمدمنين، وتوفير برامج تدريبية تستهدف الشباب والمجتمع ككل، كما تعمل هذه المؤسسات على تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني لتحقيق أهدافها.(خضرة، رواحة، 2023م،).

ولقد شغلت ظاهرة المخدرات كظاهرة اجتماعية بال كثير من المجتمعات التي تعاني منها، بغض النظر عن مستوياتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، فهي ليست وليدة العصر بل هي ظاهرة قديمة، تتسم بالتعقيد الشديد وتؤثر في تقدم المجتمعات، إذ يترتب تزايد على تزايد تعاطي المخدرات في المجتمع جملة من المشاكل الاجتماعية التي أصبحت تكلف العالم ثروة بشرية واقتصادية كبيرة، فالمخدرات مشكلة عالمية تشكو منها الدول المتقدمة والدول النامية في حد سواء، فقد أفاد المكتب الإقليمي لمكافحة المخدرات التابع للأمم المتحدة في القاهرة أن (180) مليون إنسان يتعاطون المخدرات بكافة أنواعها في العالم.(القايفي، 2019م، 3).

وتعد ظاهرة المخدرات من المشكلات الإجرامية التي تتنافى مع طبيعة الفطرة البشرية في الركود إلى السلم و السلام، ورغم كل الجهود التي تبذل لمواجهتها لكنها لا تزال في تزايد وارتفاع مستمر، إذ أصبحت مشكلة تصيب المجتمع بالوهن والضعف، وتهدد كيانه بالفساد والانحلال والدمار.(غباري، 2007م، 9).

إن مواجهة المخدرات تتطلب تظافر الجهود من قبل جميع مؤسسات الدولة الرسمية، وغير الحكومية (مؤسسات المجتمع المدني)، وهي أحد أهم الأدوات في هذا السياق، والتي تقوم بدور فعال في الحد من الأنشطة غير المشروعة المتعلقة بالمخدرات، بهدف حماية مصالح المجتمع والأفراد، ومن خلال هذه الطريقة المجتمعية والرسمية، يتم تحقيق قوة ردع أساسية لمواجهة هذا الخطر الجسيم.(بولقواس، 2021م، 13).

تقوم مؤسسات المجتمع المدني الحكومية بدور الوقاية والمعالجة للحد من انتشار ظاهرة المخدرات، الأن المخدرات أساس المشكلات الاجتماعية الصعبة التي تواجه العا لم اليوم نتيجة لسوء استخدام المتعاطين لجميع أنواع المخدرات الطبيعية والصناعية كوسيلة لحل مشاكلهم، والتغلب على همومهم ومتاعبهم اليومية، ولا تقتصر مشكلة المخدرات على حاضر الفرد، فهي ترسم له أيضًا دوراً في الحياة هو دور "المدمن"، كما أنها قد تؤدي به إلى السجن وتعد المخدرات قسمًا من أقسام المكيفات التي قد تدفع الفرد إلى تعاطيها نتيجة أسباب اجتماعية، أو نفسية، أو شهوانية، أو نتيجة لطبيعة حرفة المدمن ومهنته.(علي، 2000م، 160).

تعد الوقاية من المخدرات من المهام الأصلية لعدد من القطاعات والوزارات في الدولة، وكذا منظمات المجتمع المدني، غير أن ما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام على الرغم من أهمية دور المؤسسات سواء أكانت رسمية أو غير رسمية في مكافحة المخدرات أن الواقع العملي قد أثبت أن مشكلة المخدرات ما تزال تشكل خطرًا جسيمًا على الصحة العامة للبشرية، وكذا على الأمن الوطني للدول وسيادتها. فهذه المشكلة ترتبط بمؤسسات المجتمع المدني في الحد من الوقاية من المخدرات وهنا سنبرز أهم هذه المؤسسات ودورها في الوقاية حسب التفصيل الآتي:

1. دور الأسرة في الوقاية من المخدرات: إن للأسرة دوًرا مهمًا في تنشئة الطفل وفي الوقاية من الانحراف، فالدور الوجداني الذي تقوم به الأسرة فهي تقوم بدور بالغ الأهمية في تنشئة الطفل اجتماعيًا عن طريق تربيته وتعليمه، وتتحقق التنشئة الاجتماعية عن طريق تشبع الطفل بالقيم والتقاليد والمبادئ السائدة في المجتمع ومن الطبيعي أن تتأثر بوجود متعاطي المخدرات في الأسرة.(جلال، 1974م،).

تبرز أهمية دور الأسرة دورًا ايجابيًا في الوقاية من الانحراف بصفة عامة ومن المخدرات بصفة خاصة أن تكون قادرة على القيام بالواجبات الملقاة عليها بحكم وظيفتها الاجتماعية من أجل تنشئة الطفل وتربيته.

2.دور المدرسة في الوقاية من المخدرات: تؤدي المدرسة دورًا كبيرًا إلى قنوات التنشئة الاجتماعية في تلقين الطفل وتعليمه القيم والمبادئ ولاتجاهات والمفاهيم المتعلقة بالأنظمة الاجتماعية وبالمجتمع، فلمدرسة

البيئة الثانية بعد الأسرة إذ هي بيئة تربوية تعليمية اجتماعية سليمة يكون تأثيرها إيجابيًا، فإن لم تتوفر مثل هذه البيئة السليمة يكون التأثير سلبيًا، فالمدرسة هي من تكوّنُ الأجيال، وتشرف على تعليمهم وتربيتهم، فالمدرسة تقوم بدور مهم في مواجهة المخدرات ومكافحتها وذلك عن طريق الاهتمام بدورها التربوي وعدم الاقتصار على دورها التعليمي فقط، حيث إن تربية الطلاب من خلال المدارس المختلفة تهيئ لهم فرص الوقاية اللازمة للحد من انتشار ظاهرة المخدرات من خلال توعيتهم بأضرارها (الأسرة ودورها في الوقاية من المخدرات، 2022م،).

3.دور وزارة الصحة في الوقاية من المخدرات: تؤدي وزارة الصحة دورًا مؤثرًا من خلال تقديم المعلومات المناسبة بشأن الأضرار المترتبة على تعاطي المخدرات، على أن تكون هذه المعلومات مصاغة بأسلوب مؤثر في الأفراد وسلوكهم، يقع على عاتق وزارة الصحة الحفاظ الصحة العامة للمجتمع، ولوزارة الصحة دور كبير في التصدي لظاهرة المخدرات وذلك من خلال البرامج التوعوية وورش وندوات ومؤتمرات في كيفية الحد من هذه الظاهرة المدمرة للمجتمع (دور المؤسسات التعليمية في مكافحة المخدرات، 2023م،).

4.دور النقابات في الوقاية من المخدرات: تساهم النقابات عن طريق برامجها التوعوية والإرشادية في خلق مناخ عام عن أضرار المخدرات ومخاطرها السلبية، خاصة بين الأوساط العمالية الذين يفتقرون إلى أدنى مستوى تعليمي مما يعرضهم للاستغلال من قبل تجار المخدرات أو أرباب العمل في سبيل تحسين مستواهم المعيشي والارتقاء بهم للأفضل، فالنقابات تؤدي دورًا رئيسًا في مكافحة المخدرات من خلال نشر ثقافة الوعي بين الأوساط المهنية عبر عقد ورش وندوات علمية ومحاضرات توعوية واستضافة مختصين نفسانيين واجتماعيين من أجل وضوح المخاطر والآثار الناجمة عن تعاطي المخدرات والوقاية منها (دور المؤسسات التعليمية في مكافحة المخدرات، 2023م،).

5.دور الإعلام في الوقاية من المخدرات: تقوم وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة بدور مهم في مكافحة المخدرات؛ كونها لها القدرة على التأثير في الرأي العام وعلى خلق الوعي بخطر تعاطيها، والاهتمام الكبير بالجهود الوقائية لمواجهة هذه الظاهرة باستخدام كافة الوسائل المتاحة ،كالأفلام والمسلسلات والبرامج التلفزيونية ... إلخ. فوسائل الإعلام تستطيع أن تتناول قضية المخدرات بطريقة معمقة، تتوازن فيها قواسم القوانين وحماية المجتمع من تعاطي المخدرات، وضرورة التمسك بالقيم والمبادئ الدينية. (جلال، 1974م).

الدراسة الميدانية:

منهج البحث وأدواته:

بما أن الدراسة الحالية تهدف إلى معرفة دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية في الوقاية من المخدرات ، فإن المنهج المستخدم هو المنهج الكيفي (النوعي)، الذي يعتمد على جمع البيانات الكيفية من خلال أدوات مثل تحليل المحتوى و المقابلات الشخصية المفتوحة، ثم تحليل هذه البيانات لاستخراج النتائج والاستنتاجات و يسمح بالكشف عن طبيعة دور المؤسسات في الوقاية من خطر المخدرات بشكل معمق، مما يساعد في فهم هذه الظاهرة بشكل أشمل؛ لأن البحث النوعي يتميز باكتشاف الظاهرة بصورة أعمق، والتركيز على الجوانب النفسية والاجتماعية للظاهرة المدروسة (خالد، 2022م،)، وتتميز كذلك بالتفاعل بين الباحث والمشاركين مما يسمح بالوصول إلى المعلومات الحساسة لدى أفراد العينة (مهام أكاديمية، 2024،).

أداة الدراسة:

استخدم الباحثان أداة المقابلة شبه المنظمة، وذلك بطرح أسئلة على العينة؛ لأجل التعرف على آراء المختصين في علم النفس في الجامعات اليمنية عن قضايا توطين علم النفس في اليمن قام الباحثان باستخدام المنهج النوعي (الكيفي) في البحث من خلال أداة المقابلات العلمية شبه المنظمة، والتي تشتمل على أسئلة مفتوحة، معدّة سلفاً عن الموضوع، وتتيح للمستجيب الفرصة لشرح آرائه وأفكاره عن الظاهرة.

مجتمع البحث:

تكون مجتمع البحث من جميع مؤسسات المجتمع المدني في محافظة حضرموت والتي بلغ عددها (6) مؤسسات، بينما بلغ عدد المؤسسات الحكومية وفق الشئؤون الاجتماعية والعمل (23)

عينة البحث:

قام الباحثان بإجراء (7) مقابلات بطريقة عشوائية مع مؤسسات المجتمع المدني في حضرموت الساحل والوادي، وهي: مؤسسة بسمة لتنمية الطفل المرأة، ومؤسسة آفاق، ومؤسسة نبراس، ومؤسسة المعروف...، أما المؤسسات الحكومية فقد تم إجراء (3) مقابلات معها هي: وزارة مكافحة المخدرات، ومؤسسة التربية والتعليم، ومؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي، كما راعى الباحثان اختيار شخصية مهمة في المؤسسة للحصول على معلومات تحقق أهداف البحث.

إجراءات تنفيذ المقابلة

تم إجراء المقابلات في مكان العمل بعد أخذ الإذن من الشخص المراد إجراء المقابلة معه في مكان هادئ وخاص في أحد المكاتب،كما تم توضيح موضوع المقابلة وهدفها لهم، وبعد خلق جو من الثقة والراحة لتشجيع المشارك على الحديث بصراحة، وتم تسجيل المقابلات (صوتيًا) بعد الحصول على موافقة المشاركين، بعد ذلك قام الباحثان بتفريغ المقابلات الصوتية بشكل كتابي.

نتائج الدراسة ومناقشتها:

إجابة السؤال الأول:

هل توجد خطط وبرامج وقائية لدى مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية تعنى بالوقاية من المخدرات؟

بعد النزول الميداني إلى مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية، مثل وزارة مكافحة المخدرات في محافظة حضرموت بالوادي وفرعها بالساحل، تم الاطلاع على الخطة العامة للوزارة ووجد الباحثان ضمن الخطة فصلًا بعنوان (الوقاية) التوعية، تكونت فقراته من (12) فقرة، اشتملت على مجموعة من الأنشطة الوقائية المختلفة لمنع انتشار ظاهرة تعاطي المخدرات في المجتمع، ويرى الباحثان أن وجود أنشطة وقائية ضمن خطة الوزارة يعد عاملًا إيجابيًا ومحفزًا على تنفيذ الجوانب الوقائية، ومن خلال مقابلة مسئوول في مكافحة المخدرات أفاد أن المؤسسة تولي موضوع الوقاية جل اهتمامها في خططها إذ أن مكافحة المخدرات تقوم على جانبين، هما: خفض الطلب أولًا والمقصود به الوقاية، وثانيًا: الضبط، وأن وزارة مكافحة المخدرات وضعت برامج عدة لخفض الطلب، وهو الوقاية، كما أكد مسئوول الجانب الوقائي وجود برامج وخطط وقائية، والإشراف على تنفيذها في المناطق المحررة، ويتم وضع خطط من خلال اللقاء السنوي مع فروع المحافظات لوضع البرامج الوقائية، كما بين فرع الوزارة في ساحل حضرموت على وجود خطط وقائية تستهدف شرائح المجتمع، ولا توجد خطط لوقاية المدمنين السابقين من الوقوع في التعاطي مرة أخرى، فيما ذكرت مؤسسات محلية أنه لا يوجد لديها خطط وقائية خاصة بمكافحة المخدرات لكن يتم تضمينها في بعض الأنشطة والمناسبات، فتقوم بالتوعيات في بعض المناسبات العامة، أما مكتب الشئوون الاجتماعية والعمل فقد أوضح أنه لا توجد لديه برامج خاصة في التوعية بالمخدرات لكن توجد ضمن الإرشاد الأسري.

ويرى الباحثان أن خطط التوعية موجودة لدى المؤسسات الخاصة بمكافحة المخدرات لكن تنفيذها ضعيف وكلاسيكي، يقتصر على بعض اللقاءات الإعلامية في القنوات وبعض المنشورات، وذلك لضعف

التنسيق بين هيئة مكافحة المخدرات ومؤسسات المجتمع، وهي تحتاج إلى دعم وإمكانات حتى تكون بطريقة حديثة وجذابة، كما أن تلك البرامج ليست موجودة في بعض مؤسسات المجتمع المدني بصورة رسمية، وتقتصر على بعض الأنشطة العابرة في المناسبات، ويعزو الباحثان ذلك إلى قلة الاهتمام بموضوع انتشار المخدرات في المجتمع، وأنه من الممكن أن يقع فيه الشباب في أي مكان في اليمن، لأنها أصبحت منطقة عبور وتعاطٍ.

إجابة السؤال الثاني:

ما أوجه الوقاية ضمن خطط مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية؟

بعد تحليل الخطط العامة للمؤسسات الرسمية، وغير الرسمية، تبين أن عناصر و الوقاية وأساليبها ضمن خطة الوزارة لمكافحة المخدرات انقسمت إلى خمسة عناصر على النحو الآتي:

1- التخطيط الاستراتيجي:

- وضع خطة سنوية: يتطلب ذلك إعداد خطة شاملة للإدارة العامة وفروعها، تتضمن أهدافًا واضحة واستراتيجيات محددة لمكافحة المخدرات.
- إعداد مواد توعوية: يجب تطوير محتوى تعليمي، يستهدف جميع شرائح المجتمع، مما يسهل فهم المخاطر المرتبطة بالمخدرات.

2- التوعية المجتمعية:

- تنسيق العمل التوعوي: يتطلب التعاون مع الجهات الحكومية، مثل وزارة الصحة والتعليم؛ لضمان تنفيذ برامج توعوية فعالة.
- حملات توعوية إلكترونية: استخدام وسائل التواصل الاجتماعي كمنصة لنشر الوعي وتعزيز الرسائل التوعوية، مما يزيد الوصول إلى الجمهور.
- إشراك المؤثرين: يمكن أن يؤدي المؤثرون دورًا رئيسًا في نشر الرسائل التوعوية وزيادة الوعي بالمخاطر.

3- التدريب والتأهيل:

- إعداد مدربين: يجب تدريب المدربين على تنفيذ البرامج التوعوية بفعالية، مما يضمن جودة البرامج المقدمة.
- استهداف المحتجزين: إعداد برامج تأهيلية تستهدف المحتجزين والموقوفين، تساعد في إعادة دمجهم في المجتمع بشكل إيجابي.

4- التعاون والشراكة:

- شراكات مع منظمات المجتمع المدني: التعاون مع المنظمات غير الحكومية ووسائل الإعلام يسهم في تعزيز الجهود التوعوية ويزيد من تأثيرها.
- تنسيق الجهود بين القطاعات المختلفة: يشمل ذلك العمل مع القطاعات التعليمية والصحية والاجتماعية لتوحيد الجهود وتعزيز الفعالية.

5- الاحتفال بالفعاليات:

- برامج للاحتفال باليوم العالمي لمكافحة المخدرات: تنظيم أنشطة متنوعة في هذا اليوم يمكن أن يزيد من الوعي ويشجع المشاركة المجتمعية.
- تنفيذ مسابقات تحفيزية: تشجيع المشاركة الفعالة من جميع فئات المجتمع من خلال مسابقات تفاعلية تعزز الوعي بالمخاطر.

وتقوم فروع الوزارة بدور لتنفيذ خطط الوقاية ضمن أجندة خاصة بها، أما بعض المؤسسات غير الحكومية لا توجد لديها خطط خاصة ولكن تستغل بعض الفعاليات العالمية لإقامة أنشطة توعوية.

ويعزو الباحثان ذلك إلى أن الخطط والبرامج موجودة لدى المؤسسات الحكومية وتشمل جميع شرائح المجتمع، لأنها المعنية بتنفيذ خططها البرامجية، في حين المؤسسات غير الحكومية لا توجد لديها؛ كونها غير معنية في أهدافها المؤسسية بالوقاية من المخدرات.

إجابة السؤال الثالث:

ما التحديات التي تواجه تنفيذ البرامج الوقائية في مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الرسمية؟

بعد إجراء المقابلة مع عدد من أفراد المؤسسات الحكومية تبين أنه من ضمن التحديات مسألة التمويل، لذلك اقتصر دور الوقاية فقط على اللقاء التشاوري مع مؤسسات المجتمع المدني، وبعض وسائل الإعلام؛ مثل الملصقات واللقاءات عبر القنوات التلفزيونية، كما سيتم عقد دورات خاصة في المناطق المحررة، عند دور فروع المحافظات في الوقاية، وسيوجد فرد في كل فرع مختص بالوقاية، والمؤسسات التي دخلت شراكة في التوعية هي: اتحاد نساء اليمن، وزارة الأوقاف؛ من خلال تعميم خطبة جمعة عند موضوع المخدرات، والإعلام، وهو عبارة عن لقاءات في وسائل الإعلام، ودور فروع المحافظات ضعيف وقليل جدًا نتيجة لقلة التمويل، فيما ذكر مسئوول آخر أن أحد أهم التحديات هو خطة الدولة في الحرب تختلف عن خطة الدولة

في السلم، وأن خطة الدولة في الحرب لا تركز على تمويل الأنشطة الوقائية، ونأمل تظافر الجهود مع المجتمع للقيام بالجانب الوقائي، ومن أهم التحديات أن اليمن كانت قبل أربعة عقود منطقة عبور، أما الآن فهي منطقة عبور وتعاطٍ، مما يحتم علينا القيام بخفض الطلب (الوقاية) بشكل كبير، كما أوضح مسئوول قسم الوقاية أن المؤسسة قامت بتنفيذ عدد من الأنشطة الوقائية؛ مثل دورات للقابلات عن موضوع خطر المخدرات على الأم الحامل، وعمل أنشطة رياضية، وتنظيم دوريات رياضية لمكافحة المخدرات، ولدى المؤسسة تعاون مع المؤسسات الدينية، وضمن التحديات عن دور الوزارة تجاه المقلعين عن المخدرات تبين أنه لا توجد مستشفى لدى الوزارة خاصة بمكافحة المخدرات، وإنما ترشدهم إلى مستشفى النهى في عند اتصال ولي الأمر،كما تواجه الوزارة في ساحل حضرموت أهم التحديات التي تواجه البرامج الوقائية؛ وهي قلة الدعم المادي، والمعنوي، وضعف الإمكانات، وضعف تنفيذ البرامج من قبل بعض المعنيين، ومن أكثر التحديات التي تواجههم المؤسسات المدنية هي ضعف التمويل، كما أوضح مكتب الشئوون الاجتماعية والعمل أن أهم التحديات هو ضعف التنسيق بين المكتب والجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

السؤال الرابع:

ما أثر برامج الوقاية في المجتمع؟

فيما يتعلق بموضوع أثر البرامج، ومن خلال المقابلات التي تمت في المؤسسات تبين أن أثر التوعيات يكون جيدًا من خلال النزول إلى المساجد واللقاءات العامة الشبابية والمهرجانات، كما أن المجتمع اليمني بطبيعته مجتمع محافظ وأن الجانب الوقائي ملموس من خلال المجتمع وأرباب البيوت وعقال الحارات في توعية الأبناء من تعاطي المخدرات، ومن خلال قيام المؤسسة بحملات توعوية فإنها تلاقي قبولًا من المجتمع وحضورًا وتغطية إعلامية كبيرة والناس متعاونون جدًا في هذا المجال، كما أكد مكتب الوزارة أن متابعة أثر البرامج يأتي عن طريق التقارير التي تصل للوزارة من الفروع ووسائل التواصل الاجتماعي، ويطلب من القائمين على التوعية تغذية راجعة من خلال الإجابة عن أسئلة التوعية، وأوضحت إحدى المؤسسات أنه لا يوجد تقييم لأثر تلك البرامج، فيما أكد مكتب الشئوون الاجتماعية والعمل أنه يتم متابعة أثر البرامج من خلال برامج إدارة الحالة.

ويرى الباحثان أنه لا يوجد تقييم لأثر التوعيات بشكل حقيقي ممنهج، إنما وجدت بعض الأساليب لتقييم الآثار البسيطة مقتصرة على الملاحظة العابرة والتغذية الراجعة من التوعيات.

التوصيات:

1. تعزيز دور الوعي المجتمعي من خلال تنفيذ حملات توعية تستهدف الشباب والمجتمعات المحلية عن مخاطر المخدرات وآثارها السلبية، وكذلك استخدام وسائل الإعلام المختلفة (التلفزيون، الإنترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي) لنشر المعلومات.

2. تطوير البرامج التعليمية من خلال إدراج برامج توعية عن المخدرات في المناهج الدراسية، وتنظيم ورش عمل وحلقات نقاش في المدارس والجامعات.

3. تعزيز التعاون بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية، بما في ذلك وزارة الصحة، والتعليم، والشرطة.

4. إنشاء شراكات مع منظمات المجتمع المدني لتقديم دعم إضافي.

5. تقديم الدعم والعلاج اللاحق، وتوفير خدمات علاجية متكاملة للمدمنين تشمل العلاج النفسي والعلاج البدني ودعم الأسر المتأثرة بالمخدرات من خلال برامج الدعم النفسي والاجتماعي.

6. الاهتمام بالبحث والدراسة من خلال إجراء دراسات ميدانية لتحديد أسباب انتشار المخدرات في المجتمع، وتحليل فعالية البرامج الحالية لمكافحة المخدرات، وتقديم توصيات للتحسين.

7. توفير بيئة داعمة من خلال إنشاء مراكز تأهيل توفر بيئة آمنة للمدمنين للتعافي، وتقديم الدعم الاقتصادي للمدمنين السابقين لمساعدتهم على إعادة دمجهم في المجتمع.

8. تقييم البرامج من خلال إنشاء آليات لرصد و البرامج والسياسات المتعلقة بمكافحة المخدرات واستخدام البيانات؛ لتحسين الاستراتيجيات وتوجيه الموارد بشكل أفضل.

قائمة المراجع:

1. ابن فارس، أحمد (2001م). معجم مقاييس اللغة. دار إحياء التراث العربي، بيروت.
2. .ابن منظور، (2000م). لسان العرب (ط3). ج9. دار إحياء التراث العربي، بيروت.
3. أبو الروس، أحمد (1996م). مشكلة المخدرات والإدمان. دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية.
4. أحمد، عبير نجم عبدالله (2018م). دور الوعي الاجتماعي في وقاية الشباب الجامعي من المخدرات في المرحلة الراهنة (العراق أنموذج)، مركز البحوث النفسية، جامعة بغداد.
5. الأسرة ودورها في الوقاية من المخدرات. (2022). موقع موضوع. تم الاسترجاع في 28 مارس 2025، رابط https://mawdoo3.com/
6. بدوي، أحمد زكي(2009م). معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية. د.ت.
7. بلقواس، ابتسام (2018م). جهود المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مكافحة المخدرات في الجزائر.
8. جاد الله، رانيا (2015م). دور مؤسسات المجتمع المدني في حماية حقوق اللاجئين. ماجستير في القانون العام، جامعة قطر، الدوحة.
9. جبيري، ياسين (2020م). المخدرات والمجتمع. دراسات قانونية، فقهية، نفسية، اجتماعية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.
10. جلال، محمد (1974). دور الأسرة في الوقاية من المخدرات، دار العلم للنشر، الأردن
11. خالد، تقي (2022م) المنهج الكيفي في البحث العلمي، موقع مكتبتك /https://www.maktabtk.com/blog/post/
12. خالد، تقي (2022م). المنهج الكيفي في البحث العلمي، موقع مكتبتك /https://www.maktabtk.com/blog/post/
13. خضرة، راوحة (2023م). دور المؤسسات التعليمية في مكافحة المخدرات. /https://mawdoo3.com
14. دور المؤسسات التعليمية في مكافحة المخدرات. (2023م). موقع موضوع، تم الاسترجاع في 28 مارس 2025، رابط https://health.mawdoo3.com/n/
15. الدوسري، فهد بجاد شافي (2012م). دور وسائل الإعلام الكويتية في الوقاية من الإدمان على المخدرات من وجهة نظر متلقي العلاج دراسة ميدانية، رسالة ماجستير منشورة جامعة الشرق الأوسط.
16. الرميحي، صالح (2004م). تأثير المخدرات على التماسك الاجتماعي. مجلة جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض.
17. سعد، جلال.(د.ت.) علاقة الطفل بوالدية وطرق الإشراف والعقاب. القاهرة،
18. شاذلي، محمد (1998م). الصحة النفسية وسكولوجية الشخصية. المكتب العلمي، أسوان.
19. الشرفاء، خليل إبراهيم (2003م). المخدرات والمجتمع. دار العلم للنشر، الأردن.

20. شرقي، نسرين جواد (2018م). دور المؤسسة التربوية في مكافحة المخدرات (المدرسة أنموذج)، وقد نشرت في المؤتمر العلمي السنوي (يوم الصحة النفسية).

21. عرموش، هاني (1993م)، المخدرات إمبراطورية الشيطان، دار النفائس للطباعة والنشر، بيروت.

22. علي، عبد السلام علي (2000م). أصول علم النفس الجنائي وتطبيقاته العلمية. (ط1). مكتبة النهضة المصرية، القاهرة.

23. عليوي، معاذ صبحي (2016م). تعاطي المخدرات: الأسباب والأثار الاجتماعية والاقتصادية. المركز الديمقراطي العربي.

24. عيد، محمد فتحي (1988م). تعاطي المخدرات في القانون المقارن. (ج1). المركز العربي للدارسات الأمنية والتدريب، الرياض.

25. غباري، محمد سلامة (2007م). الإدمان خطر يهدد الأمن الاجتماعي. دار الوفاء للطباعة والنشر. الإسكندرية.

26. القايفي، جميل عبد الله (2019م). المخدرات ووسائل مكافحتها. مركز الصادق للطباعة والنشر والتوزيع، صنعاء.

27. كاظم، علاء جواد (2005م). دور النظام الديني في المجتمع العراقي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القادسية . كلية الآداب قسم علم الاجتماع.

28. الكردي، خالد. والسعيد، أحمد (2014م). السمات النفسية والاجتماعية لمتعاطي المخدرات. مجلة جامعة نائف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

29. محمود، مرتضى علي محمود (2017م). دور مؤسسات المجتمع المدني في الحد من ظاهرة العود لتعاطي المخدرات، مجلة جامعة أبو ظبي، العدد 26.

30. مخزن. (2023م). الأنواع الرئيسة لمؤسسات الدولة العامة والخاصة. تم الاسترجاع في 28 مارس 2025،

31. المصعبي، محمد (2020م). المخدرات، أضرارها، اجتماعيا، اقتصاديا، أمنيا. المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية.

32. معجم اللغة العربية (1994م). المعجم الوجيز. مجمع اللغة العربية، القاهرة.

33. مقرم، ماهر (2022م). المخدرات وأثرها على السلم الاجتماعي وانتشار الجريمة. دراسة ميدانية على محافظة حضرموت الساحل، اليمن، المكلا، دراسة ماجستير.

34. مهام اكاديمية (2024م) المنهج الكيفي في البحث العلمي رابط https://www.m5zn.com/the-main-types-of-state-institutions/

وزارة الداخلية
قطاع الأمن والشرطة
الإدارة العامة لمكافحة المخدرات

Syed, M. A. (2004). *The position of women in Islam: A progressive view*. New York: State University of New York Press.

Tamimi, M. (1999). *Tawhid of Allah's most beautiful names and lofty attributes: The belief of ahl al-sunnah wa al-jamaa'ah. Mu'taqad ahl al-sunnah wa al-jamaa'ah fi tawheed al-asmaa wa al-sifaat*. Translated by Abu Safwan Haibatan. Riyadh: Adhwaa Al-Salaf Publications.

Tanjour, M. (2011). *Bridging cultural gaps in English-Arabic translation: Perspectives on the translation and reception of D. H. Lawrence's The Virgin and the Gipsy in Syria*. [Doctoral thesis, University of Leeds].

Tiwiyanti, L., & Retnomurti, A. (2017). Loss and gain in translation of culture-specific items in Ahmad Tohari's *Lintang Kemukus*: A semantic study. *Lingua Cultura*, *11*(1), 1-6.

Warachananan, P., Roongrattanakool, D. (2015). A study of translation strategies in the translation of songs in Walt Disney's animated feature films into Thai versions. *National and International Conference Interdisciplinary Research for Local Development Sustainability*. 75-84.

Watson, A. (2007). *Untranslatability and the Qur'an* (Unpublished Master's thesis), University of Edinburgh.

Wijaya, M. E., Sosiowati, A. G., Matradewi, W. (2020). Loss and gain in the translation of Indonesian novel entitled "Cantik itu Luka" into "Beauty is a Wound". *Journal of Arts and Humanities*, *24*(3), 257-265. https://doi.org/10.24843/JH.2020.v24.i03.p04

International Journal of Linguistics, Literature and Translation (IJLLT), 5(2), 01-08. DOI: 10.32996/ijllt.2022.5.2.1

Mustapha, H. (2009). 'Qur'an (Koran)'. In Mona Baker and Gabriela Saldanha (Eds) *Routledge Encyclopaedia of Translation Studies*, (*Second Edition*). London: Routledge. 225-229.

Naik, Z. (2011). *Rights of Women in Islam: Modern or Outdated?* Edited by Atiqu Rahman Uganwi. Adam Publishers & Distributors.

Nassimi, D. (2008). *A thematic comparative review of some English translations of the Holy Quran* (Unpublished Doctoral thesis), University of Birmingham.

Nida, E. A. (1994). Translation: Possible and impossible. *In Turjuman, 3*(2), 147163.

Nozizwe, D., Ncube, B. (2014). Loss and gain in translation: A case of court translations. *African Journal of Scientific Research, 12*(1), 670-687. https://www.semanticscholar.org/paper/Loss-and-Gain-in-Translation%3A-A-Case-of-Court-Nozizwe-Ncube/cc104fd1fadfd37511532e25ab7abb08b06e42a1

Offenhauer, P. (2005). *Women in Islamic societies: A selected review of social scientific literature*. Washington: Federal Research Division, Library of Congress.

Patoari, M. H. (2019). The Rights of women in Islam and some misconceptions: An analysis from Bangladesh perspective. *Beijing Law Review*, 10, 1211-1224. https://doi.org/10.4236/blr.2019.105065

Pickthall, M.M. (1930). *The meaning of the glorious Quran*. New York: A.A. Knopf.

Raoufkazemi, F., Khorsand, M., Pourya, M., & Amirdabbaghian, A. (2020). Expertise and explicitation in English translations of the Holy Quran. *3L: The Southeast Asian Journal of English Language Studies*, *26*(3), 154-169.

Saifee, A., Baloach, A., Sultan, S. Khalid, I. (2012). Status, identity, and privileges of women in Islam. *European Journal of Social Sciences, 30*(1), 146-154. http://www.europeanjournalofsocialsciences.com/

Shehata, S. A. M., (2020). *The representation of women in the Holy Quran: A gender and linguistic approach to five translations*. (BA Graduation Project). October University for Modern Sciences and Arts. http://repository.msa.edu.eg/xmlui/handle/123456789/3838

Sholikin, A. (2013). *Loss and gain in the bilingual handbook "Tanjung Emas Sebagai Central Point Port" by Yunus Inuhan* (Unpublished thesis), Universitas Dian Nuswantoro.

Siddiek, A.G. (2018). Review of some orientalists' approaches used in the translation of the Holy Quran. *International Journal on Studies in English Language and Literature*, *6*(4), 38-53.

El-Khatib, A. (2018). Lost in translation: The ideological effects of the translator and the interpreter on the Quranic text. *Aligarh Journal of Quranic Studies*, *1*(1), 1-21.

Fathi, S. Y., & Nasser, L. A. (2009). The translation of the verb "ظن" in the glorious Qur'an into English: A linguistic and semantic study. *Adab ALR-rafidayn*, *54*, 41-91.

Ghamdi, S.A. (2015). *Critical and comparative evaluation of the English translations of the near-synonymous divine names in the Quran* (Unpublished Doctoral thesis). University of Leeds.

Hare, T. (2014). *Translating the sacred*. In Bermann, S. Porter & C. (Eds). *A companion to translation studies*. (pp. 532-542). West Sussex: Wiley Blackwell.

Hassen, R. (2012). *English translations of the Quran by women: Different or derived?* (Unpublished Doctoral thesis), University of Warwick.

Ibn Kathir (2003). *Tafseer Ibn Katheer (Abridged) Volume 1-10 (Second Edition)*. By a group of scholars under the supervision of Shaykh Safiur-rahmaan Al-Mubarakpuri (2003). Riyadh: Dar-us-Salam.

Islam, S. (2018). Semantic loss in two English translations of Surah Ya-Sin by two translators (Abdullah Yusuf Ali and Arthur John Arberry). *International Journal of Linguistics, Literature and Translation (IJLLT)*, *1*(4), 18-34. https://doi.org/10.32996/ijllt.v1i4.322

Issa, M. M. (2015). *The Translation of Requests in the Holy Quran: A Contrastive Study between Arabic and English* [Doctoral thesis, An-Najah National University].

Khalaf, I.N.A., & Yusoff, M.Y.Z. (2012). The Quran: Limits of translatability. *QURANICA: International Journal of Quranic Research*, *2*(1), 73-85.

Khoshnoudi, H. (2019). Investigating the quality of the translations of Quran through equivalence theory: A religious lexicology of the word "Roshd". *International Journal of English Language & Translation Studies*, *7*(3), 19-24. http://www.eltsjournal.org/

Khosravi, H., & Pourmohammadi, M. (2016). Influence of translator's religious ideology on translation: A case study of English translations of the noble Quran. *International Journal of English Language & Translation Studies*, *4*(4), 151-163.

Meraj, A.M. (2016). Literary miracle of the Quran. *International Journal of Humanities & Social Science Studies*, *3*(3), 318-328.

Mohammad, S, H. (2018). Loss and gain in translation: A comparative study between three translations of surat "An-Naas". *Algerian Scientific Journal Platform*, *11*. https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/16930/3/021.pdf

Mohammed, E. A. A. (2022). The differences in translations of the meaning of the Holy Quran: A case study of three different translations of Surah Alnur and Alhujrat.

Arlandson, J. (2005). Top ten rules in the Quran that oppress women. https://www.americanthinker.com/articles/2005/11/top_ten_rules_in_the_quran_tha.html

As-Sa'di, A. N. (2002). *Tafseer As-Sa'di (Tayseer Al-Kareem Ar-Rahmaan fi Tafseer Al-Quran)*. English Edition 1 (2018) translated by al-Khattab, N. Riyadh: International Islamic Publishing House.

Baker, M. (1992). *In other words: A coursebook on translation*. London: Routledge.

Baker, M. (2018). *In other words: A coursebook on translation (Third Edition)*. London: Routledge.

Ba Sharahil, F. (2022). *English Translations of Quranic Verses Regarding Women: An In-depth Analysis of Loss and Gain in Meaning Based on Baker's Taxonomy*. [Doctoral dissertation, Universiti Sains Malaysia].

Boulaouali, T. (2021). Quran translation: A historical-theological exploration. *International Journal of Islamic Thought* 19, 120-132. https://doi.org/10.24035/ijit.19.2021.202

Chesterman, A. (2016). *Memes of translation: The spread of ideas in translation theory*. *(Revised Edition)*. Amsterdam: John Benjamins Publishing Company.

Cohen, L., Marion, L., Morrison, K. (2007). *Research methods in education* (6th ed.). London: Taylor and Francis Group.

Cohen, L., Manion, L., & Morrison, K. (2018). *Research methods in education (Eighth Edition)*. London: Routledge.

Creswell, J.W. (2009). *Research designs: Qualitative, quantitative and mixed methods approaches (Third Edition)*. Los Angeles: SAGE.

Creswell, J. W., Cresswell, J. D. (2018). *Research designs: Qualitative, quantitative and mixed methods approaches (Fifth Edition)*. Los Angeles: SAGE publication.

Cuesta-Valino, P., Bolifa, F., Nunez-Barriopedro, E. (2020). Sustainable, Smart and Muslim-Friendly Tourist Destinations. *Sustainability 2020, 12*(5), 1778. https://doi.org/10.3390/su12051778

Dizdar, D. (2014). Instrumental thinking in translation studies. *Target: International Journal on Translation Studies, 26*(2), 206-223.

Elimam, A. S. (2017). Translating the Qur'an into English: Target readers' expectations. *SKASE Journal of Translation and Interpretation 11*(1), 58-76. https://www.researchgate.net/publication/317757328_Translating_the_Qur'an_into_English_Target_readers'_expectations

puns in the Holy Quran from Arabic into English. *New Trends and Issues Proceedings on Humanities and Social Sciences. [Online]. 5*(4), 90-100. http://dx.doi.org/10.18844/prosoc.v5i4.3708

Al-Aqaad, A. M. (2013). *Women in the Quran*. Cairo: Hindawi.

Albarakati, M., Saleem, M. (2019). Loss of meaning in English translations of the Holy Quran: Comparing Pickthall with the translations of Yusuf Ali, Asad, and Peachy & Al-Johani. *British Journal of English Linguistics, 7*(1), 23-32. Published by European Centre for Research Training and Development UK www.eajournals.org

Al Fozan, N. S. (2020). Exploring and analyzing recurrent errors in the interpretation of the Holy Quran: Error analysis. *International Journal of Linguistics, Literature and Translation (IJLLT), 3*(9), 20-25. DOI: 10.32996/ijllt www.ijllt.org

Ali, A., Brakhw, M. A., Nordin, M. Z. F. B., & Ismail, S. F. S. (2012). Some linguistic difficulties in translating the Holy Qur'an from Arabic into English. *International Journal of Social Science and Humanity*, 2, 588-590.

Ali, A.M. (2020). Lexical and semantic problems in translating the Quran: A comparative study. *Translatologia, 1*.

Al-Jabari, R. (2008). *Reasons for the possible incomprehensibility of some verses of three translations of the meaning of the Holy Quran into English* (PhD Thesis). University of Salford, Salford, United Kingdom.

Al Khayat, M. H. (2003). *Woman in Islam and her role in human development*. Cairo: Community Based Initiatives. World Health Organization.

Al-Maliki, N. (2001). *Translating hijab verses in the Quran by women: A feminist perspective* (Unpublished Bachelor's thesis), Taiz University.

Al-Masri, H. (2009). Translation and cultural equivalence: A study of translation losses in Arabic. *Journal of Language and Translation, 1*, 7-44.

Al-Sheha, A. (2000). *Woman in the shade of Islam and refutations of some common misconceptions*. Translated by Abu Salman Deya ud-Deen Eberle and Edited by Abu Ayoub Jerome Boulter Abdurrahman Murad. The Vista.

Ameel, E., Malt, B. C., Storms, G., & Van Assche, F. (2009). Semantic convergence in the bilingual lexicon. *Journal of Memory and Language, 60*, 270-290. https://doi:10.1016/j. jml.2008.10.001

Arberry, A. J. (1955). *The Koran interpreted*. George Allen & Unwin Ltd.

Arberry (1953/2013). *The Holy Koran: An introduction with selections.* London: Routledge.

REFERENCES

Abdelaal, N., Rashid, S. (2015). Semantic loss in the Holy Qur'an translation with special reference to Surah Al-Waqiaa (Chapter of The Event Inevitable). *SAGE Open*, 1–10. https://doi.org/10.1177%2F2158244015605880

Abdelaal, N. (2017). *Grammatical and semantic losses in Abdel-Haleem's English translation of the Holy Quran* (Unpublished Doctoral dissertation) Universiti Putra Malaysia.

Abdelaal, N.M. (2019). Faithfulness in the translation of the Holy Quran: Revisiting the Skopos theory. *SAGE Open, July-September*, 1-14.

Abdel Haleem, M. (2005). *The Qur'an: A new translation by M.A.S. Abdel Haleem (Second Edition)*. Oxford: Oxford University Press.

Abdo, B., & Abu Mousa, S. (2019). The effect of the translators' ideologies in the translation of Quran. *International Journal of Linguistics, Literature and Translation*, *2*(1), 23-32.

Abdul-Kareem, F. A. (2001). *Women issues at international conferences: A critical study in light of Islam* (Unpublished Doctoral dissertation) Islamic University of Imam Muhammad bi Su'oud.

Abdul-Raof, H. (2004). *The Qur'an: Limits of translatability*. In S. Faiq (Ed.), *Cultural encounters in translation from Arabic* (pp. 91-106). Clevedon, UK: Multilingual Matters.

Abdul-Raof, H. (2001). *Quran translation, discourse, texture and exegesis*. London: Routledge.

Agliz, R. (2015). Translation of religious texts: Difficulties and challenges. *Arab World English Journal, Special Issue on Translation*, 182-193.

Aguado-Gimenez, P., Perez-Paredes, P. F. (2005). Translation-strategies use: A classroom-based examination of Baker's taxonomy. *Meta: Translators' Journal, 50*(1), 294-311. https://doi.org/10.7202/010675ar

Ahmed, A. (2014). *Towards a structured theory on Qur'ān translation: Testing House's model for theoretical relevance and practical adequacy to Qur'ān translation* Unpublished Master's thesis), University of Westminster.

Ahmed. S. A. (2016). *Loss and gain in translating Prophet Mohammed's farewell oration: A comparison of three variant translations* [MA thesis, An-Najah National University].

Al Aqad, M., Abu-Alhaj, T. A., Bin Sapar, A. A., Bin Hussin, M., Mohd Mokhtar. R. A., Mohad, A. H. (2018). The possible reasons for misunderstanding the meanings of

their rights could be partially propagated due to the fact the verses of rights demonstrated loss of meaning. Generally, seven strategies have been adopted. Basically, QT requires great care, because adherence to mistranslations can result in unfortunate events and even fatal consequences. Numerous misconceptions have been propagated about women and their rights in Islam by those intending to defame Islam and Muslims maliciously (Al-Sheha, 2000).

Although many of the renditions are marked with literal translation, the meanings of the verses are to a large extent conveyed. There are also instances of semantic loss, and inaccuracies, despite achieving linguistic equivalence. It could safely be concluded that semantic loss was mainly due to inaccuracies. Most of the terms that were inaccurately rendered led to loss in meaning. For instance, the inaccurate rendition of لِّتَعْتَدُوا which when literally rendered, led to loss of the intended meaning. From the point of view of the findings, LT is dominant, and the strategy of paraphrasing appears to be dominantly used in general, followed by addition and omission which were equal in frequency. Proper strategies like paraphrasing, transliteration accompanied by an explanation of the ST lexeme meaning, and borrowing should be applied where TL equivalents do not exist, because some translation losses are due to translators' use of improper strategies (Abdelaal, 2019).

Some of the causes of semantic loss are culturally bound terms such as '*iddah*", lack of lexicalization such as '*taqwa'*, and due to mistranslations. By using a different linguistic system, the translation's communicative act serves to connect the target audience with the source audience (Raoufkazemi et al, 2020). Mainly, the use of archaic language is apparent in T1's rendition, terminologically and structurally, while contemporary language is evident in T2's rendition, simplifying the discourse in some measure. The effect of time-lapse between the two translations is evident; Arberry's translation was undertaken earlier than Abdel Haleem by approximately 50 years. Further, generalisations cannot be made that inaccuracies and semantic loss caused misconceptions about women's deprivation of their rights in Islam, it could be partially agreed that these errors have played a role in the spread of negative perceptions of the religion. It cannot be said or ascertained that these were purposefully committed, but it could be argued that as humans, translators are exposed to committing mistakes, whether linguistically, culturally and translationally.

The Holy Quran is Allah's absolute word and provides a comprehensive and finest model for living one's life and aspiring Allah's satisfaction (Al Aqad, Abu-Alhaj, Bin Sapar, Bin Hussin, Mokhtar, Mohad, 2018). For over 1400 years, the Quran has remained unchanged (Meraj, 2016), yet different interpretations emerge with time. This can be attributable to several reasons such as the misinterpretation of the original message, distortion of the true meaning, imposing certain ideologies, misleading people (Al-Jabari, 2008; Nassimi, 2008). Because of different translations/interpretations, one message may be inversely perceived and differently conveyed. Rich texts like the Quran require wide-ranging investigation from diverse perspectives, thus consideration of studying the different forms of manipulation in translation should be be attempted for future research. Conducting studies that consider both linguistic and extralinguistic elements on verses regarding women can assist in clarifying misconceptions about the Quran, thought of by some as an agent of women's oppression and abuse. Muslim women are often deemed to be backward in a male-dominated world by the West (Saifee, Baloach, Sultan & Khalid, 2012). Also, female translators' renditions with regards to gender-related verses is another endevour that might illuminate the different interpretations of these verses. Translations of Quranic texts in minority or marginalized languages also constitute corpora worthy of research to not only enrich our current knowledge base, but also inform future translational choices.

The verse starts with أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن which refers to the divorced women's right in terms of housing. Allah instructs husbands to accommodate them, describing the type of accommodation to be provided, (common among people like them, according to how well off or otherwise the husband is) and not to harass them in word or deed during the time when they live in the accommodation provided, making them to get fed up and leave before the waiting period is over (Al-Sa'di, 2002). T1 rendered it as (*Lodge them where you are lodging, according to your means, and do not press them, so as to straiten their circumstances*) applying LT throughout, while T2 as (*House the wives you are divorcing according to your means, wherever you house yourselves, and do not harass them so as to make their lives difficult*) applying LT, addition and paraphrasing. The latter is to some extent clearer due to the addition of '*the wives you are divorcing*' and paraphrasing لتضيقوا عليهن as '*make their lives difficult*'.

Then وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن ۚ فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن, refers to those divorced women who are pregnant; they have the right to maintenance for the sake of the children in their wombs. That right to maintenance ceases when the mothers give birth. Once they give birth, they may either breastfeed their children or not, and if they breastfeed the offspring for the husbands, then they are entitled to recompense (Al-Sa'di, 2002). T1 rendered this as (*If they are with child, expend upon them until they bring forth their burden. If they suckle for you, give them their wages*) and T2 as (*If they are pregnant, maintain them until they are delivered of their burdens; if they suckle your infants, pay them for it*). T1 paraphrased the first part which is rather inaccurate since the original is about pregnancy, resulting to semantic loss, while T2 applied LT and accurately conveyed the ST. As for the second part, both translators applied LT accurately with T2 adding '*your infants*' and paraphrased فآتوهن أجورهن as '*pay them for it*' which sounds clearer.

Finally, وأتمروا بينكم بمعروف ۖ وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى is Allah's command to the spouses, and others, to enjoin what is right and proper, which is everything that is beneficial and good; to settle the question of recompense between them on an equitable basis. But if it is too difficult to reach an agreement [concerning that], another woman may breastfeed the child [in return for recompense] (Al-Sa'di, 2002). T1 rendered this as (*and consult together honourably. If you both make difficulties, another woman shall suckle for him*) and T2 as (*Consult together in a good way– if you make difficulties for one another, another woman may suckle the child for the father*) both applying LT, and paraphrasing تعاسرتم as '*make difficulties*'. T1 added '*both*' while T2 added *'for one another'* indicating that the command is to the spouses despite the original using plural. Such rendition clarifies that the husband and wife are the addressees here.

CONCLUSION

QT has been explored from various angles; from the aspects of the difficulties and challenges (Agliz, 2015; Ali, 2020), those of CDA-based perspectives (Khosravi & Pourmohammadi, 2016; Abdo & Abu Mousa, 2019; El-Khatib, 2018) and studies on Quran untranslatability (Watson, 2007; Khalaf & Yusoff, 2012). Nonetheless, none of the extant studies have attempted to analyse the renditions of Quranic verses regarding women's rights.

Women's affairs are one of the most significant issues of social dispute between Islam and other civilisations (Abdul Kareem, 2001). Women's rights such as their right to inherit, kind treatment, provision, dowry etc., were the focal point, and their renditions demonstrated some loss in meaning. While only a single instance demonstrated gain due to addition. It could be argued that the misconception of Muslim women's deprivation of

The following فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ is the ruling by Allah specifically instructing to be kind to the weak, namely female orphans and children, out of concern for them and warning against neglecting their rights as Allah says: "that which is recited to you in the Book concerning female orphans", referring to a previous verse (4:3). He also explains through that which is recited to you in the Book concerning female orphans "to whom you do not give what is prescribed for them" (Ibn Kathir, 2003). T1 rendered this as (*concerning the orphan women to whom you give not what is prescribed for them, and yet desire to marry them, and the oppressed children, and that you secure justice for orphans*) applying LT. T2 rendered this as (*about orphan girls [in your charge] from whom you withhold the prescribed shares [of their inheritance] and whom you wish to marry, and also about helpless children– God instructs you to treat orphans fairly*) applying addition and paraphrasing, accurately conveying the meaning. The repetition by T2 emphasizes the rule and prompts that it is Allah's instructions again.

Finally, وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا refers to Allah's encouragement of kindness in general terms, as He says: "Whatever you do of good deeds to orphans and others, Allah has full knowledge of it. Meaning that Allah's knowledge encompasses the deeds of those who do good, whether they are few or many, good or the opposite, and He will requite each person in accordance with his deeds (As-Sa'di, 2002). T1 rendered this as (*Whatever good you do, God knows of it*) applying LT and omission of فَإِنَّ. T2 rendered this as (*He is well aware of whatever good you do*) applying extraposition strategy and omission. Despite variation in the strategies and lexical choices, the meaning is conveyed in both renditions. However, the emphatic function of فَإِنَّ leads to the reduction of its importance. Also, the use of '*God'* and '*Him'* by the translators instead of Allah, makes the rendition neutral rather than specific to Islam.

Similar to the previous extract, generalisation strategy is also applied by both translators via the use of God to refer to Allah thus applying translation using a superordinate word and as Baker (2018) declares, it is the most common strategy. Omission is again noted in the rendering of the emphatic particle فَإِنَّ. Thus, Allah's assertion of his knowledge is de-emphasised and not given the prominence available in the ST. Addition is noted within brackets by T2 (*Prophet*), (*in your charge*) and (*of their inheritance*) serving its purpose in this verse. As discussed earlier, addition serves to clarify the meaning and explain what is not apparent.

Table 5. Fifth extract

65:6	أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن ۚ وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن ۚ فإن أرضعن لكم فآتوهن أجورهن ۖ وأتمروا بينكم بمعروف ۖ وإن تعاسرتم فسترضع له أخرى
T1	Lodge them where you are lodging, according to your means, and do not press them, so as to straiten their circumstances. If they are with child, expend upon them until they bring forth their burden. If they suckle for you, give them their wages, and consult together honourably. If you both make difficulties, another woman shall suckle for him.
T2	House the wives you are divorcing according to your means, wherever you house yourselves, and do not harass them so as to make their lives difficult. If they are pregnant, maintain them until they are delivered of their burdens; if they suckle your infants, pay them for it. Consult together in a good way– if you make difficulties for one another, another woman may suckle the child for the father.

informed that they are not blamed for whatever choice the widows take, as long as it is within their rights. In rendering this part, both translators applied LT, and the meaning was accurately rendered. However, a point worth discussion is that this part is addressed to the relatives of the deceased specifically, because this is the widows' right after their husbands pass away. This was not clarified because of the use of the pronoun '*you*' as in the original, where the implicature was lost to some extent. It is agreed that the pragmatic concepts of coherence and implicature assist translators to explore the making of sense and highlighting problems in cross-cultural communication (Baker, 2018).

Finally, the collocation وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ is rendered as (*God is All-mighty, All-wise*) by T1, and (*God is almighty and wise*) by T2. The proper name (Allah) was rendered using a superordinate word by the translators as (*God*). The attributes of Allah are to be preceded by either All- or Most- so as to distinguish them from human attributes. T1 managed to provide this but T2 literally rendered the terms, thus, the divinity of the attributes is lost.

Table 4. Fourth extract

4:127	وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ۖ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا
T1	They will ask thee for a pronouncement concerning women. Say: 'God pronounces to you concerning them, and what is recited to you in the Book concerning the orphan women to whom you give not what is prescribed for them, and yet desire to marry them, and the oppressed children, and that you secure justice for orphans. Whatever good you do, God knows of it.'
T2	They ask you [Prophet] for a ruling about women. Say, 'God Himself gives you a ruling about them. You already have what has been recited to you in the Scripture about orphan girls [in your charge] from whom you withhold the prescribed shares [of their inheritance] and whom you wish to marry, and also about helpless children– God instructs you to treat orphans fairly: He is well aware of whatever good you do.'

The verse begins with وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ which refers to requesting for an explanation of the Islamic verdict concerning the matter asked regarding women. T1 rendered this as (*They will ask thee for a pronouncement concerning women*), and T2 as (*They ask you [Prophet] for a ruling about women*). Though the full meaning is conveyed using LT; T2 applied addition of '*Prophet*' which clarifies the intended addressee of the verse. T1 applied voice change, modifying the tense of the verb used in the ST وَيَسْتَفْتُونَكَ, by using a future tense.

Then قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ, is the response from Allah for the ruling about the matter asked about, which comes directly from Allah, and which has been previously stated in the Holy Book. T1 rendered this as (*Say: 'God pronounces to you concerning them, and what is recited to you in the Book*) applying LT. T2 rendered it as (*Say, 'God Himself gives you a ruling about them. You already have what has been recited to you in the Scripture…*) applying LT and paraphrasing. The meaning is conveyed fully in both renditions. Akin to (2:231), T2 rendered the term الْكِتَابِ which refers to the Holy Quran as 'Scripture' applying translation using a superordinate word, while T1 used the term 'Book' applying LT. (What have been recited in the Book here refers to what was recited in verse 3 of the same chapter). Partial semantic loss can be noted due to the fact that the word '*Book'* is general and can refer to any previuos Holy Scriptures which is rather inaccurate.

to follow the verb وَمَتِّعُوهُنَّ, becoming '*make a fair provision for them*', as a result, clarified the meaning. Worth mentioning is the rendition of the term مَتَاعًا which both translators failed to capture its meaning (a gift) by using '*provisions*' which suggests providing for. Thus, partial semantic loss is observed.

Finally, حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ refers to the obligatory duty upon the righteous, in this case the husbands who have no right to mistreat the wives, because they made the women to look forward to marriage and their hearts became attached to the idea, but they did not give them what they wanted, they must - in return for that - give this gift (As-Sa'di, 2002). In rendering this, T1 applied LT as (*an obligation on the good-doers*), conveying the meaning accurately. T2 applied LT and voice change with regard to the noun phrase الْمُحْسِنِينَ modifying it into a clause due to differences in the grammatical structures between Arabic and English. Generally, the meaning is conveyed in both renditions.

Table 3. Third extract

2:240	وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ
T1	And those of you who die, leaving wives, let them make testament for their wives, provision for a year without expulsion; but if they go forth, there is no fault in you what they may do with themselves honourably; God is All-mighty, All-wise.
T2	If any of you die and leave widows, make a bequest for them: a year's maintenance and no expulsion from their homes [for that time]. But if they leave of their own accord, you will not be blamed for what they may reasonably choose to do with themselves: God is almighty and wise.

In rendering the beginning of the verse, وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا, which is addressed to husbands about to die. Both translators applied LT rendering it as (*And those of you who die, leaving wives*) and (*If any of you die and leave widows*) respectively, making their renditions incoherent; the impossibility of making a will after death as providing a will is required by a husband who is about to die. Regarding the term أَزْوَٰجًا which means spouses, T1 applied LT (wives) while T2 applied paraphrasing (widows) conveying the implied meaning where the command is about women whose husbands passed away. This could have been paraphrased as (*And those of you husbands who are about to die*…). Again, omission of the conjunction at the beginning of the verse is noted by T2.

Then, وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ commands the right for widows. T1 renders it (*let them make testament for their wives, provision for a year without expulsion*) and T2 as (*make a bequest for them: a year's maintenance and no expulsion from their homes [for that time]*). The term وَصِيَّةً which stands for 'will', and which ascertains the widows' right to be provided for a year and not to be expulsed from their marital houses is clearly heeded by the translators. The terms used '*testament* and *bequest*' suggest 'donation/endowments' and could be interpreted as favours by the husbands to their wives and not their entitled rights. However, by adding the term '*make*' by T1 indicates that this is obligatory or a command. In rendering the term إِخْرَاجٍ, which is a noun, both preserved the nominal form (expulsion). The addition of '*for that time'* by T2 restated the period of that particular one year, clarifying the intended meaning of the ST.

The following part of the verse فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ, also demonstrates the widows' right to choose whether to stay at their marital homes or not, refers to them going back to wearing adornment and perfume, and the like (As-Sa'di, 2002) as well as remarrying (Ibn Kathir, 2003). Here, the relatives of the deceased are

in the rendering of إِنَّ which serves as an emphatic tool in the Arabic language even though terms like *Surely*, *Verily* and *Indeed* could have been used but omission is utilised instead. Partial semantic loss is observed due to this omission. This is also a recurring pattern in most of the analysed verses.

Similar to the verse about divorce (65:1), the phrase وَاتَّقُوا اللَّهَ, means to have taqwa; the command here is to be mindful of Allah, and fearing Him in all one's affairs, and with regard to the rights of divorced wives (As-Sa'di, 2002). In rendering this, T1 translated it as (*And fear God*) while T4 as (*Be mindful of God*). T1 applied LT, using a straightforward phrase, while the term fear is less accurate because it does not encompass the meaning of the word *taqwa*. As for T2, the translator used voice change where the imperative verb is modified by using the verb to be and an adjective '*be mindful of God*', but with no explication of the meaning of the term taqwa. Thus semantic loss of the term *Taqwa* is noted in both renditions.

Table 2. Second extract

2:236	لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ
T1	There is no fault in you, if you divorce women while as yet you have not touched them nor appointed any marriage-portion for them; yet make provision for them, the affluent man according to his means, and according to his means the needy man, honourably -- an obligation on the good-doers.
T2	You will not be blamed if you divorce women when you have not yet consummated the marriage or fixed a bride-gift for them, but make fair provision for them, the rich according to his means and the poor according to his– this is a duty for those who do good.

.

The verse begins with لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً which refers to husbands' not being blamed if they divorce their wives before sexual intercourse or settling the dowry. T1 rendered it as (*There is no fault in you, if you divorce women while as yet you have not touched them nor appointed any marriage-portion for them*), and T2 as (*You will not be blamed if you divorce women when you have not yet consummated the marriage or fixed a bride-gift for them*). T1 applied LT throughout the part of this verse which led to partial semantic loss; the terms تَمَسُّوهُنَّ and فَرِيضَةً have been rendered as *touched them* and *marriage-portion* respectively. The intended meaning is sexual intercourse for the first term and dowry for the second. These meanings were not conveyed using LT. As for T2, the translator accurately conveyed the meaning by paraphrasing; using '*consummated the marriage*' and '*bride gift*', the implied meaning is clarified.

Then وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ is the obligation upon the husband towards his wife in the case previously stated. The husbands are to compensate the wives with a gift of a reasonable amount according to the husbands' financial capability. T1 rendered this as (*yet make provision for them, the affluent man according to his means, and according to his means the needy man*), and T2 as (*but make fair provision for them, the rich according to his means and the poor according to his*). T1 applied LT, extraposition strategy in rendering الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ as according to his means the needy man and omission of the term بِالْمَعْرُوفِ which led to de-emphasise the concept of kindness of husbands towards wives by giving them a gift of a reasonable amount. T2 also applied LT and extraposition strategy changing the position of the ending clause; moving مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ

therefore intriguing that despite the concept being known in Muslim-dominated societies, T2 applied translation by a more neutral phrase '*set time*', which though a more comprehensive production, does not fully convey the ST meaning, thus partial semantic loss is observed. In such instances, transliteration and footnotes can be considered to be more effective for the alien concept to be familiarised to the new readership. None of the translators applied this and as a result, the concept remains alien.

The following part of the verse فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ provides the instructions of treating the wives kindly during divorce; either to take them back or let them go in honour (Al-Sa'di, 2002). T1 rendered it as (*then retain them honourably or set them free honourably*), and T2 as (*then either keep or release them in a fair manner*). Both translators literally rendered this part but used different terms; for instance, فَأَمْسِكُوهُنَّ was rendered as '*retain them*' and '*keep them*', the term سَرِّحُوهُنَّ as '*release them*' and '*set them free*'. Similarly, the term بِمَعْرُوفٍ which means 'in a kind manner' was rendered accurately despite using different lexes, '*honourably*' and '*in a fair manner'*. The strategy of voice change is applied where the noun is replaced by an adverb and an adjective phrase respectively. Such use of strategy conveyed the meaning fully.

Then, وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا, Allah forbids husbands to retain their wives so as to hurt them, since they would be trespassing the boundaries of Allah if they act in such a way. T1 rendered it as (*do not retain them by force, to transgress*) applying LT and using an inaccurate term to render ضِرَارًا which means hurting or harming, but the use of '*by force*' led to loss of the intended meaning. As for T2, the translator rendered it as (*Do not hold on to them with intent to harm them and commit aggression*) applying paraphrasing which accurately conveyed the meaning of the first part, and inaccurately rendering لِّتَعْتَدُوا as 'commit aggression' by applying LT which led to semantic loss. The term لِّتَعْتَدُوا refers to the transgression of Allah's commands of either retaining or releasing the wives kindly (violating the boundaries set by Allah). Such meaning is lost due to the strategies used by the translators.

Then Allah informs the consequence of those who practice and defy what was previously commanded in وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ. T1 rendered this as (*whoever does that has wronged himself) and T2 as (anyone who does this wrongs himself*). Omission is noted in rendering the particle of certainty فَقَدْ which could have been rendered as '*indeed'*. Though the meaning is clear, the self-wrong is less emphasised due to uising the strategy of omission of the certainty particle.

What follows وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ, is Allah's command that forbids people to mock His laws, instructs them to reminisce His blessings on them, His revelations and wisdom. The verse presents the command for people to be mindful of Allah, and fearing Him in all one's affairs, and with regard to the rights of divorced wives and reminding them that Allah is aware of everything one does (As-Sa'di, 2002). T1 rendered it as (*Take not God's signs in mockery, and remember God's blessing upon you, and the Book and the Wisdom He has sent down on you, to admonish you. And fear God, and know that God has knowledge of everything*) and T2 as (*Do not make a mockery of God's revelations; remember the favour He blessed you with, and the Scripture and wisdom He sent to teach you. Be mindful of God and know that He has full knowledge of everything*) both applying LT with slight differences in the choice of some words like *blessings* and *favour* in rendering the noun نِعْمَتَ, retaining the same word class; *admonish*, and *teach* to render the verb يَعِظُكُم. T2 rendered the term الْكِتَابِ which refers to the Holy Quran as 'Scripture' applying translation using a superordinate word, while T1 used the term 'Book' applying LT. Though it is clear what is meant, clarification in terms of the exact book is needed because Sacred Scriptures/Books differ among different nations. Again, omission is noted

RESULTS AND DISCUSSION

The following section presents the analysis of the selected verses. There are similarities between the renditions but differences as well. One of the notable features is that of generalization which can be seen to give less importance to the text. Baker (2018) declares that it is the most common strategy. For instance, it is emphasised by Islamic theologists that '*Allah'* is not just a proper Name of the Almighty God, but also the greatest Name of all of the Divine Names (Tamimi, 1999). Its greatness lies in its uniqueness because it signifies the absolute Oneness and Divine Perfection of its Bearer (*ibid*.). None of the translators transliterated the proper name (*Allah*) but rather used a superordinate word as (*God*) or used pronouns as (*Him*). This pattern is repeatitive in all the analysed verses. Such a choice suggests generalisation; the word *God* is the common word that stands for divinity among speakers of English. It is arguable that using *Allah* may trigger some misperception among non-Muslims making the word look as if it is 'the God of the Arabs'. Yet using *God* may lead the non-Muslims to accept the concept of Allah being the God of all. This could imply the translators' awareness of how foreigners may perceive this notion, choosing to opt for generalisation to bring them closer. However, the concept of absolute oneness encompassed in the name Allah is lost, while using the term Allah indicates insight that the term God may imply other connotations like The Father, The Son, and The Holy Spirit in Christianity. Besides, God can be pluralised as in gods and can be in feminine as goddess.

Table 1. First extract

2:231	وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ
T1	When you divorce women, and they have reached their term, then retain them honourably or set them free honourably; do not retain them by force, to transgress; whoever does that has wronged himself. Take not God's signs in mockery, and remember God's blessing upon you, and the Book and the Wisdom He has sent down on you, to admonish you. And fear God, and know that God has knowledge of everything.
T2	When you divorce women and they have reached their set time, then either keep or release them in a fair manner. Do not hold on to them with intent to harm them and commit aggression: anyone who does this wrongs himself. Do not make a mockery of God's revelations; remember the favour He blessed you with, and the Scripture and wisdom He sent to teach you. Be mindful of God and know that He has full knowledge of everything.

The beginning of the verse وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ specifies 'when' the rulings provided in the remaining of the verse are applicable. T1 rendered it as (*When you divorce women, and they have reached their term*) and T2 as (*When you divorce women and they have reached their set time*). Literal translation (LT) seems to be dominant; the term أَجَلَهُنَّ refers to 'iddah; all translators captured the implied meaning but used different lexes to render it. This is a culturally rooted concept which means the waiting period to be observed by divorced women or widows. T1 rendered it simply as '*term'* applying translation by a superordinate word. This could be due to the concept being alien in the West. It is

According to Lewis and Ritchie (2003), the purposive sampling technique is carried out when the samples of the study have particular features that will allow the main questions intended to be studied in research to be explored and comprehended.

Their English counterparts were identified in the works of Arberry (1953) as T1, and Abdel Haleem (2005) as T2. The meaning/interpretation of the verses was determined by Al-Sa'di's (2002) exegesis. The verses were analyzed, mapping each verse against its two English renditions and its meaning/interpretation checked via the selected exegesis to determine translation accuracy. The exegesis selected is a modern and simplified interpretation published in 2002 entitled *Tafseer As-Sa'di; Tayseer Al-Kareem Ar-Rahmaan fi Tafseer Al-Quran* which facilitated the process of clarifying the intended meaning. The version used is an English translated version by al-Khattab and edited by Khattab 2018. The extracts were analysed at the word, above word, grammatical, textual and pragmatic levels utilising Baker's (2018) proposed taxonomy of strategies.

Following is a brief account of the procedures followed:

a. Establishing a corpus that comprises specific verses regarding women's rights from the Holy Quran. The researcher extracted all the verses regarding women's rights from the Holy Quran manually as per the categorization by Ba Sharahil (2022), which served as the population of the study.
b. Identifying the verse's English counterparts in the selected renditions. The researchers extracted the renditions of the selected verses from the two different selected English translations.
c. Arranging the specific verses and their counterparts in a table based on their appearance in the Holy Quran. The verses along with their English renditions were tabulated for ease of portrayal, referencing and analysis.
d. Purposefully selecting the sample size from the population. The researchers selected the verses to be analysed from the tabulation. Five verses were selected for analysis.
e. Checking the intended meanings of the verses from the selected exegesis. The researchers checked the meanings of the verses from the exegesis for the purpose of comparing the renditions as well as conveyance of the meanings.
f. Analysing the translations based on the model selected. The researchers analysed the collected data based on the taxonomy by Baker (2018) and the exegesis.

Following is the study's conceptual framework:

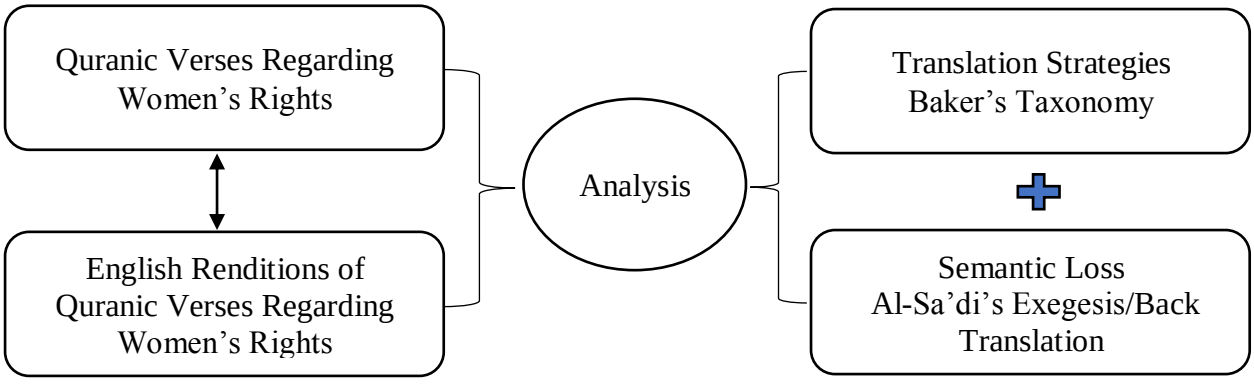

Figure 1. Conceptual framework of the present study

Focusing on female translators, a study determined whether the translations differ or derive from that of the dominant patriarchal discourse, investigating on the general assumption that female translators will automatically produce a woman-centred TT (Hassen, 2012). Another examined two verses about hijab by the same translators, to unveil the hidden ideologies and the translators' positions, whether feminist or traditional (Al-Maliki, 2001).

RESEARCH METHODOLOGY

Approach and Materials

This study adopted a qualitative approach; an approach where emerging questions, data collection, inductive analysis of the data, building from specifics to more general themes, and data interpretation are its processes (Creswell, 2009). It employed the comparative-descriptive approach relevant to translation research, and purposive sampling with respect to its corpus. Purposive sampling is a feature of qualitative studies (Cohen, Marion & Morrison, 2018).

One characteristic of qualitative research as stated by Creswell and Creswell (2018) is that the researcher is the key instrument. It is the researcher who collects the data by means of scrutinisation of documents, observation of behaviour, or interviewing of participants. Even though an instrument for recording data may be utilised, it is the researcher who actually gathers the information and interprets it. There is no tendency or reliance on questionnaires or instruments that other researchers have developed. This was applicable in this study where the researchers collected, established, categorised, analysed and interpreted all the data.

The data used for this study were selected from two different renditions of the Holy Quran. Specifically, verses regarding women's rights from several surahs extracted from the English translations by two translators. A translation corpus consisting of an Arabic ST and English TTs was established and studied from the point of view of specific verses which were corresponding segments from the original and the translations.

Women's rights are of different types; spiritual, economic, social, educational, political and legal (Naik, 2011). According to the categorization by Ba Sharahil (2022), the Holy Quran has 25 verses that talk about women's rights. There are verses that discuss the rights entitled for women from different aspects, their rights as mothers, daughters, wives, sisters, kinfolk and neighbours. These include Quranic verses that present women's right to life, to choose husbands, dowry, inherit, kindness, divorcee/widow's rights etc. Al-Aqaad (2013) states that women's rights in the Holy Quran are established on the most equitable basis on which the one possessing the right is treated fairly by all, and this is regarded the basis of equity between rights and duties.

Following the purposive sampling technique, five verses were selected out of the 25 verses regarding women's right in general found in the Holy Quran. Such technique sorts the data that will lead to the focus of the study. Cohen et al (2007) elaborate on the different sampling techniques and state that the purposive sampling is a feature of a qualitative study and that the samples are built to satisfy the specific needs of the characteristics being sought by researchers, i.e. they are chosen for a specific purpose.

6. Paraphrasing using unrelated words.
7. Translation by illustration.
8. Nominalisation.
9. Translation using addition.
10. Translation using omission.
11. Voice change.
12. Change of verb.
13. Extraposition.
14. Translation by using an idiom of similar meaning and form.
15. Translation using an idiom of similar meaning but different form.
16. Compensation.
17. Paraphrasing.

Previous Studies

QT has been explored from various viewpoints throughout time. For instance, from the aspects of the difficulties and challenges of QT (Agliz, 2015; Ali, 2020), those which are of CDA-based perspectives (Khosravi & Pourmohammadi, 2016; Abdo & Abu Mousa, 2019; El-Khatib, 2018) and studies on Quran untranslatability (Watson, 2007; Khalaf & Yusoff, 2012). Nonetheless, none of the extant studies have attempted to analyze the renditions of Quranic verses regarding women's rights in particular.

Shehata (2020) analysed one verse, (4:34), to better understand the effect of the translator's gender on the TT, applying Chesterman's (2016) semantic translation strategies and comparing five translations. Among the 10 semantic strategies proposed, five were utilized. Further, the most employed strategy is the distribution change due to the intricate nature of Arabic and the inability to transfer the Arabic language's semantic components in the same number. Thus, the translators tended to either expand or compress the semantic components.

Another study employed the theory of equivalence to examine the translation quality of the word 'Roshd' in the Quran in four renditions. Dynamic or functional strategies of equivalence were adopted. Dynamic equivalence goes beyond correct communication of information but translation accuracy is not ensured even in applying such approach. Competence in translation and adopting appropriate strategies guarantee translation quality (Khoshnoudi, 2019).

Semantic loss and its causes in English renditions of surah Yaa Seen was examined following Baker's (1992) equivalence typology. Due to the unattainability of equivalence of some culture-related terms, semantic loss is inevitable. Frequent partial meaning loss in Ali's translation was noted, while complete meaning loss in Arberry's rendition was observed. Further, cultural gaps were found to be the main reason behind the occurrence of semantic loss, and because of linguistic deviation from the ST, such losses occurred (Islam, 2018).

perfect one-to-one linguistic correspondence between two given languages cannot be achieved (Abdul-Raof, 2001). Hence, flawless translation is non-existent since it falls beyond the capability of humans (ibid.).

According to Nida (1994), there is no one-to-one correspondence in the relationship between words in two different languages, while there is abundance of fuzziness, anonymity, and ambiguity in the boundaries between any two languages (p. 10). Translators ought to encounter several difficulties pertinent to loss of meaning of the original text in the TL text. A lot of meanings of the SL may not be represented in the TL's linguistic system. For example, sometimes English grammar lacks plural forms but plurality makes a big difference in meaning (Abdul-Raof, 2004). Difference of vocabularies in different languages can lead to semantic loss during the translation process. There are different ways in which languages map their words and lexes like a concept that can be expressed by just one word in English may be expressed by many words in another language (Ameel et al., 2009: 45). For example, the English word "cup" can be translated into Arabic using diverse lexemes as كوب، كاس and ابريق. Such a gap of vocabularies may result in translation difficultiesdifficulties and therefore, losses might transpire.

The reasons behind loss and gain as mentioned by Nozizwe and Ncube (2014) are applicable in QT on account of the linguistic and cultural disparities between the two languages (Arabic and English) as well as the inimitability of the Holy Quran etc. Similarly, loss and gain are influenced linguistically and culturally (Wijaya et al., 2020). In other words, when the languages and cultures involved are quite different. In the same vein, Albarakati and Saleem (2019) believe that possessing linguistic knowledge only does not suffice to decode a text accurately and transfer it in another language. According to them, meaning is also inherent in extra-linguistic elements, such as culture, context, etc., which is almost unfeasible to holistically transfer or convey with ideal accuracy. And thus, all such factors result in loss in meaning in translation.

Lastly, proper strategies like paraphrasing, transliteration accompanied by an explanation of the ST lexeme meaning, and borrowing should be applied in cases where equivalents do not exist in the TL, because some translation losses are due to translators' use of improper strategies (Abdelaal, 2019). Baker (1992) proposed a systematic set of strategies related to the different levels of language study and discourse. Strategies like that of Baker's are useful because they assist in solving problems of equivalence, favour translation as a process and present discussions and reflections on contextualised theoretical issues (Aguado-Gimenez & Perez-Paredes, 2005). Studies claim that the proposed strategies by Baker are applied by professional translators in handling several kinds of non-equivalence (Warachananan & Roongrattanakool, 2015). Baker (2018) claims that the strategies are 'actual' strategies rather than 'correct' strategies.

The following are the strategies proposed at the different levels:

1. Translation by using loan words .
2. Translation by a superordinate.
3. Translation by a more neutral word .
4. Translation by cultural substitution .
5. Paraphrasing using related words.

contextualised theoretical issues (Aguado-Gimenez & Perez-Paredes, 2005). Studies claim that the proposed strategies are applied by professional translators in handling several kinds of non-equivalence (Warachananan & Roongrattanakool, 2015), while they are considered 'actual' strategies rather than 'correct' strategies (Baker, 2018).

Both loss and gain can be found at the text's levels of semantic or syntax; both are demonstrated on word and phrase classes (Sholikin, 2013). Loss emerges due to making the target text (TT) acceptable, easily be read and understood. While gain intends to deliver the source text (ST) message in the TT completely. Certain ST features' disappearance in the TT is regarded as loss; defined to be the basis of incompletion of ST replication in the TT (Dizdar, 2014). Owing to various linguistic and cultural differences, some kind of meaning loss is unavoidable (Ghamdi, 2015). Further, translation loss can be due to strategies used when dealing with culture-specific references (Tanjour, 2011) like omitting references/adding explanatory comments; here, a degree of loss occurs affecting the ST, the TT and target readers' reception. In such cases, a degree of loss happens affecting the ST, the TT and target readers' reception of the rendition. Further, loss is when certain characteristics or elements present in the SLT disappear in the TLT, and it is more likely to happen in translation (Nozizwe & Ncube, 2014). In other words, loss occurs when certain features available in the SLT disappear in the TLT. Loss tends to happen due to several reasons including linguistic and cultural untranslatability, lack of immediate equivalence, and the translator's inability or incompetence to transfer an element of meaning such as expressiveness where the impact, spirit and vividness of the text is lost (*ibid.*). The degree of gain/loss experienced while translating cultural-specific items are determined by how distant the languages involved are, and the disparities between them (Tiwiyanti & Retnomurti, 2017).

Meaning change in translation is inevitable, as loss or gain. Loss emerges mainly because of replacing the SL units with a cultural substitute or related equivalent that cannot represent the whole meaning components. While information gain arises from the change of covert nuance of the SL unit into overt, like modifying loan words (Wijaya, Sosiowati & Matradewi, 2020). Compensation is applicable at points where there is unavoidable meaning loss, emotional force, or when a literary/stylistic effect in the ST that is impossible to replicate effectively in the TL exists (Baker, 2018).

Semantic losses, cultural losses or in equivalences can arise by overlooking the literariness or figurativeness of the original text (Al-Masri, 2009:8). Now and then the SL's figures of speech or rhetorical devices go unnoticed by the translator, hence, a loss in literary translation occurs when difficulties in understanding the symbolic meaning exists. This can also be applicable to the Holy Quran as its language is cultured-oriented more than literary texts. Semantic loss can be categorized into two groups: linguistic (semantic and syntactic) and cultural. The former include lexical and morphological problems, while the latter include the cultural specific and cultural bound terms. Baker (1992) categorized cultural problems as cultural bound and cultural specific terms and they can be a reason of meaning loss in translations. Due to several linguistic and cultural differences between languages, some kind of meaning loss is unavoidable in the translation process (Ghamdi, 2015). In translation, there is inevitability of linguistic, cultural and textual loss because

allowing people with agenda to affect its translation particularly with regard to verses related to women's affairs (Shehata, 2020).

Scope of the Study

The scope of the study is to investigate the strategies adopted by two translators (Arberry and Abdel Haleem) in rendering the Quranic verses regarding women's rights into English and determining any semantic loss. The identification of the strategies, and determination of semantic loss is limited to words, phrases, clauses of the selected verses. In other words, the parameters covered by the study are lexical terms, phrases, and collocations that have been rendered using the strategies proposed by Baker (2018). To this end, whether the renditions of these variables have led to loss in meaning due to the strategies adopted is to be determined.

LITERATURE REVIEW

Quran Translation (QT)

Translators must be fully aware of the main characteristics of the Quranic discourse (Mohammed, 2018). Each challenging textual aspect known to hinder any translation process is applicable to QT. These include content and themes that rely heavily on the context, culture-specific idioms, rhetorical devices, semantic-laden vocabulary, interpretation issues, ST's multiple functions, ST's important values historically and sentimentally, and the theological and ethical arguments against QT (Ahmed, 2014: 1).

Issues as dissimilarity between languages are also at play. The existing Arabic-English discrepancies impede the process of transmitting the intended meaning especially with sacred texts, thus achieving perfect correspondence is utterly impractical (Mohammed, 2018). There is also a necessity to thoroughly study the Arabic of the Quran so as to have full appreciation of the depth of meanings. This is because the Quran keeps on revealing its meaning for the needs of humanity that keep on changing while the knowledge of life progresses (Nassimi, 2008). Religious scriptures cause the most challenging problems in their renditions because of the texts's richness, in form and meaning, their sensitivity, and their diverse probable interpretations (Albarakati & Saleem, 2019). Denotative and connotative meanings can also be very different in these languages, and Arabic is richer, not only in vocabulary, but in grammar as well (Nassimi, 2008).

Translation Strategies and Semantic Loss

Using certain translation strategies is rationalised in some prefaces of the Quran's translations, and it is claimed that translators strive to make the translations more convenient to read and comprehend (Elimam, 2017). In QT, translators mainly depend on various semantic and syntactic strategies to convey the delicate meanings of sensitive Quranic terms (Ghamdi, 2015).

Baker (2018) proposed a systematic set of strategies at different levels of language study and discourse. Such strategies are useful because they assist in solving equivalence problems, favour translation as a process and present discussions and reflections on

renditions because of the texts's richness, in form and meaning, their sensitivity, and their diverse probable interpretations (Albarakati & Saleem, 2019). Denotative and connotative meanings can also be very different in these languages, and Arabic is richer, not only in vocabulary, but grammatically also (Nassimi, 2008).

This study focused on verses regarding women's right and how they have been translated into English so as to highlight any misinterpretations that could have been the reason behind misconception of the Holy Quran's verses in general and women's right in particular.

Research Objectives

Following the problem statement, the current study aims to achieve the following objectives.

1. To identify the translation strategies applied in translating Quranic verses regarding women's rights.

2. To determine the extent of semantic loss of Quranic verses regarding women's rights post-translation.

Research Questions

The current study attempts to answer the following questions:

1. What are the strategies applied in translating Quranic verses regarding women's rights?

2. To what extent have the renditions of the Quranic verses regarding women's rights lost meaning ?

Significance of the Study

Even though many studies have attempted to highlight on the difficulties of QT in general and identified the suitable strategies that assist in overcoming them, the issue still persists. This can be seen in the inaccurate renditions of some of the available translations. As argued by Issa (2015), not all the Holy Quran's English translations are as accurate as ought to be. Great loss in the meanings of the original text is evident due to misunderstanding and the difference between the two languages. Also, many Quranic verses are composed of polysemous terms, synonymy and metaphors that several non-Arab translators fail to convey due to lack of Arabic language competence, thus producing inaccurate renditions (Al Fozan, 2020). Through analysing several previous studies dealing with the translation of the Quranic text, the study can highlight the differences, whether linguistic, social or cultural between English and Arabic, and reasons behind mistranslations. Further, focusing on verses regarding women, claims such as those made by Arlandson (2005) may be clarified. The significance of this study lies in the fact that women's rights in Islam are downlooked upon due to the misconceptions by the renditions. The significance of such endeavour goes back to the rising interest of the Holy Quran

their dispossessed rights in Islam, like humanitarian dignity, social and financial rights (Patoari, 2019).

Background of the Study

Quran Translation (QT) & Women's Rights

Translating religious texts in general is of great importance because they are regarded to be the mirror image of one culture (Ahmed, 2016). Due to several elements such as historical, social and cultural backgrounds available in sacred texts generally and the Holy Quran in particular, it is challenging for translators to deal with such elements and to render them in a comprehensible manner.Translators must be fully aware of the main characteristics of the Quranic discourse (Mohammed, 2018). Each challenging textual aspect known to hinder any translation process is applicable to QT, including content and themes that rely heavily on the context, culture-specific idioms, rhetorical devices, semantic-laden vocabulary, interpretation issues, ST's multiple functions, ST's important values historically and sentimentally, and the theological and ethical arguments against QT (Ahmed, 2014: 1).

The conception that the Quran oppresses and abuses women arises from the incomprehensibility in translations (Al-Jabari, 2008). Various means have been used to deny women their rights, and these include selective interpretation of key religious texts (Al Khayat, 2003). Women's image has been misrepresented in Quran's translations (Shehata, 2020). From the misconceptions that Islam deprives women of their rights comes the rationale behind the selection of verses regarding women's rights and their renditions.

In relation to this research, previous research were conducted to address the phenomenon of deviations, such as semantic loss in some verses (Ali, Brakhw, Nordin, & Ismail, 2012; Fathi & Nasser, 2009), others focused on Surahs (Abdelaal & Rashid, 2015). Nevertheless, little is known about the semantic loss in English translations of verses that address women's rights in particular. Accordingly, a need for further research to investigate semantic losses in the translation of specific verses is essential. In addition, verses regarding women's right have not yet been examined from this perspective.

Problem Statement

QT is considered a "major human contribution in cross-cultural interfertilization; it is a unique charity to humanity" (Abdul-Raof, 2001: 1), yet it is one of the debatable issues within Islamic theology and jurisprudence (Boulaouali, 2021). Several scholars believe in Quran's imitability; for instance, no authentic rendition of scripture is considered possible (Hare, 2014). Likewise, various scholars agree to Quran's untranslatability (Arberry, 1955; Pickthall, 1930; Mustapha, 2009).

Issues as dissimilarity between languages are also at play. The existing Arabic-English discrepancies impede the process of transmitting the intended meaning especially with sacred texts, thus achieving perfect correspondence is utterly impractical (Mohammed, 2018). Besides the necessity to thoroughly study Arabic of the Quran so as to have full appreciation of the depth of meanings, as the Quran keeps on revealing its meaning for the needs of humanity that keep on changing, as knowledge of life progresses (Nassimi, 2008). Religious scriptures cause the most challenging problems in their

المستخدمة وما إذا كان هناك خسارة دلالية. وبالتالي، تم اختيار خمس آيات قرآنية متعلقة بحقوق المرأة من خلال أخذ العينات القصدية. وتم تحليل الترجمات الإنجليزية لإثنين من المترجمين باستخدام تصنيف **Baker** (**2018**). أخذت الترجمات من أعمال **Arberry** (**1953**) و **Haleem Abdel** (**2005**). تم تحديد معاني وتفسير الآيات من تفسير السعدي (**2002**). تمت مقارنة الترجمات والنص القرآني الأصلي وتم تحليلها بناءً على الاستراتيجيات المعتمدة وما إذا كانت الخسارة الدلالية قد لوحظت. هناك تباين من حيث الاستراتيجيات التي يتبناها المترجمون بشكل واضح وقد لوحظت الخسارة في المعنى. بشكل عام، كانت الاختلافات من حيث اختيار الكلمات واستراتيجيات الترجمة. كما لوحظ هيمنة الترجمة الحرفية كأكثر استراتيجية مستخدمة في ترجمة النصوص المختارة. إلى جانب عدم الدقة في نقل المعنى. من حيث كما أنه لا توجد دراسات سابقة مماثلة تناولت نفس العينة التي تناولتها الدراسة الحالية.	• الخسارة الدلالية • تصنيف بيكر • حقوق المرأة

INTRODUCTION

The Holy Quran is Muslims' essential reference worldwide and comprises all the principles, values, directives, and rules that Muslims must follow and apply in their lives (Mohammed, 2022). Being the main source, it presents universal teachings addressed to humanity worldwide irrespective of creed or colour. Scholars opine that no other literature matches Quran's style, content and form (Meraj, 2016) and it is one of the most translated books specifically into English, being the most essential TL (Mohammed, 2022).

Muslim women possess rights generally; gender equality and women rights have been ensured in every sphere of their lives (Patoari, 2019). The most controversial and complicated of all social problems is concerned with women's rights and obligations (Syed, 2004). It is believed that non-Muslims have a negative impression about the Quran; advocating mistreatment of women. For instance, women are oppressed and insulted based on Quranic verses (Arlandson, 2005). This general profile about Islam is reinforced in certain Muslim communities, enhancing the widespread misinterpretation of religious teachings.

The estimation of Muslims as of 2020 reached 1.7 billion, making 24% of the world population (Cuesta-Valino, Bolifa & Nunez-Barriopedro, 2020). However, 80% of this population do not speak Arabic, thus, depend on translations. Linguistic barriers have produced the need for Quran translation (QT) so that its message can be conveyed to the masses (Siddiek, 2018). Reasons behind this need lie in the huge Muslim population who are non-native speakers of Arabic, and lack of proofed QTs which makes it easier for Islam to be attacked via inaccurate translations intentionally (Abdelaal, 2017). Why early Muslim converts undertook QT was the pressing need to understand and practice their new faith, while anti-Islamists' motivation to translate it was either to defend their faith dogmas, or criticise Islam and doubt some of Quranic verses (Boulaouali, 2021).

Muslim women constitute more than half a billion of women worldwide (Offenhauer, 2005). In the Quran, women's rights are established on the most equitable basis on which the one possessing the right is treated fairly by all, and this is regarded the basis of equity between rights and duties (Al-Aqaad, 2013). Women have been granted

Analysing Strategies & Meaning Loss in English Translations of some Selected Quranic Verses: The Case of Women's Rights

تحليل الإستراتيجيات وفقدان المعنى لترجمات إنجليزية لأيات قرآنية مختارة :حقوق المرأة أنموذجا

Fatma Ahmed Abdallah Omar Ba Sharahil[1], Debbita Tan Ai Lin[2]

[1]Assistant Professor in Translation in the Department of English, Women's College – Al-Mukalla, Hadhramout University
[2]School of Languages, Literacies and Translation, Universiti Sains Malaysia, 11800 Minden, Penang, Malaysia
Correspondence: fatmabasharahil@hu.edu.ye

Received: 22/4/2025 Accepted:20/ 5/ 2025

ABSTRACT:

Keywords:

- **Baker's taxonomy**
- **Quranic verses**
- **Semantic loss**
- **Translation strategies**
- **Women's rights**

Islam has been claimed to oppress women and deprive them their rights. Perfect accuracy in translating the Holy Quran is considered an impossible task as studies have demonstrated that its translation is devoid of shortcomings. Furthermore, the outcomes of a translation process can be influenced by the translation strategies used, which may result in semantic loss. The study's purpose is to investigate English renditions of verses regarding women's rights, highlighting the strategies used and whether semantic loss is observed. Hence, five Quranic verses pertaining to women's rights were selected via purposive sampling and their English renditions by two translators were analyzed using Baker's (2018) taxonomy. The translations by Arberry (1953) and Abdel Haleem (2005) established part of the corpus. The meaning/interpretation of the verses was determined by utilizing Al-Sa'di's (2002) exegesis. The renditions were compared against the original (Arabic) versions, and analyzed based on the strategies adopted. In addition whether semantic loss was observed. Disparity in terms of strategies adopted by the translators is apparent and loss in meaning has been noted. Generally, differences in terms of the choice of lexis and translation strategies were apparent. Literal translation was also found to be dominant, along with inaccuracies in meaning conveyance. In terms of the corpus selected, no available translational research similar to the current study exists.

الملخص:

الكلمات المفتاحية:

- استراتيجيات الترجمة
- آيات قرآنية

هناك ادعاءات ضد الإسلام بقمع النساء وحرمانهم من حقوقهم. تعتبر الدقة المثالية في ترجمة القرآن الكريم مهمة مستحيلة حيث أظهرت الدراسات أن ترجمتها غير خالية من أوجه القصور. علاوة على ذلك، يمكن أن تتأثر عملية الترجمة باستراتيجيات الترجمة المستخدمة، والتي قد تؤدي إلى الخسارة الدلالية. الغرض من هذه الدراسة هو التحقيق في الترجمات الإنجليزية للآيات القرآنية المتعلقة بحقوق المرأة، وتسليط الضوء على الاستراتيجيات

must provide the journal with a modified copy of the research in word format.

2. If the researcher delays in making the necessary revisions within the specified period of time, the journal sends him/her a notice letter, and he/she is given a week's notice. If the researcher does not make the necessary revisions and the issuing time arrives, the research will be considered postponed to an upcoming issue, provided that the researcher delivers a copy of the research after making the necessary revisions according to the reviewers' report.
3. The researcher can request the journal to extend the period for making revisions, provided that he/she specifies the required extension period, in the event that there is a persuasive excuse that prevents him/her from making the revisions at the specified time. In this case, the journal's editorial board studies the researcher's request and decides the appropriate procedure.

Eighth: General Rules

1. Research that violates the terms and conditions of publication in the journal will not be considered.
2. The journal is not obligated to return research to its original authors, whether published or not.
3. The arrangement of research in the journal is subject to technical considerations.
4. All copyrights belong to the journal, and no part of it may be published without obtaining written consent from the head of the journal's editorial board.
5. Research submitted for publication in the journal represents the opinions of its authors only; the authors are ethically and legally responsible for it, and it does not necessarily represent the viewpoints of the journal nor the university.
6. Researchers bear full responsibility for the validity and accuracy of the information and conclusions contained in their research.
7. Authors who are not members of the teaching staff at Al-Rayyan University must pay in exchange for publishing in the journal a cash sum of twenty thousand Yemeni riyals (YR 20,000), which is to be deposited to Al-Omgy exchange company – account number (254038674). Researchers from outside the Republic must pay one hundred and fifty US dollars ($ 150).
8. Upon apology for non-publication, the fees mentioned in item (7) of article (eight) above shall not be refunded.
9. Correspondence and research should be mailed and sent to the editor-in-chief of Al-Rayan Journal for Humanities and at the journal's address:

Address: Al-Ensha'at Fowa – Mukalla – Hadhramout, Yemen
Opposite Prof. Ali Hood Ba 'Abaad's Auditorium
Telephone: +9675362940 – WhatsApp: +967773214617
Research papers should be sent to the journal's e-mail address:
alrayan-journal@alrayan-university.edu.ye
or
RJHS@alrayan-university.edu.ye

stresses the necessity of the researcher's commitment to indicating the sources of quotations and information the researcher provides in the research and to attribute them to their original authors.

- The journal's editorial board has the right to withdraw the research if it finds conclusive evidence of illegal appropriation that breach academic integrity, the presence of unreliable data, duplicate publication, or unethical behavior.
- The journal has the right to refuse the publication of research by any author proven to have violated the principles of academic integrity and decency.

Fifth: Reviewing Policy

- The journal's policy: transparency, objectivity, and confidentiality.
- Research submitted for publication in the journal is subject to an initial review process by the editorial board. If it rejects the research, the researcher is informed of the rejection, and if the research is initially accepted, it is subject to reviewing in complete confidentiality, by expertise reviewers and those with high academic degrees.
- The reviewer is obligated to withdraw from reviewing if the research does not fall under his/her precise field of specialization, or he/she does not have sufficient experience in the submitted study.
- In the case where reviewers request any additions or revisions, the comments are sent to the researcher for the necessary revisions before publication. The research should then be resent after the revisions are made within a maximum period of one month from receiving the reviewers' comments.
- The researcher will be notified of the decision acceptance or rejection of the research for publication after presenting it to competent and specialized reviewers within a maximum period of two months from the date of receiving the research.
- The reviewer is obligated to provide detailed comments about the research, in accordance with the reviewing template approved by the journal, and not to be satisfied with the general scrutiny and reviewing, and to direct his comments towards the research and not to the researcher as a person.
- The journal has the right to make the necessary amendments of the editing formats of the material submitted for publication, according to the publication requirements and the journal's template.
- The two reviewers respond within a maximum period of one month from the date of receiving the research. When the reports arrive from the reviewers, the journal's editorial board takes the necessary action according to the reviewers' decisions. If the two reviewers' opinions conflict, the research is referred to a third reviewer for deliberation. When the research is accepted without comments, the publishing procedures are completed, and the researcher is provided with a publication acceptance letter.

Sixth: Reviewers Delay Regulations

1. Al-Rayan Journal for Humanities is keen to have the research submitted to it reviewed as quickly as possible, in order to ensure prompt publication of the research and being accessible to readers. Therefore, the journal sets a specific period of time for the reviewers to issue their reports within a maximum period of one month from the date of receiving the research.
2. If the reviewer delays in issuing his/her report within the specified period of time, the journal sends him/her a notice letter, and he/she is given a week's notice. If his/her report is not issued, the reviewer is considered to have apologized for reviewing the research, and another reviewer is chosen to assess the research.

Seventh: Researchers' Delay in Making the Required Revisions Regulations

1. The researcher is committed to revise the research in light of the reviewers' comments, according to the reports sent to him, within a maximum period of one month from the date of receiving the reviewers' comments. After making the necessary revisions, he/she

for documentation in the text, and in the list of sources and references.

10. In Islamic studies and Arabic language research, it is allowed - when necessary - to use the footnote system and the traditional system in writing the list of sources and references as follows:

a. Footnotes are placed at the end of the research, using Traditional Arabic font type, size (13), with line spacing of (1.15), numbered automatically and sequentially.
b. The list of sources and references should be placed at the end of the research after the footnotes, using Traditional Arabic font type, size (13) with line spacing of (1.15), and formulated according to what is generally accepted in scientific research. If there are sources in a foreign language, a list of those sources should be added separately from the Arabic sources' list. The list should be written according to the generally accepted principles, where the author's name, the title of the book or article, the publisher, the place and the year of publication, the part and the page should be included. In the case of referring to periodicals and journals, documentation should be as follows: author's name, research title, periodical name, volume number, issue number, year, and the page. Alphabetical order is taken into account when preparing the list.

Third: Publishing Procedures Regulations

1. The researcher submits to the journal a written declaration stating that his/her research is his/her original work and has not been previously published, and that it will not be submitted for publication in any journal or other scientific body (according to the form prepared for this purpose).
2. The researcher attaches a short copy of his/her CV if he/she is dealing with the journal for the first time.
3. Two abstracts, one in Arabic and the other in English, of approximately (100-150) words for each should be attached to the research, taking into consideration writing the title of the research, the name of the researcher, and his academic rank, in the language of each abstract.
4. After each abstract, carefully selected keywords are to be written in alphabetical order. These should be four to six words, basic statements or pivotal words; to indicate the content and topic of the research and should not be among the words that make up the research title.
5. The translation of the abstract into English or Arabic must be correct and specialized, and literal translation of texts through translation sites on the internet is not accepted.
6. Three hard copies and a soft copy of the research to be published should be submitted to the journal. The researcher's name, academic title, address, place of work, phone number, and e-mail address should be noted on a separate sheet, in addition to the notice of payment for the publication fee paper should be attached to the submission documents.
7. The research is presented to the editorial board before sending it for review, and the board has the right to accept or reject it.
8. The journal's editorial board has the right to request minor or major revisions to the research before approving it for publication.
9. The editorial board's decisions regarding the research submitted for publication are final, and the board reserves the right not to disclose the justifications for its decisions.
10. The researcher will be notified of the date of receiving of his/her research, and the editorial board will complete the reviewing procedures.

Fourth: Academic Integrity Policy

- The research must be compatible with the standards of academic integrity and scientific research ethics.
- The journal is committed to revere the intellectual property copyrights of individuals and institutions, and in a way that prevents censuring the ideas of others in any way. It also

Publication Conditions and Regulations in Al-Rayyan Journal for Humanities

First: General Regulations

Research written in Arabic and English in the field of humanities will be accepted for publication, provided that it meets the following conditions and regulations:

1. The research or study must be within the topics covered by the journal.
2. The research must be authentic and meet the scientific research conditions based on the generally accepted methodology for writing scientific research.
3. The research must not have been previously published or submitted for publication in any other journal, whether fully or partially. If the research is accepted for publication, it is not permitted to be published anywhere else, even using another language.
4. The researcher needs to submit a publication request letter to the journal's editorial board (according to the form approved by the journal).
5. The journal does not publish excerpts or chapters extracted from university dissertations except in exceptional cases, and after the repreparation of the excerpts or chapters by the researcher. This must be indicated below the title of the research and in the publication request letter (according to the form approved by the journal). Comprehensive information about the title of the dissertation from which this research was extracted, the name of the supervisor, viva voce date and the institution that held the viva voce should be provided.
6. The journal publishes all what is associated to the scientific and research field related to its areas of specialization, which relate to scientific follow-up of conferences, seminars, academic activities, summaries of dissertations, university dissertations, and book presentation and criticism, provided that it does not exceed seven printed pages in (A4) size.

Second: Writing Regulations

1. The researcher commits to formatting the research according to the journal's specific template which can be downloaded from the journal's website.
2. The research must be written using proper language, taking into account the accuracy of the alphabet and the clarity of shapes - if any - and typed using Microsoft Word. Research in Arabic language should use (Traditional Arabic) font type, size (16) with a distance of (1.15) between the lines. Whereas research in English language should be typed using Times New Roman font size (12) with (1.15) line spacing. The number of the research pages should not exceed (30) pages, including footnotes and the list of references, provided that all research pages are sequentially numbered, including figures, tables, images, appendices and the list of references. The editorial board has the right to consider some of the research that exceed this limit according to the nature of the research and its procedures.
3. When presenting previous studies, they should be arranged in a descending chronological order from the most recent to the oldest.
4. Arabic numbers (1, 2, 3, 4) should be used throughout the research.
5. The Qur'anic verses are to be written using Ottoman script with flower-patterned parentheses, based on the Mus-haf Al-Madeenah Al-Nabawiyyah program for Computer publishing, using the (Quranic text) style, size (16) in bold, and using Arial font type.
6. Documentation of the surahs' reference and the Qur'anic verses' numbers should be in-text and immediately after the verse.
7. The researchers should commit to review their research and ensure that it is free of linguistic errors, whether grammatical or and typographical.
8. The research must be of accurate documentation and decent use of sources and references.
9. The latest edition of the American Psychological Association (APA) should be followed

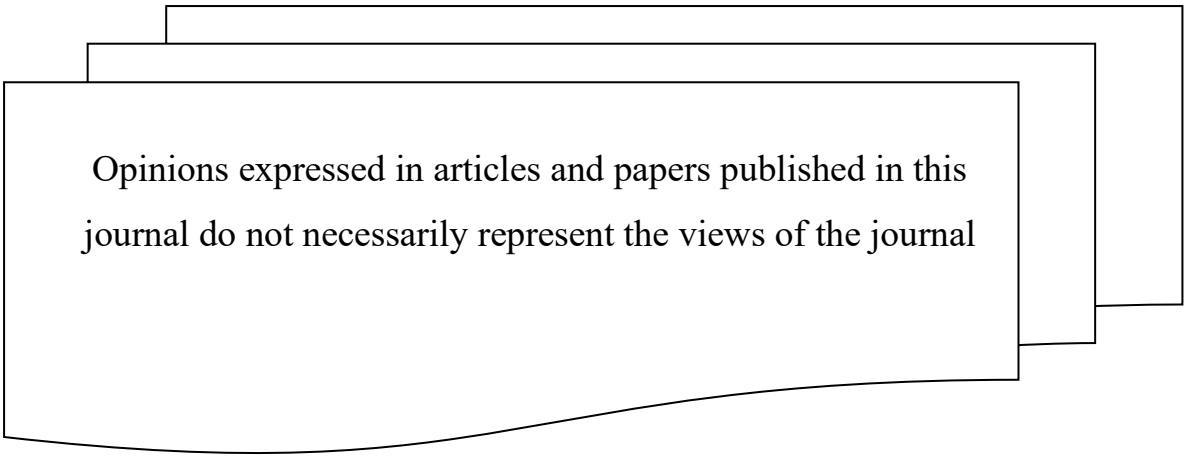

Journal's Vision, Message & Objectives

Our Vision

Leadership and excellence in publishing specialized research in the field of humanities.

Our Message

Achieving excellence in scientific research by publishing high standard scientific research in the field of humanities, in accordance with scientific research standards and international publishing standards, so as to enrich knowledge and serve the society.

Our Objectives

▪ Encouraging those interested in the field of humanities to publish their scientific and research oeuvre.

▪ Providing a research facility to serve researchers and providing the opportunity to exchange scientific and research oeuvre at the local and global levels.

▪ Improving the level of scientific research in the field of humanities.

▪ To make the journal a scientific reference for researchers in humanities.

▪ Publishing research and studies that contribute to enriching knowledge, serving and developing the society, solving its problems, and preserving its authentic values.

Al-Rayan Journal of Humanities

ISSN: 3078-8781
E-ISSN: 3078-879X

General Consultant

Prof. Salim Mohammed Ba-faqeer

President of the University

Editor-in-Chief

Prof. Abdullah Saleh Ba-beair

Editorial Manager

Dr. Salem Abdullah Ba Sreih

Editorial Secretary

Dr. Eisa Mubarak Ajrah

Advisory Board

Prof. Abdul-Razag Abu Albasal	Um Algura University	Saudi Arabia
Prof. ‘Ubeidah Amer Hamoody	Iraq University	Iraq
Prof. Abdullah Hussain Al-bar	Hadhramout University	Yemen
Prof. Su’ood ‘Aalim Al-Qaasmi	Aligarh University	India
Prof. Khaled Nawaaf Al-Showha	Yarmouk University	Jordan
Prof. Abdullah Saeed Al-juaidi	Hadhramout University	Yemen
Prof. Abdullah Mohamed Al-Khawlani	Hadhramout University	Yemen
Prof. Azeez Muhammad Al-Khatri	San’aa University	Yemen
Prof. Najat Ahmed Bu-Saba’a	Hadhramout University	Yemen

Proofreaders

Dr. Jamal Ramadhan Hedejan

Dr. Fatma Ahmed Ba Sharahil

==========

All contributions and queries should be addressed to the Editor in Chief
Address: Al-Ensha’at Fowa – Mukalla – Hadhramout, Yemen
Opposite Prof. Ali Hood Ba ‘Abaad’s Auditorium
Telephone: +9675362940 – WhatsApp: +967773214617
RJHS@alrayan-university.edu.ye
alrayan-journal@alrayan-university.edu.ye

Republic of Yemen

AL-Rayan University

AL-Rayan Journal of Human Sciences

A Refereed Scientific Biannual Journal

ISSN 3078-8781, E- ISSN 3078-879X

Volume 8 **Issue 14**

June . 2025

REPUBLIC OF YEMEN
MINISTRY OF HIGHER EDUCATION AND SCIENTIFIC RESEARCH
AL-RAYAN JOURNAL HS

جامعة الريان
AL-RAYAN UNIVERSITY

AL-RAYAN JOURNAL
Of Human Sciences
A Refereed Scientific Biannual Journal

ISSN:3078-8781
E-ISSN:3078-879X

Volume Eight - Issue Fourteen
June 2025